جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

نداءات الرحمن في سورة الامتحان

"دراسة تحليلية موضوعية"

إعداد الدكتور

محمود متولى حسين الميهى

الأستاذ المساعد بكلية العلوم والآداب بطبرجل - جامعة الجوف
ومدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين والدعوة
فرع جامعة الأزهر بالمنوفية

﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾

(سورة الكهف: ١١٠)

ملخص البحث

نداءات الرحمن فى سورة الامتحان

"دراسة تحليلية موضوعية"

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. **وبعد:**

فهذا البحث يتناول بالدراسة التحليلية والموضوعية النداءات الإلهية في سورة الممتحنة،

وهذه السورة الكريمة واحدة من سور ثلاث استهلت بنداء المؤمنين بـ {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**}. وهى المائدة والحجرات والممتحنة، وقد اهتمت بالتشريع وبيان الأحكام كغالب السور المدنية.

وقد قسمت هذا البحث إلى **مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة.**

وجعلت عنوانه "**نداءات الرحمن في سورة الامتحان – دراسة تحليلية موضوعية**"

وتوصلت من خلال البحث لعدة نتائج أهمها: الحب والبغض في الله أوثق عرى الإيمان، وغرس العقيدة السليمة في القلوب وتقديمها على الآباء والأبناء.

أسأل الله (ﷻ) أن يلهمني الرشاد والسداد، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، ويتقبله بقبول حسن، إنه ولى ذلك والقادر عليه.

الكلمات المفتاحية: نداءات – الامتحان – دراسة – تحليلية – موضوعية.

إعداد الدكتور

محمود متولى حسين الميهى

الأستاذ المساعد بكلية العلوم والآداب بطبرجل - جامعة الجوف ومدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين والدعوة فرع جامعة الأزهر بالمنوفية

ABSTRACT
"Vocatives in Surah of Examining (Imthan): An Objective and Analytical Study.

All praise be to Allah, Peace and blessing be on our prophet Mouhammed and his companions.

This paper is an analytical study of the Divine Vocatives in Surah Momtahena (The Examining)

This Surah is one of three suras that starts with "Oh, you who have believed"; they are Maedah (The Table), Al-Hugrah, (Rooms) and Momtahena (The Examining). It paid great attention to legislation and showing the rulings like other Madinan Suras. I have divided this paper into an introduction, a preface, four chapters and a conclusion.

The title of the paper is "**Vocatives in Surah of Examining (Imthan): An Objective and Analytical Study**"

I concluded that Love and Hate for the sake of Allah is the strongest side of Faith as well as implanting the correct creed in hearts and preferring it to fathers and sons.

May Allah -Exalted be He- accept it as a sincere deed done for His own sake.

Prepared by Dr.

Mahmoud Metwally Hussein Al-Mehy

Assistant Professor in the College of Science and Arts-Tabarjal - Jouf University

A Lecturer of Exegesis of The Glorious Quran and Quranic Science, Al-Azhar University – Menofiya

E-mail: mahmoudelmehy79@gmail.com

E-mail: mahmoudalmehi.adv@azhar.edu.eg

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبى الصادق الأمين، الرحمة المهداة، والنعمة المسداة، والسراج المنير، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. **وبعد:**

فإن كتاب الله – تعالى – هو خير ما تفنى فيه الأوقات والأعمار، وأولى ما تنحصر فيه الأفئدة والأنظار، وأشرف ما تنصرف إليه الهمم والأفكار، تعلمًا وتعليمًا، ودراسة وتدبرًا.

ولا عجب فهو الروح والنور قال تعالى: **{وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلا الإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَنْ نَّشَاء مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٥٢)}** الشورى الآية ٥٢.

بل العجب ألا يهتدى به غافل، وألا ينجذب إليه عاقل، ومن رحمته – تعالى– سهَّل على الخلق مع إعجازه تلاوته، ويسَّر على الألسن قراءته، وتكفل بحفظه لطفاً بخلقه ورحمة بهم، وتولى حراسته عناية بشأنهم، وتفضلاً منه عليهم. قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾[الحجر:٩].

ولم يظفر كتاب من الكتب قديمًا أو حديثًا، سماويًا أو أرضيًا، بمثل ما ظفر به القرآن من عناية ورعاية واهتمام، من المسلمين بل ومن شارك في علوم المسلمين من غيرهم، ولأهمية هذا الكتاب الخاتم والدستور المعجز، اعتنى المسلمون به منذ نزوله على رسول الله (ﷺ) تلاوة وتدبرًا، وتعلماً

وتعليماً، واعتبروا ذلك من أجلّ القربات، وأكمل الطاعات، ولم يخل عصر من العصور من مصنفات قيمة دبجتها أقلام علماء المسلمين لخدمة هذا الكتاب العظيم للوقوف على بعض أسراره والقيام ببعض حقه، لذلك وجدنا في كل العصور تفاسير متعددة بعضها اهتم بالمأثور، وبعضها اهتم بالرأي، والبعض جمع بين المنهجين، وتلونت كتب التفسير بثقافة مؤلفيها، فنرى أن في بعضها غلبة الجانب الفقهي، وبعضها الجانب الكلامي، وبعضها الصوفي، أو العلمي أو اللغوى.

وفي عصرنا الحديث ظهر لون جديد من ألوان الدراسات القرآنية، وهو الموسوم بالتفسير الموضوعي ويقصد به: جمع الآيات القرآنية التى اشتركت في موضوع واحد، وتصنيفها والاستنباط منها والتعقيب عليها، وهذا اللون من التفسير خير معين للداعية إلى الله (ﷻ)، والباحث في القرآن وعلومه.

لذا استخرت الله (ﷻ) وجردت قلمى لأكتب بحثًا فى هذا النوع المهم من التفسير ووسمته بـ (نداءات الرحمن فى سورة الامتحان "دراسة تحليلية موضوعية") أسأل الله (ﷻ) أن يلهمني الرشاد والسداد، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، ويتقبله بقبول حسن، إنه ولى ذلك والقادر عليه.

← وقد قسمت هذا البحث إلى **مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة.**

← **أما المقدمة:** فقد تناولت فيها الحديث عن القرآن الكريم، وبعض أوصافه، وعناية المسلمين به، ومنهج البحث، وخطته.

كما تضمنت هذه المقدمة ما يلي:

- منهج البحث والدراسة

يتمثل منهجي في هذا البحث فيما يأتي:-

أولاً: ذكر النداءات الواردة من خلال السورة الكريمة، وذلك بوضع عنوان لكل نداء، ثم إيراد الآية المتعلقة بهذا النداء.

ثانياً: إيراد سبب النزول لكل نداء إن وجد.

ثالثاً: بيان مناسبة كل نداء لما سبقه من آيات.

رابعاً: بيان المباحث العربية المتعلقة بكل نداء.

خامساً: بيان القراءات الواردة مع كل نداء.

سادساً: التفسير والبيان لكل نداء.

سابعاً: ذكر بعض اللطائف والدقائق الواردة في كل نداء.

ثامناً: إيراد الأحكام المتعلقة بكل نداء.

تاسعاً: بيان المعنى الإجمالي لكل نداء.

عاشرًا: بيان الفوائد والدروس المستفادة من كل نداء.

حادي عشر: تذييل البحث بثبت المصادر والموضوعات.

- خطة البحث والدراسة

اقتضت ضرورة هذا العمل أن أقسمه إلى أربعة مباحث جاءت على النحو التالي:

المبحث الأول: النهى عن اتخاذ أعداء الله أولياء.

المبحث الثاني: آية الامتحان.

المبحث الثالث: مبايعة النبى (ﷺ) للنساء.

المبحث الرابع: التحذير من موالاة الكفار.

- **وأما التمهيد:** ففيه مطلبان:

المطلب الأول: نبذة مختصرة عن التفسير الموضوعي

المطلب الثاني: بين يدي سورة الممتحنة

- **وأما الخاتمة:** أسأل الله حسنها، فقد تضمنت خلاصة البحث ونتائجه.

وبعد فهذه نبذة موجزة وإطلالة سريعة على أهم ما اشتمل عليه هذا البحث، الذي هو محاولة لتدبر كتاب الله (ﷻ) والوقوف على بعض أسراره، واستخراج جانب من كنوزه ودرره، ليكون زاداً لي عند ربي (ﷻ)، والله أسأل أن يَمُنَّ على بالتوفيق، وأن يشرح صدرى، وييسر أمرى ويهدينى سواء السبيل وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

إعداد الدكتور

محمود متولى حسين الميهى

الأستاذ المساعد بكلية العلوم والآداب بطبرجل - جامعة الجوف ومدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين والدعوة فرع جامعة الأزهر بالمنوفية

التمهيد

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول

الحديث عن التفسير الموضوعي

ويتضمن ما يلي:

➢ أولاً: تعريف التفسير الموضوعي:

تعددت تعريفات الباحثين لهذا النوع من التفسير لكونه اصطلاحًا مستحدثًا أطلقه المعاصرون على لون جديد من ألوان التفسير.

فقد عرفه فضيلة الدكتور محمود بسيوني فودة (رحمه الله) بقوله: "جمع ما تكرر في القرآن الكريم، في موضوع واحد؛ كي يستعين الباحث بما جاء مسهباً على معرفة ما جاء موجزاً، وما جاء مفصلاً على ما جاء مجملاً، وما جاء موضحاً على ما جاء مشكلاً، كما يطلق التفسير الموضوعي أيضاً على تفسير القرآن بالقرآن"(١).

وعرفه الدكتور جمعة عبد القادر (رحمه الله) **بقوله:** جمع الآيات المتفرقة في سور القرآن الكريم المتعلقة بالموضوع الواحد لفظاً أو حكماً وتفسيرها حسب المقاصد القرآنية(٢).

فالتفسير الموضوعي علم له قواعد وأسس وأصول، وله منهج وطريقة يلتزم بها الباحث، يقوم الباحث بجمع الآيات التي تبحث في موضوع واحد، أو مصطلح

---

(١) انظر: التفسير الموضوعي ومنهج الحق في هداية الخلق، للدكتور محمود بسيوني فودة، صـ١٠ – مطبعة الأمانة – الأولى ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م.

(٢) انظر: معالم سور القرآن وإتحافات درره للدكتور جمعة على عبد القادر ٥/١، ط مكتبة رشوان – الثانية.

واحد، من مختلف السور، سواء كانت هذه الآيات تتحدث عن نفس المصطلح، أم تتحدث عن مصطلحات وألفاظ مقاربة له، وهذا معنى قوله: "لفظاً أو حكماً"، وبعد ذلك يقوم الباحث بتفسير هذه الآيات تفسيراً موضوعياً، وليس تفسيراً تحليلياً، وذلك حسب المقاصد القرآنية، ليحقق مقاصد القرآن وأهدافه الأساسية من خلال بحثه الموضوعي في تلك الآيات(١).

وعرفه الدكتور مصطفى مسلم بقوله: هو علم يتناول القضايا حسب المقاصد القرآنية من خلال سورة أو أكثر(٢).

وهذه التعاريف المتنوعة للتفسير الموضوعي لا اختلاف بينها إلا في الألفاظ، أما من جهة المعنى والمضمون فكلها متقاربة لا اختلاف بينها.

← ثانياً: نشأة التفسير الموضوعي:

لم يظهر مصطلح "التفسير الموضوعى" إلا في العصر الحديث إلا أن الناظر المتفحص يجد أن لَبِنات هذا اللون من التفسير وعناصره الأولى كانت موجودة منذ عصر التنزيل في حياة رسول الله (ﷺ) فإن تتبع الآيات التي تناولت قضية ما والجمع بين دلالاتها وتفسير بعضها لبعض، مما أطلق عليه العلماء فيما بعد بتفسير القرآن بالقرآن، كان معروفًا في الصدر الأول،

❁ **فقد فسر النبى (ﷺ) آيات القرآن بما ورد في القرآن ومن ذلك:** روى الشيخان عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) قال: لما نزلت **{الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ}** [الأنعام:٨٢] شق ذلك على أصحاب رسول الله (ﷺ) وقالوا أينا لا

(١) انظر: التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق، للدكتور صلاح عبد الفتاح صـ٢٩ والتفسير الموضوعي نماذج تطبيقية في ضوء القرآن الكريم، للدكتور محمد السيد عوض صـ٣٠.

(٢) انظر: مباحث في التفسير الموضوعي، للدكتور/ مصطفى مسلم صـ١٥.

يظلم نفسه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس هو كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه: **{يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ}** [لقمان: ١٣][(١)].

فالصحابة الكرام حملوا الظلم على المعصية، وهم يعلمون أنهم غير معصومين، فإذا كان الظالم، أي العاصي، معاقب على ظلمه، فلن ينجو أحد من الصحابة، فذكر لهم الرسول (ﷺ) آية سورة لقمان التي تخصص الظلم في هذا الموطن بالشرك.

وروى البخاري أن رسول الله (ﷺ) فسر مفاتح الغيب في قوله تعالى: **{وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ}** [الأنعام: ٥٩] فقال: "مفاتح الغيب خمس: **{إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}** [لقمان: ٣٤]"[(٢)].

فهذا التفسير من رسول الله (ﷺ) تفسير للقرآن بالقرآن، وهو اللبنة الأولى من لبنات التفسير الموضوعي.

❁ وأيضًا من البدايات الأولى للتفسير الموضوعي ما فعله الصحابة –رضوان الله عليهم– حيث قاموا بالجمع بين الآيات القرآنية التي يظن بها بعضهم التعارض، فعن سعيد بن جبير قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال رأيت أشياء تختلف علي من القرآن فقال ابن عباس: ما هو أشك؟ قال ليس بشك، ولكنه اختلاف، قال:

---

(١) الحديث أخرجه: البخارى في صحيحه/ ك الأنبياء/ باب قول الله تعالى: {ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر لله}/٣/١٢٦٢/٣٢٤٦، ومسلم في صحيحه/ك الإيمان/باب صدق الإيمان وإخلاصه/١/ ١١٤/ ١٢٤.

(٢) الحديث أخرجه: البخارى في صحيحه/ ك التفسير/ باب سورة الأنعام/٤/١٦٩٣/٤٣٥١.

هات ما اختلف عليك من ذلك، قال أسمع الله يقول: {**ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلاَّ أَن قَالُواْ وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ**} وقال {**وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا**} فقد كتموا وأسمعه يقول: {فَلا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَسَاءَلُونَ} ثم قال: {**وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ**}....."

فقال ابن عباس: أما قوله يقول: {**ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلاَّ أَن قَالُواْ وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ**} فإنهم لما رأوا يوم القيامة، وأن الله يغفر الذنوب ولا يغفر شركا، ولا يتعاظمه ذنب أن يغفره، جحده المشركون؛ رجاء أن يغفر لهم فقالوا: {**وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ**} فختم الله على أفواههم فتكلمت أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون فعند ذلك {**يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الأَرْضُ وَلاَ يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا**}، وأما قوله {**فَلا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَسَاءَلُونَ**} فإنه إذا نفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون {**وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ**}....." فما اختلف عليك من القرآن فهو يشبه ما ذكرت لك وإن الله لم ينزل شيئا إلا وقد أصاب الذي أراد ولكن أكثر الناس لا يعلمون(١).

وقد وضع العلماء بعد ذلك قاعدة في أصول التفسير بضرورة العودة إلى القرآن الكريم نفسه لمعرفة تفسير آية ما، فما أجمل في مكان فصل في مكان آخر، وما أطلق في سورة مقيد في سورة أخرى. يقول ابن تيمية (رحمه الله): "إن أصح الطرق في ذلك –أي في تفسير القرآن– أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر"(٢).

(١) ينظر الإتقان للسيوطى ٢/٧٣.

(٢) ينظر مقدمة فى التفسير لابن تيمية صـ٩٣.

❁ واعتبر الباحثون فى نشأة التفسير الموضوعي: ما قام به فقهاء الإسلام من جمع آيات الأحكام المتعلقة بكل باب من أبواب كتب الفقه الإسلامي وشرحها، والتوفيق بينها، واستنباط الأحكام المختلفة منها، قد اعتبروا هذا الجهد الذي بذله فقهاء الإسلام في هذا الميدان من المراحل الأولى لنشأة علم التفسير الموضوعي.

❁ إفراد بعض علوم القرآن بمؤلفات خاصة:

خطا علماء التفسير خطوة أخرى أبعد من الخطوة السابقة، وهي تعتبر أيضًا تمهيدًا للتفسير الموضوعي بالمفهوم الذي نعنيه، حيث قام بعض العلماء بجمع الآيات القرآنية التي تندرج ضمن مباحث من مباحث علوم القرآن، وإفراد مؤلف خاص بها.

- فقد ألف قتادة بن دعامة السدوسي المتوفى (١١٨هـ) كتاباً في الناسخ والمنسوخ في القرآن.
- كما ألف يحيى بن سلام البصري المتوفى (٢٠٠هـ) كتاباً في الأشباه والنظائر.
- وألف أبو عبيدة معمر بن المثني المتوفى (٢٠٩هـ) كتاباً في مجاز القرآن.
- وفي القرن السابع ألف العز بن عبد السلام المتوفى (٦٦٠هـ) كتاباً في مجاز القرآن.
- وفي القرن الثامن ألف ابن القيم المتوفى (٧٥١هـ) كتابًا في أقسام القرآن.

وهكذا تتابع العلماء على التأليف في موضوعات خاصة من علوم القرآن على مدار القرون، وهذه المؤلفات تصلح أن تكون لبنات في التفسير الموضوعي، وإن لم تكن من التفسير الموضوعي بالمعني الذي نعنيه"[١].

(١) ينظر: التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق للدكتور صلاح الخالدى صـ٣٢، مباحث في التفسير الموضوعي للدكتور مصطفى مسلم صـ١٧.

ثالثاً: أنواع التفسير الموضوعي

للتفسير الموضوعي نوعين، يهدف كلاهما إلى إبراز ما في القرآن من ترابط، وأحكام وتناسق، ونفي دعوى التكرار عنه، وكذلك دعاوي المستشرقين، وشبه المستغربين، وإظهار مدى عنايته بمصالح الخلق العامة، والخاصة في صورة تشريعاته الحكيمة العادلة التي لو اتبعوها لبلغوا عن طريقها إلى السعادة في الدنيا، والنعيم المقيم في الآخرة، وهما:

❋**النوع الأول:** الكلام على السورة ككل، مع بيان أغراضها العامة، والخاصة، وما فيها، مع بيان ربط الموضوعات بعضها ببعض، حتى تبدو السورة، وهي في منتهى الدقة والإحكام.

❋**النوع الثاني:** جمع الآيات القرآنية التي هي في موضوع واحد، ووضعها تحت عنوان واحد، وتفسيرها تفسيراً منهجياً موضوعياً.

وهذا النوع الثاني هو الذي يتبادر إلى الذهن عند إطلاق اسم التفسير الموضوعي.

← رابعاً: أهمية التفسير الموضوعي:

مما لا شك فيه، أن تفسير القرآن الكريم على هذا النحو "الموضوعى" أمر في غاية الأهمية، للأسباب الآتية:-

١- أنه يجمع الآيات المتعلقة بموضوع واحد – بعضها مع بعض في مقام واحد –يحكم بعضها على بعض، وتكون هذه الآية مفسرة لتلك، يكون تفسيراً بالمأثور، وهو أبعد من الخطأ، وأقرب إلى طريق الصواب.

٢- أنه بجمع الآيات القرآنية يدرك الباحث ما بينها من انسجام، وترابط، وبذلك تبين له معاني القرآن، وهدايته ويظهر له فصاحته وبلاغته.

٣- أن جمع الآيات يعطي الناظر في الموضوع الواحد فكرة تامة، تجعله يستقصي كل ما ورد فيه من النصوص القرآنية دفعة واحدة، فيخرج من الموضوع وقد أحاط به إحاطة تامة.

٤- أنه بجمع الآيات يمكن للباحث والداعية دفع التعارض، ورد الشبهات التي قد يثيرها أصحاب الأغراض السيئة، كما يمكنه دفع ما يزعمه البعض من أن هناك عداوة بين الدين والعلم، عند تعرضه لبعض القضايا العلمية التي تعرض لها القرآن الكريم.

٥- أن هذا اللون من التفسير يُمكن الداعية محاضراً كان، أو باحثاً من الإحاطة التامة بأبعاد الموضوع وزواياه بالقدر الذي يمكنه أن يعلل للناس أحكامه بطريقة وافية، واضحة، مقنعة، وأن يكشف لهم أسراره وغوامضه بدرجة تستريح معها قلوبهم، وعقولهم إلى نزاهة الحكيم، ورحمته بعباده فيما يشرع لهم.

٦- أن هذا اللون من التفسير يمكن الباحث من الوصول سريعاً إلى الهدف، دون تعب أو مشقة بين ما ملئت به كتب التفسير التحليلي من أبحاث لغوية أو فقهية.... إلخ مما يعوقه عن غرضه نوعاً ما.

٧- توسيع دلالات ومضامين الآيات القرآنية، بإضافة لطائف ومعانى غير موجودة، في التفاسير التحليلية استشفها المعاصرون من روح الآيات الكريمة.

٨- أن هذا اللون من التفسير يتفق مع روح العصر الحديث الذي يطالبنا أن نخرج للناس أحكاماً عاماً للمجتمع الإسلامي مصدرها القرآن الكريم في صورة مواد وقوانين مدروسة يسهل تناولها والانتفاع بها، رجاء أن يكتفي بها ويعمل بمقتضاها من يهرعون عادة عند التقنين إلى القوانين الوضعية، مهما اختلفت مصادرها، وتباعدت عن مجتمعنا وروح دينه.

٩- أن العصر الذي نعيش فيه يحتاج إلى ذلك النوع من التفسير، حيث كان في سلوكه إدراك المقصود من أقرب الطرق، والوصول إلى الحقيقة بأسهل الوسائل خصوصاً أنه في عصرنا- هذا- يثار كثير من الغبار في جو الأديان، فتنتشر المبادئ الشيوعية- وغيرها- وتخلق في سماء الإنسانية سُحب الضلال والشبهة، وليس يقوى على ذلك إلا سلاح قوى، واضح سهل، يُمكن رجل الدين من الذود عن حياضه والدفاع عن دعائمه، وليس هذا – وذاك – إلا بذلك "التفسير الموضوعى"، حيث كان جامعاً لشتات الموضوعات، محيطاً بأطرافها(١).

المطلب الثاني
بين يدي سورة الممتحنة

ويشتمل على ما يلي:

← أولا: مناسبة السورة لما قبلها:

مناسبة سورة الممتحنة لسورة الحشر واضحة جلية فقد ختم الله (ﷻ) سورة الحشر بذكر بعض أسمائه الحسنى وصفاته العلى، وبدأ سورة الممتحنة بالنهى عن موالاة من لم يعترف بتلك الأسماء والصفات.

وقد ذكر العلماء بين مضمونيْ السورتين ارتباط من وجهين:

الأول: أنه لما كانت سورة الحشر في المعاهدين من أهل الكتاب، عقبت بهذه، لاشتمالها على ذكر المعاهدين من المشركين، لأنها نزلت في صلح الحديبية.

الثانى: لما ذكر – جل وعلا- في سورة الحشر موالاة المؤمنين بعضهم بعضاً، ثم موالاة الذين نافقوا الكفار {**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا**} [الحشر:١١] من

(١) ينظر: البداية في التفسير الموضوعي صـ٦٨، مباحث في التفسير الموضوعي صـ٣٠، التفسير الموضوعي لمحمد السيد عوض صـ٥٦.

أهل الكتاب، افتتح هذه السورة بنهي المؤمنين عن اتخاذ الكفار أولياء، لئلا يشابهوا المنافقين في ذلك، فقال: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ**} [الممتحنة:١]، وكرر ذلك وبسطه، إلى أن ختم به، فكانت في غاية الاتصال، ولذلك فصل بها بين الحشر والصف، مع تآخيهما في الافتتاح بـ (**سَبَّحَ**)[(١)].

← ثانياً: نوع السورة الكريمة وترتيبها:

اختلف العلماء في بعض السور هل هى مكية أو مدنية أما سورة الممتحنة فلم يحدث فيها خلاف فهى مدنية بالإجماع، ولم ينزل شئ منها بمكة، فهى مدنية بلا خلاف ولا استثناء.

أخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه، والبيهقي عن ابن عباس قال: نزلت سورة الممتحنة بالمدينة[(٢)].

قال ابن عطية (رحمه الله): وهي مدنية بإجماع المفسرين.

وقال الإمامان الماوردى والقرطبى: مدنية في قول الجميع.

وقال الطاهر ابن عاشور: مدنية بالاتفاق.

---

(١) ينظر: تناسق الدرر في تناسب الآيات والسور للسيوطى صـ ١٢٣، البحر المحيط ١٥٢/١٠، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعى ٥٤٨/٧، تفسير الآلوسى ٢٥٩/١٤، تفسير المراغى ٦٠/٢٨.

(٢) فضائل القرآن لابن الضريس ٢١/١، دلائل النبوة للبيهقى ١٤٣/٧، والناسخ والمنسوخ للنحاس ٧٠١/١، وينظر:الدرالمنثور ١٤/ ٤٠١، وقال السيوطى في الإتقان عن حديث ابن عباس هكذا أخرجه بطوله وإسناده جيد رجاله كلهم ثقات من علماء العربية المشهورين ٣٧/١.

وذكر الشيخ سيد طنطاوى: أنها من السور المدنية الخالصة[١].

ولم يذكرها الإمام السيوطى في عداد السور المختلف فيها[٢].

← **وأما ترتيبها في المصحف والنزول:**

فهى السورة الستون في ترتيب المصحف بعد سورة الحشر وقبل سورة الصف أما ترتيبها في النزول فقد نزلت بعد سورة الأحزاب وقبل سورة النساء[٣].

➢ ثالثاً: أسماء السورة الكريمة وسبب التسمية:

عرفت هذه السورة في كتب التفسير وكتب السنة وفي المصاحف بـ"سورة الممتحنة".

وقد ذكر المفسرون لهذه السورة الكريمة أربعة أسماء:

الأول: الممتحِنة "بكسر الحاء" فهو اسم فاعل أي المختبرة، أضيف الفعل إليها مجازًا، كما سميت سورة "التوبة" المبعثرة والفاضحة؛ لما كشفت من عيوب

---

(١) ينظر: المحرر الوجيز ٢٩٣/٥، النكت والعيون ٥١٦/٥، تفسير القرطبى٤٩/١٨، قال الآلوسي: وأطلق ابن عباس وابن الزبير رضي اللّه تعالى عنهم القول بمدنيتها، وذكر بعضهم أن أولها نزل يوم فتح مكة فكونها مدنية إما من باب التغليب أو مبني على أن المدني ما نزل بعد الهجرة. روح المعانى٢٥٩/١٤، التحرير والتنوير ١١٧/٢٨. التفسير الوسيط للقرآن الكريم ٣١٧/١٤.وحكى الإجماع أيضا ابن الجوزى فى زاد المسير ٢٣٠/٨.

(٢) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٤١/١.

(٣) ينظر: تفسير الكشاف ٥١٠/٤، البرهان للزركشي ١٩٤/١، جمال القراء للسخاوى ١٠٩/١، بصائر ذوى التمييز ٩٧/١، الإتقان ٣٩/١، التفسير الوسيط لطنطاوى ٣١٧/١٤، وقد ذكر العلامة الدانى في البيان في عد آى القرآن نزولها بعد سورة المائدة ١٣٦/١، وكذا ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير ١١٧/٢٨، اعتمادا على أثر منقول عن جابر بن زيد فيه ترتيب نزول سور القرآن، وعقب العلامة السيوطى على هذا الأثر بقوله: هذا سياق غريب وفي هذا الترتيب نظر وجابر بن زيد من علماء التابعين بالقرآن. الإتقان ٧٨/١.

المنافقين. وعلى هذا فالإضافة بيانية أي: السورة الممتحنة، ووجه التسمية أنها جاءت فيها آية امتحان إيمان النساء اللاتي يأتين من مكة مهاجرات إلى المدينة وهي آية {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ**} إلى قوله: {**بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ**} [الممتحنة: ١٠]. فوصف الناس تلك الآية بالممتحنة لأنها شرعت الامتحان. وأضيفت السورة إلى تلك الآية. قال القرطبي: والمشهور على الألسنة النطق في كلمة الممتحنة بكسر الحاء وهو الذي جزم به السهيلي(١).

الثانى: الممتحَنة "بفتح الحاء" بفتح الحاء اسم مفعول إضافة إلى المرأة التي فيها نزلت آية الامتحان لقوله (ﷺ): {**فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ**}، وعلى هذا فليست الإضافة بيانية، والمعنى سورة المرأة المهاجرة التي نزلت فيها آية الامتحان.

ولك أن تجعل التعريف للعهد ويقصد بالمعهود أول امرأة اختبرت وامتحنت في إيمانها، كما سميت سورة قد سمع الله سورة المجادلة بكسر الدال، أو تعريف الجنس أي النساء الممتحنة. وذلك لقوله تعالى: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ**} فقد وردت الصيغة بالجمع. وذكر ابن حجر أن المشهور تسمية السورة الممتحَنة بفتح الحاء(٢). أي المرأة الممتحنة(٣).

الثالث: سورة المودة وسبب التسمية لتكرر لفظ المودة ثلاث مرات فيها، في قوله: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ**} وقوله: {**تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ**} [الممتحنة:١] وقوله: {**عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً**} [الممتحنة:٧].

---

(١) ينظر: تفسير القرطبى ٤٩/١٨.

(٢) ينظر: فتح البارى ٦٣٣/٨.

(٣) ينظر: تفسير القرطبى ٤٩/١٨، تفسير الآلوسي ٢٥٩/١٤، فتح البيان ٧١/١٤، التحرير والتنوير ١١٥/٢٨

الرابع: سورة الامتحان وسبب التسمية ما ورد في السورة الكريمة من وجوب امتحان النساء المهاجرات في قوله فيها: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مهٰاجَرِاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِهِنَّ**} [الممتحنة: ١٠][(١)].

➢ رابعاً: عدد آيات السورة وكلماتها وحروفها:

عدد آيات هذه السورة الكريمة ثلاث عشرة آية بالاتفاق.

قال الإمام الدانى (رَحِمَهُ اللَّهُ) وهي ثلاث عشرة آية ليس فيها اختلاف[(٢)].

أما عدد كلماتها وحروفها فقد ذكر العلماء أن:

← **كلمها** ثلاثمائة وثماني وأربعون كلمة.

← **وحروفها** ألف وخمسمائة وعشرة أحرف[(٣)].

➢ خامساً: أغراض ومقاصد السورة الكريمة:

سورة « الممتحنة » من السور المدنية الخالصة، وقد عنيت هذه السورة كغالب السور المدنية ببيان الأحكام التشريعية، وهي هنا أحكام المعاهدين من المشركين، والذين لم يقاتلوا المسلمين، والمؤمنات المهاجرات وامتحانهن، ومحورها الرئيس يدور حول فكرة الحب والبغض في الله الذي هو أوثق عرى الإيمان، وتشتمل السورة على:-

---

(١) ينظر الاسمين الثالث والرابع في: جمال القراء للسخاوى ٢٠٠/١، بصائر ذوى التمييز ٣١٦/١، الإتقان للسيوطى١٥٤/١، التفسير الوسيط لطنطاوى ٣١٧/١٤.

(٢) ينظر: البيان في عد آى القرآن ٢٤٤/١،

(٣) البيان في عد آى القرآن لأبى عمرو الدانى ٢٤٤/١، و ينظر: تفسير الثعلبي ٢٩٠/٩، السراج المنير ١٨٤/٤، غرائب القرآن للنيسابورى ٢٨٩/٦، اللباب في علوم الكتاب لابن عادل ١/ ٤٨٨٦، حدائق الروح والريحان ١٨٦/٢٩، و ذكر صاحب بصائر ذوى التمييز ٣١٦/١، وصاحب التفسير القرآنى ١٣١١/١٥، أن عدد كلماتها ثلاثمائة وأربعون كلمة.

(١) النهى عن موالاة المشركين مع ذكر أسباب ذلك.
(٢) ضرب المثل بقصص إبراهيم وقومه.
(٣) التفريق الواضح بين المودة القلبية، وحُسن المعاملة لأهل الكتاب.
(٤) امتحان النساء المؤمنات المهاجرات، وعدم إرجاعهن إلى دار الكفر.
(٥) مبايعة النساء المؤمنات فى دار الإسلام.
(٦) تأكيد النهى عن موالاة المشركين، حرصا على شئون الملة، ونشر الدعوة.

يقول العلامة مجد الدين الفيروزآبادى (رحمه الله): معظم مقصود السّورة: النهى عن موالاة الخارجين عن مِلَّة الإسلام، والاقتداءُ بالسّلف الصّالح فى طريق الطَّاعة والعبادة، وانتظار المودّة بعد العداوة، وامتحان المدّعين بمطالبة الحقيقة، وأَمر الرّسول بكيفيّة البَيْعة مع أَهل الستْر والعفَّة، والتَّجنّب من أَهل الزّيغ والضّلالة، فى قوله: **{لاَ تَتَوَلَّوْاْ قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ}**[(١)].

ويقول الشيخ محمد سيد طنطاوى موضحًا ومبينًا لأهداف السورة الكريمة: والمتأمل في هذه السورة الكريمة، يراها قد ساقت للمؤمنين ألوانا من التربية التي تغرس العقيدة السليمة في قلوبهم، وتجعلهم يضحون من أجلها بكل شيء، ويقدمونها في تصرفاتهم على محبة الآباء والأبناء والعشيرة والأموال، وتكشف لهم عن سوء نيات الكافرين نحوهم، وعن حرصهم على إنزال الضرر بهم، كما ضربت لهم الأمثال بإبراهيم (عليه السلام) لكي يقتدوا به في قوة إيمانه، وفي إخلاصه لدينه، كما بينت لهم من يجوز لهم مودتهم من الكافرين، ومن لا يجوز لهم ذلك منهم.. ثم ختمت ببيان بعض الأحكام التي تتعلق بالنساء المؤمنات المتزوجات من الكافرين، وبالنساء اللائي جئن إلى الرسول (ﷺ) لكي يبايعنه على الإيمان والطاعة [(٢)].

---

(١) ينظر: بصائر ذوى التمييز للفيروز آبادى١/٣١٦.
(٢) ينظر: التفسير الوسيط للشيخ سيد طنطاوى ١٤/٣١٩.

المبحث الأول
النهى عن اتخاذ أعداء الله أولياء

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاء مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاء السَّبِيلِ} (الممتحنة: ١).

المطلب الأول
ســـــــبب النـزول

أخرج البخارى بسنده عن عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا (ﷺ) يَقُولُ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) كِتَابٌ فَخُذُوا مِنْهَا قَالَ فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى[1] بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ قُلْنَا لَهَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ قَالَتْ مَا مَعِي كِتَابٌ فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ قَالَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا[2] فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَا حَاطِبُ مَا هَذَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا[3] فِي قُرَيْشٍ يَقُولُ كُنْتُ حَلِيفًا وَلَمْ أَكُنْ مِنْ

---

(١) **أي**: تجري والعدو الطلق من الجري وأصله التوالي والعادية الخيل تعدو عدوا. ينظر: فتح البارى١/١٥٤.

(٢) **عقاصها**: أي ضفائرها جَمْع عَقِيصة أو عِقْصة. وقيل: هو الخيْط الذي تُعْقَصُ به أطراف الذَّوائب والأوّل الوَجْه. ينظر: النهاية في غريب الحديث٣/٥٣٠.

(٣) **ملصقا**: بمعنى أنه حليفهم، وكان حاطب من أهل اليمن حليفا للزبير والمُلْصَق: هو الرجُل المُقِيم في الحَيِّ وليس منهم بنَسب،. ينظر: فتح البارى ٨/١٢،٦٣٤/٣٠٦، النهاية في غريب الحديث ٤/٤٨٩،

أَنْفُسِهَا وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنْ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي وَلَمْ أَفْعَلْهُ ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ السُّورَةَ **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنْ الْحَقِّ.....إِلَى قَوْلِهِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ}**(١).

المطلب الثانى
مناسبة الآية لما قبلها

لما ذكر الله تعالى في السورة السابقة خذلان المنافقين واليهود وكانت للمؤمنين فيهم قرابة وصداقة ومعاملة، يوادونهم لأجلها، ويصانعونهم لمراعاتها، وربما أدت الموادة والمصانعة إلى إفشاء أسرار المؤمنين، نهى في هذه السورة عن موالاة الكفار عمومًا، لأنهم أعداؤه وأعداء المؤمنين **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ....}**(٢).

قال ابن عادل (رحمه الله): وجه تعلق أول هذه السورة بآخر ما قبلها، هو أن آخر تلك السورة تشتمل على الصفات الجميلة [اللائقة بحضرة الله – تعالى – من الوحدانية وغيرها] ، وأول هذه السورة يشتمل على حرمة الاختلاط، مع من لم يعترف بتلك الصفات(٣).

---

(١) الحديث متفق عليه أخرجه: البخارى في صحيحه/ كتاب المغازى/ باب غزوة الفتح/ ج٤/ ص١٥٥٧/ رقم٤٠٢٥ واللفظ له، ومسلم في صحيحه/ كتاب فضائل الصحابة/باب من فضائل أهل بدر (ﷺ) /ج٤/ص١٩٤١/ رقم ٢٤٩٤.

(٢) ينظر: جواهر البيان في تناسب سور القرآن لأبى الفضل الغمارى صـ ١١٨.

(٣) ينظر: تفسير اللباب في علوم الكتاب١/٤٨٨٦، تفسير الرازى ٢٩/٥١٥.

المطلب الثالث
بيان المباحث العربية

أولا: معانى المفردات:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا "

الإيمان في اللغة عبارة عن التصديق مأخوذ من الأمن كأن المصدق أمن من المصدق التكذيب والمخالفة، قال ابن فارس (رحمه الله): الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضدّ الخيانة، ومعناها سُكون القلب، والآخر التصديق. والمعنيان كما قلنا متدانيان.

وقد ورد الإيمان فى التنزيل على خمسة أَوجه:

الأَوّل: بمعنى إقرار اللِّسان: **{ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُوا}** [المنافقون: ٣] أَى آمنوا باللسان، وكفروا بالجَنَان.

الثَّانى: بمعنى التصديق فى السرّ والإعلان: **{إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ}** [البينة:٧].

الثالث: بمعنى التوحيد وكلمة الإيمان: **{وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ}** [المائدة:٥] أَى بكلمة التَّوحيد.

الرّابع: إيمان فى ضمن شرك المشركين أُولى الطُّغيان: **{وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُّشْرِكُونَ}** [يوسف:٦]. وقولنا: إيمان فى ضمن الشِّرك هو معنى **{وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ}** [الزخرف:٨٧].

الخامس: بمعنى الصّلاة: **{وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ}** [البقرة:١٤٣].

والإيمان: إما إيمان مطبوع أو مقبول أو معصوم أو موقوف أو مردود:

فالإيمان المطبوع هو إيمان الملائكة، والإيمان المعصوم: هو إيمان الأنبياء، والإيمان المقبول هو: إيمان المؤمنين، والإيمان الموقوف هو: إيمان المبتدعين، والإيمان المردود هو: إيمان المنافقين(١).

"لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ"

العَدُوُّ: التّجاوز ومنافاة الالتئام، فتارة يعتبر بالقلب، فيقال له: العَدَاوَةُ والمُعَادَاةُ، وتارة بالمشي، فيقال له: العَدْوُ، وتارة في الإخلال بالعدالة في المعاملة، فيقال له: العُدْوَانُ والعَدْوُ. قال تعالى: **{فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ}** [الأنعام: ١٠٨] والعدُوّ، يقال للواحد والاثنين والجمعِ والمؤنث: عدوّ. قال الله تعالى في قِصّة إبراهيم: **{فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لي إِلاَّ رَبَّ الَعالمِين}**(٢).

"أَوْلِيَاء"

وَلِيَهُ وَلْياً: دَنَا منه، وأَوْلَيْتُه أَنا: أَدْنَيْتُه، وكُلْ ممَّا يَلِيكَ: ممَّا يَقْرُبُكَ، ووَلِيَ الأَمرَ وتَوَلاَّه. وهو وَلِيُّه ومَوْلاهُ، وهو وُلِيُّ اليَتِيم وأَوْلياؤُهُ، والوَلَايَةُ: تَوَلِّي الأمرِ وهو وَالِي البَلَدِ، وهم وُلاتُهُ، والوِلايَةُ: النُّصْرَةُ، والوَلِّي والمَوْلَى يُستعملان فى كلّ ذلك، وكلّ واحِدٍ منهما يُقال فى معنى الفاعِل أَى المُوالِي، وفى معنى المفعول أَى المُوالَى، وأَولياءِ اللهِ خواصُّ عِباده(٣).

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس١/١٣٣، المفردات للراغب١/٩٠، التعريفات للجرجانى ١/٦٠، بصائر ذوى التمييز ١/٤٦٩، تفسير البيضاوى ١/١٠٦.

(٢) [الشعراء: ٧٧] (٣).

(٣) ينظر: بصائر ذوى التمييز ١/١٦١٢، المفردات للراغب ١/٨٨٥، مقاييس اللغة لابن فارس٦/١٤١.

" **تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ** "

الودّ: محبّة الشيء، وتمنّي كونه، ويستعمل في كلّ واحد من المعنيين على أن التّمنّي يتضمّن معنى الودّ، لأنّ التّمنّي هو تشهّي حصول ما تَوَدُّهُ، والوَدُودُ: المُحِبّ، ورجالٌ وُدَدَاءُ، والوَدُودُ فى صفاتِ الله تعالى هو: المُحِبُّ لِعباده. ويستوى فى الوَدُود المذكَّرُ والمؤنَّث لكَوْنه وَصْفاً داخلاً على وَصْف للمُبالغة، والتَوَدُّد: التَحَبُّبُ، والتَوادُّ: التَحابُّ[1].

"**وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ**"

الكُفْرُ ضد الإيمان، وجمع الكافِر كُفَّارٌ وكَفَرةٌ، والكُفْرُ في اللّغة: ستر الشيء، ووصف الليل بِالْكَافِرِ لستره الأشخاص، والزّرّاع لستره البذر في الأرض، وليس ذلك باسم لهما، وكُفْرُ النّعمة وكُفْرَانُهَا: سترها بترك أداء شكرها، وأعظم الكُفْرِ: جحود الوحدانيّة أو الشريعة أو النّبوّة، والكُفْرَانُ في جحود النّعمة أكثر استعمالا، والكُفْرُ في الدّين أكثر، والكُفُورُ فيهما جميعا قال: **[فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُوراً]** [الإسراء: ٩٩][2].

أصل الحَقّ: المطابقة والموافقة، والحَقُّ نقيض الباطل وجمعه حُقوق، والحق اسم من أسمائه تعالى والشيء الحق أي الثابت حقيقة ويستعمل في الصدق والصواب أيضا يقال قول حق وصواب وفي اللغة هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره وفي اصطلاح أهل المعاني هو: الحكم المطابق للواقع، ويطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتمالها على ذلك ويقابله الباطل[3].

---

(١) ينظر: بصائر ذوى التمييز ١/١٥٥٠، المفردات للراغب ١/٨٦٠.

(٢) ينظر: المفردات للراغب ١/٧١٤، بصائر ذوى التمييز ١/١٣٢٤، مختار الصحاح ١/٥٨٦، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوى ١/٦٠٦.

(٣) ينظر: التعريفات للجرجانى ١/١٢٠، المفردات للراغب ١/٢٤٦، بصائر ذوى التمييز ١/٦٨٤، لسان العرب ١٠/٤٩.

"تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ"

الْإِسْرَارُ: خلاف الإعلان، قال تعالى: {**وَيُنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلانِيَةً**} [إبراهيم: ٣١]، ويستعمل في الأعيان والمعاني، والسِّرُّ: ما يُكتم فى النَّفْس من الحديث. قال تعالى: {**وَإِن تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى**} [طه: ٧]، وسَارَّهُ: إذا أوصاه بأن يسرّه، وتَسَارَّ القومُ، وأَسَرّ إلى فلان حديثا: أفضى به إليه فى خفية، قال تعالى: {**وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثاً**} [التحريم: ٣] وقوله تعالى: {**تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ**} أى تُطلعون على ما تُسِرّون من مودّتهم. وقد فُسّر بأن معناه: تظهرون، وهذا صحيح؛ فإنَّ الإسرار إلى الغير يقتضى إظهار ذلك لمن يُفضَى إليه بالسرّ، وإن كان يقتضى إخفاءَه من غيره. فإذًا قولُك: أَسَرّ إلى فلان يقتضى من وجه الإظهار، ومن وجه الإخفاء(١).

" **وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ** "

قال ابن فارس (رحمه الله): الخاء والفاء والياء أصلان متباينان متضادّان. فالأوّل السَّتْر، والثاني الإظهار. وخَفِيَ الشيء خُفْيَةً: استتر، قال تعالى: {**ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً**} [الأعراف / ٥٥]، والخَفَاء: ما يستر به كالغطاء، وخَفَيْتَهُ: أزلت خفاه، وذلك إذا أظهرته، وأَخْفَيْتَهُ: أوليته خفاء، وذلك إذا سترته، ويقابل به الإبداء والإعلان، قال تعالى: {**وإِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوها وَتُؤْتُوهَا الْفُقَراءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ**} [البقرة: ٢٧١]، وقال تعالى: {**وَأَنَا أَعْلَمُ بِما أَخْفَيْتُمْ وَما أَعْلَنْتُمْ**} [الممتحنة: ١] والاسْتِخْفَاءُ: طلب الإخفاء، ومنه قوله تعالى: {**أَلا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ**} [هود: ٥](٢).

(١) ينظر: المفردات للراغب ٤٠٤/١، بصائر ذوى التمييز ٨٥/١.

(٢) ينظر: مقاييس اللغة ٢٠٢/٢، المفردات للراغب ٢٩٠/١، بصائر ذوى التمييز ٧٣١/١.

والعَلَانِيَـةُ: ضدّ السّرّ، وأكثر ما يقال ذلك في المعاني دون الأعيان، يقال: عَلَنَ كذا، وأَعْلَنْتُهُ أنا، قال تعالى: **{ثُـمَّ إِنِّـي أَعْلَنـتُ لَهُـمْ وَأَسْـرَرْتُ لَهُـمْ إِسْـرَارًا}** [نوح: ٩]، أي: سرًّا وعلانية، والعِلانُ والمُعالَنة والإعْلانُ: المُجاهرة، عَلَن الأَمْرُ يَعْلُنُ عُلُوناً ويَعْلِنُ وعَلِنَ يَعْلَنُ عَلَناً وعَلانية فيهما إذا شاع وظهر، وعُلْوانُ الكتاب عنوانه وقد عَلْوَنَ الكتاب أي عنونه(١).

"**وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاء السَّبِيلِ**"

السَّواءُ: الوَسَطُ؛ ومنه قوْله تعالى: **{فاطلعَ فرآهُ في سَواءِ الجَحيم}** [الصافات: ٥٥]؛ وكَذلِكَ **{سَـواءَ الـسَّبيلِ}** وقالَ الفرَّاءُ: سَواءُ السَّبِيلِ قَصْدُه. ويقالُ: انْقَطَعَ سَوائِي، أَي وَسَطِي، ويقالُ: مَكانٌ سَواءٌ: أَي عَدْلٌ ووَسَطٌ بينَ الفَرِيقَيْن(٢).

ثانيا: الإعراب

" **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**"

{يا} حرف نداء. **{أَيُّهَا}** "أي" منادى مفرد مبني على الضم في محل نصب.

و«ها» زائدة للتنبيه، وجملة النداء لا محلّ لها ابتدائية، **{الَّذِينَ}** اسم موصول مبني على الفتح في محل رفع عطف بيان لأي، أو بدل منه في محل نصب على محل "أي"،

{آمَنُـوا} فعل ماض مبني على الضم لاتصاله بواو الجماعة. الواو ضمير متصل في محل رفع فاعل، وجملة: "آمنوا" لا محلّ لها صلة الموصول(٣).

---

(١) ينظر: لسان العرب ٢٨٨/١٣، مختار الصحاح ٤٦٧/١، المفردات للراغب ٥٨٢/١، بصائر ذوى التمييز ١١٤١/١.

(٢) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدى ٣٢٢/٣٨.

(٣) ينظر: تفسير حدائق الروح والريحان ٢٠٨/٢٩، الجدول في إعراب القرآن لمحمود صافى ٢١٣/٢٨، إعراب القرآن الكريم لقاسم دعاس ٣١٣/٣، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٥٧/١٠.

"**لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء** "

{لَا} ناهية جازمة، **{تَتَّخِذُوا}** فعل مضارع مجزوم بلا الناهية، وعلامة جزمه حذف النون، الواو ضمير متصل في محل رفع فاعل، **{عَدُوِّي}** مفعول به أول، ومضاف إليه، **{وَعَدُوَّكُمْ}** معطوف على عَدُوِّي، والكاف ضمير متصل–ضمير المخاطبين–مبني على الضم في محل جر بالإضافة، **{أَوْلِيَاءَ}** مفعول به ثان، منصوب وعلامة نصبه الفتحة وجملة "لا تتخذوا" لا محلّ لها جواب النداء(١).

"**تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ**"

{تُلْقُونَ} فعل مضارع مرفوع بثبوت النون والواو ضمير متصل في محل رفع فاعل، وجملة "**تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ**" ذكر العلماء فيها أربعة وجوه للإعراب:

الأول: أنها في محل نصب حال من فاعل **{تَتَّخِذُوا}**، أي: لا تتخذوا مُلْقِين المودةَ.

الثانى: أنها في محل نصب صفة لأولياء.

الثالث: أن تكون الجملة استئنافية بمعنى: تفضون، لا محل لها من الاعراب.

الرابع: أن تكون الجملة تفسيرية لموالاتهم إياهم، لا محل لها من الإعراب.

{إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ} "إلى" حرف جر و"هم" ضمير الغائبين في محل جر بإلى والجار والمجرور متعلق بـ "تلقون"، و **{بِالْمَوَدَّةِ}** الباء حرف جر زائد للتوكيد، و"المودة" اسم مجرور لفظا منصوب محلا على أنه مفعول «تلقون»، وهذا قولَ الكوفيين، ويجوز أن يكون الجار والمجرور متعلقا بـ "تلقون" والمفعول محذوفا

(١) ينظر: البحر المحيط ١٥٢/١٠، تفسير حدائق الروح والريحان ٢٠٨/٢٩، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٥٧/١٠.

بمعنى: تلقون اليهم أخبار الرسول الكريم بسبب المودة التي بينكم وبينهم وعلى هذا تكون الباء للسببية[1].

"وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ"

{وَ} الواو حالية {قَدْ} حرف تحقيق {كَفَرُوا} فعل ماض وفاعله، والجملة حال من "**لا تتخذوا**" أو من "**تلقون**"، والمعنى لا توادوهم وهذه حالهم، {بِما} جار ومجرور متعلّق بـ "**كفروا**" {جاءَكُمْ} ماض ومفعوله والفاعل مستتر، {مِنَ الْحَقِّ} حال والجملة لا محلّ لها صلة الموصول (ما)[2].

"يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ"

{يُخْرِجُونَ} فعل مضارع مرفوع والواو فاعل و{الرَّسُولَ} مفعول، {وَإِيَّاكُمْ} ضمير منفصل في محلّ نصب معطوف على الرسول، وقُدِّم عليهم تَشريفاً له (ﷺ)، والجملة مستأنفة، أو مفسرة لكفرهم، فلا محل لها من الإعراب على هذين الحالين. ويجوز أن تكون حالًا من فاعل {كَفَرُوا}، والمعنى أي لم يكتفوا بكفرهم بما جاء من الحق فتلبسوا معه بإخراج الرسول (ﷺ) وإخراجكم من بلدكم[3].

---

(١) ينظر: الدر المصون ٢٩٧/١٠، الكشاف ٥١٢/٤، البحر المحيط ١٥٢/١٠، التسهيل لابن جزى ٢٣٦٦/١، تفسير حدائق الروح والريحان ٢٠٨/٢٩، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٥٧/١٠.

(٢) ينظر: الكشاف ٥١٢/٤، الدر المصون ١٠/ ٢٩٨، البحر المحيط ١٥٢/١٠، روح المعانى ٢٦١/١٤، الجدول في إعراب القرآن٢١٣/٢٨، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٥٧/١٠.

(٣) ينظر: الدر المصون ١٠/ ٢٩٨، روح المعانى ٢٦١/١٤، التحرير والتنوير ١٢٠/٢٨، إعراب القرآن الكريم لقاسم دعاس ٣١٣/٣، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٥٧/١٠، تفسير حدائق الروح والريحان ٢٠٨/٢٩.

"أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ"

{أَن} حرف مصدريّ ونصب، {تُؤْمِنُوا} فعل مضارع منصوب بأن وعلامة نصبه حذف النون، والواو ضمير متصل في محل رفع فاعل {بِاللَّهِ}: جار ومجرور للتعظيم متعلق بـ {تُؤْمِنُوا}، و{رَبِّكُمْ} نعت للفظ الجلالة أو بدل منه مجرور وعلامة جره الكسرة، وأَن المصدرية مع صلتها في تأويل مصدر منصوب على أنه مفعول لأجله؛ أي: يخرجون الرسول وإياكم من مكة لإيمانكم بالله ربكم(١).

"إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاء مَرْضَاتِي"

{إن} حرف شرط جازم {كُنْتُمْ} فعل ماض ناقص والتاء اسمه في محل الجزم بـ {إِنْ} والشرطية على كونه فعل شرط لها، وجملة {خَرَجْتُمْ} فعل وفاعل في محل نصب خبر {كُنْتُمْ} و {جِهَادًا} مفعول لأجله؛ أي: لأجل الجهاد، أو حال من فاعل خرجتم؛ أي: حال كونكم مجاهدين في سبيلي. {فِي سَبِيلِي} جار ومجرور متعلق بـ {جِهَادًا}، {وَابْتِغَاءَ} معطوف على جهادًا، وتعرب إعرابها، {مَرْضَاتِي} مضاف إليه، وجواب الشرط محذوف دل عليه قوله: {لَا تَتَّخِذُوا} والتقدير: فاحذروا ذلك أو لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء إن كنتم خرجتم جهادا في سبيلي، أو بمعنى: إن كنتم أوليائي فلا تتولوا أعدائي، و**جملة** {إن} الشرطية استئنافية لا محل لها(٢).

---

(١) ينظر: تفسير حدائق الروح والريحان ٢٠٨/٢٩، إعراب القرآن الكريم لقاسم دعاس ٣١٣/٣، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٥٧/١٠.

(٢) ينظر: الكشاف ٥١٢/٤، الدر المصون٢٨٩/١٠، تفسير حدائق الروح والريحان ٢٠٨/٢٩، إعراب القرآن الكريم لقاسم دعاس ٣١٣/٣، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٥٧/١٠.

"تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ"

{تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ} تعرب اعراب {تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ} أي تخفون المودة اليهم.

وجملة: "تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ" في محلّ نصب حال من فاعل تتّخذوا، أو هي بدل من جملة تلقون بدل بعض من كل، لأن إلقاء المودة أعم من السرّ والجهر، ويجوز أن تكون الجملة استئنافيّة(١).

"وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ"

{وَأَنَا أَعْلَمُ} "الواو" حالية، {أَنَاْ أَعْلَمُ} مبتدأ وخبره والجملةُ حالٌ مِنْ فاعل" تُسِرُّون" والمعنى:وأيٌّ طائلٍ لكم في إسْراركم وقد عَلِمتم أن الإسرارَ والإعلان سيَّانِ في علمي لا تفاوت بينهما! أو معترضة، والواو اعتراضية، وهذا مناط التعجيب من فعل المعرض به وهو حاطب بن أبي بلتعة، {بِما أَخْفَيْتُمْ} «أَخْفَيْتُمْ» ماض وفاعله والجملة صلة الموصول لا محل لها، {وَما أَعْلَنْتُمْ} معطوف على ما "أخفيتم" لا محلّ لها صلة الموصول(٢).

"وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاء السَّبِيلِ"

{وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ} الواو استئنافية، "من" اسم شرط جازم مبني على السكون في محل رفع مبتدأ والجملة من فعل الشرط وجوابه: في محل رفع خبر "من" "يفعله" فعل مضارع فعل الشرط مجزوم بمن وعلامة جزمه سكون آخره والفاعل ضمير مستتر فيه جوازا تقديره هو والهاء ضمير مبني على الضم في محل نصب

(١) ينظر: البحر المحيط ١٥٣/١٠، الدر المصون٢٨٩/١٠، تفسير حدائق الروح والريحان ٢٠٨/٢٩، الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل ٤٧٨/١١، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٥٧/١٠.

(٢) ينظر: الكشاف ٥١٢/٤، البحر المحيط ١٥٣/١٠، التحرير والتنوير ١٢٣/٢٨، تفسير حدائق الروح والريحان ٢٠٨/٢٩، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٥٧/١٠.

مفعول به. أي ومن يفعل هذا الإسرار أو يعود على إلقائهم المودة واتخاذهم الأعداء أولياء، والضمير في "يفعله" فيه وجهان، أظهرهما: أنه يعود على الإسرار؛ لأنه أقربُ مذكورٍ، والثاني: أنه يعودُ على الاتخاذ، "منكم" جار ومجرور متعلق بحال محذوفة من "من" والميم علامة جمع الذكور. التقدير: حالة كونه منكم.

{فَقَدْ ضَلَّ} "قد" حرف تحقيق، "ضل" ماض فاعله مستتر تقديره "هو" أي فقد أخطأ. «سَواءَ» مفعول به مضاف «السَّبِيلِ» مضاف إليه والجملة في محل جزم جواب الشرط.

{سَواءَ السَّبِيلِ} مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة، "السبيل" مضاف اليه مجرور بالإضافة وعلامة جره الكسرة أي طريق الحق والصواب(١).

ثالثًا: البلاغة

وقد تضمنت هذه الآية الكريمة أنواعًا من الفصاحة وضروبًا من البلاغة

← **فمنها:** الْمُقَابَلَةِ(٢) بَيْنَ "**عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ**" وفِيهِ إِبْرَازُ صُورَةِ الْحَالِ وَتَقْبِيحُ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ الْعَدَاوَةَ تَتَنَافَى مَعَ الْمُوَالَاةِ وَالْمُسَارَّةِ لِلْعَدُوِّ بِالْمَوَدَّةِ(٣).

---

(١) ينظر: المحرر الوجيز ٢٩٤/٥، البحر المحيط ١٥٣/١٠، الدر المصون ٢٨٩/١٠، التحرير والتنوير ١٢٤/٢٨، تفسير حدائق الروح والريحان ٢٠٨/٢٩، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٥٧/١٠.

(٢) المقابلة: أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو معانٍ متوافقة بما يقابلها على الترتيب" ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة صـ٣٢١، المثل السائر ٢٦٥/٢، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ٢٣١/٢، البلاغة الواضحة صـ٣٢٤.

(٣) ينظر: تتمة أضواء البيان المعروف بتفسير الشنقيطى ٨٠/٨.

← **ومنها:** الاستعارة المكنية[1]. في قوله: "**تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ**" حيث شبه المودة بشئ مادى محسوس ثم حذف المشبه به، ورمز إليه بشئ من لوازمه وهو: الإلقاء.

← **ومنها:** صيغة المضارع في قوله: "**يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ**" لاستحضار الصورة الماضية لما فيها من مزيد الشناعة.

← **ومنها:** تغليب المخاطب على الغائب أي: على الرسول في قوله: {**أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ**}.

← **ومنها:** الالتفات[2] من التكلم إلى الغيبة في قوله: {**أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ**}، حيث لم يقل؛ أن تؤمنوا بي، للإشعار بما يوجب الإيمان من الألوهية والربوبية[3].

← **ومنها:** العتاب والتوبيخ في قوله: "**تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ، وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ**" الآية[4].

---

(١) الاستعارة المكنية: هي ما حذف فيها المشبه به، أو المستعار منه ورمز له بشيء من لوازمه. ينظر: مفتاح العلوم للسكاكي ١٦٧/١، البلاغة الواضحة ٩٤/١، علم البيان للأستاذ عبد العزيز عتيق – ط دار النهضة العربية بيروت – لبنان ١٤٠٥هـ ١٩٨٢م.

(٢) الالتفات معناه: الانتقال من كل من التكلم – أو الخطاب أو الغيبة – إلى صاحبه، لمقتضيات ومناسبات تظهر بالتأمل في مواقع الالتفات، تفنناً في الحديث، وتلويناً للخطاب، حتى لا يمل السّامع من التزام حالة واحدة، وتنشيطا وحملا له على زيادة الاصغاء. قال الخطيب القزوينى (رحمه الله): واعلم أن الالتفات من محاسن الكلام ووجه حسنه " الالتفات" على ما ذكر الزمخشري هو أن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان ذلك أحسن تطرية لنشاط السامع وأكثر إيقاظا للإصغاء إليه من إجرائه على أسلوب واحد. الإيضاح في علوم البلاغة ٧٤/١، جواهر البلاغة للسيد أحمد الهاشمى صـ ٢١٢.

(٣) ينظر: تفسير البيضاوى ٣٢٦/٥، تفسير الآلوسى ٢٦١/١٤، تفسير المظهرى ٣٨٦١/١، حدائق الروح والريحان للهررى ٢١٦/٢٩.

(٤) ينظر: التفسير المنير للزحيلى ١١٨/٢٨، صفوة التفاسير للصابونى ٣٤٣/٣.

← **ومنها:** الطباق[١] بين "**أَخْفَيْتُمْ**" و"**أَعْلَنْتُمْ**" في قوله: {**وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ**}. فالإخفاء يقابل الإعلان[٢].

← **ومنها:** الاستعارة التصريحية[٣] في قوله: "**سَوَاءَ السَّبِيلِ**" مستعار لأعمال الصلاح والهدى لشبهها بالطريق المستوي الذي يبلغ من سلكه إلى بغيته ويقع من انحرف عنه في هلكة. والمراد به هنا ضل عن الإسلام وضل عن الرشد[٤].

المطلب الرابع
بيـــــان القراءات

{**إِلَيْهِم**} قرأ بضم الهاء حمزة ويعقوب والباقون بكسرها[٥].

{**بِمَا جَاءكُم**} قرأ الجمهور بالباء الموحدة. وقرأ الجحدري، وعاصم في رواية عنه "**لما جاءكم**" باللام مكان الباء أي: لأجل ما جاءكم من الحق على حذف

---

(١) الطباق هو: أن يجمع بين متضادين مع مراعاة التقابل كالبياض والسواد، والليل والنهار، كقوله تعالى: "فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً" طابق بين الضحك والبكاء، والقليل والكثير" ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزوينى صـ٣١٧، البرهان في علوم القرآن للزركشى ٤٥٥/٣، الإتقان للسيوطى ٢٥٥/٢،. جواهر البلاغة للهاشمى ٣٠٣، البلاغة الواضحة ٣١٧،

(٢) ينظر: التفسير المنير للزحيلى ١١٨/٢٨، حدائق الروح والريحان للهررى ٢١٦/٢٩.

(٣)الاستعارة التصريحية: إذا ذكر في الكلام لفظ المشبه به فقط الإتقان للسيوطى ١٢٣/٢،. جواهر البلاغة للهاشمى ٢٦٠، البلاغة الواضحة ٩٤.

(٤) ينظر: التحرير والتنوير ١٢٤/٢٨.

(٥) ينظر: التيسير في القراءات السبع للدانى صـ ١٥، حجة القراءات لابن زنجلة صـ٨٠، النشر لابن الجزرى ٢٧٢/١، إتحاف فضلاء البشر ٥٣٩/١، البدور الزاهرة ٢٤/١، معجم القراءات لعبد اللطيف الخطيب٤١٥/٩.

المكفور به، أي: كفروا بالله والرسول لأجل ما جاءكم من الحق[1].

{مَرْضَاتِي} قرأ بإمالة الألف وقفًا ووصلًا الكسائي وفتحها الباقون

{وَأَنَا أَعْلَمُ} قرأ نافع وأبو جعفر بمد الألف بعد النون في الوقف والوصل وهى لغة تميم. وقرأ الباقون بالقصر وثبوت الألف وقفاً.

{فَقَدْ ضَلَّ} أدغم الدال في الضاد ورش وأبو عمرو وابن عامر وحمزة والكسائي وخلف، وقرأ الباقون بإظهارها[2].

المطلب الخامس
التفسير والبيان

← "**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**"

تصديرُ الخطابِ بحرفي النداء والتنبيه، وبوصف الإيمان للمنادى؛ وتصدير الحكم بالنداء يدل على وجوب كمال الاعتناء بمضمون ما بعده، والاهتمام به؛ لأن النداء يستلزم انتباه المنادى، ولتنبيهِ المخاطبينَ عَلى أنَّ مَا في حيزِهِ أمرٌ خطيرٌ يستدعِي مزيدَ اعتنائِهم بشأنِه وفرطَ اهتمامِهم بتلقّيهِ ومراعاتِه، ووصفهُمْ بالإيمانِ لتنشيطِهِمْ والإيذانِ بأنَّه داعٍ إلى المحافظةِ عليهِ ورادعٌ عن الإخلالِ بهِ، ويدل أيضا على العناية بموضوع الخطاب؛ و دليل على أن تنفيذ هذا الحكم من مقتضيات الإيمان؛ وعلى أن فواته نقص في الإيمان؛ ولهذا قال ابن مسعود (ﷺ)

(١) ينظر: البحر المحيط١٠/١٥٣، الدر المصون١٠/٢٩٨، السراج المنير للخطيب الشربينى٤/١٨٥، تفسير الشوكانى ٧/٢٠٠، معجم القراءات لعبد اللطيف الخطيب٩/٤١٥.

(٢) ينظر:، النشر لابن الجزرى ١/٢٣١، إتحاف فضلاء البشر ١/٢٨، تفسير الشوكانى ٧/٢٠٠، معجم القراءات لعبد اللطيف الخطيب٩/٤١٥.

«إذا سمعت الله يقول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا}** فارعها سمعك فإنه: خير تأمر به؛ أو شر ينهى عنه»(١).

← **"لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء"**

نهى من الله –جل وعلا– لعباده المؤمنين أن يوالوا أعداءهم وأعداء الله ويعني: المشركين والكفار الذين هم محاربون لله ولرسوله وللمؤمنين، والذين شرع الله عداوتهم ومصارمتهم، ونهى (ﷻ) أن يتخذوا أولياء وأصدقاء وأخلاء كما قال: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ}** [المائدة: ٥١]، وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، ولهذا النهى نظائر كثيرة في القرآن منها قوله تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ}** [المائدة: ٥٧] وقوله: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا}** [النساء: ١٤٤]، وقوله: **{لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ}** [آل عمران: ٢٨]؛ ولهذا قَبِل رسول (ﷺ) عُذْرَ حاطب لما ذكر: أنه إنما فعل ذلك مصانعة لقريش، لأجل ما كان له عندهم من الأموال والأولاد، وفى قوله **{عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ}** أضاف العدو لنفسه – تعالى– تغليظاً في جرمهم، وتشريفاً للمؤمنين، أي أن عدوكم بمنزلة عدوي أنتقم منه، وإلا فالعدو بمعنى الموصل للضر، والضر على الله محال، كما أن الحبيب الموصل للنفع، وهو على الله محال(٢).

---

(١) ينظر: تفسير أبى السعود ١٨٠/٦، تفسير الآلوسي ٢٨٤/١٣، تفسير القرآن للعثيمين ٢٥٢/٣.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ٨٥/٨، تفسير ابن عادل ٤٨٨٦/١، حاشية الصاوي ١٩٦٣/١.

← "**تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ**"

قيل: أي المودة، والباء زائدة، قال الزّجَّاج: معناه تلقون إليهم أخبار النبي (ﷺ) وسِرَّه بالمودة التي بينكم وبينهم، والمعنى **{تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ}** بالظاهر، لأن قلب حاطب كان سليمًا؛ بدليل أن النبي (ﷺ) قال لهم: "أما صاحبكم فقد صدق" وهذا نص في سلامة فؤاده وخلوص اعتقاده.

← "**وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ**" وحالهم أنهم كفروا بدين الله.

قال ابن عاشور (رحمه الله): "وما جاءكم من الحق" هو القرآن والدين فذكر بطريق الموصولية ليشمل كل ما أتاهم به الرسول (ﷺ) على وجه الإيجاز، مع ما في الصلة من الإيذان بتشنيع كفرهم بأنه كفر بما ليس من شأنه أن يكفر به طلاب الهدى فإن الحق محبوب مرغوب.

وتعدية "جاء" إلى ضمير المخاطبين وهم "الذين آمنوا" لأنهم الذين انتفعوا بذلك الحق وتقبلوه، فكأنه جاء إليهم لا إلى غيرهم، وإلا فإنه جاء لدعوة الذين آمنوا والمشركين، فقبله الذين آمنوا ونبذه المشركون، وفيه إيماء إلى أن كفر الكافرين به ناشئ عن حسدهم الذين آمنوا قبلهم، وفي ذلك أيضًا إلهاب لقلوب المؤمنين ليحذروا من موالاة المشركين(١).

← "**يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ**"

{يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ} أي: أخرجوا الرسول وأخرجوكم، ومعنى الإخراج هاهنا هو: الإلجاء إلى الخروج، بإتيان أسباب الخروج من تضييق على المسلمين وأذى لهم، وهذا الخطاب مع ما قبله فيه ما فيه من التهييج على عداوتهم وعدم موالاتهم؛ لأنهم أخرجوا الرسول وأصحابه من بين أظهرهم، كراهةً لما هم عليه من التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده؛ ولهذا قال: **{أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ}** أي: لم يكن

(١) ينظر: التحرير والتنوير ١١٩/٢٨.

لكم عندهم ذنب إلا إيمانكم بالله رب العالمين، وهذا كقوله تعالى: {**وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ**} [البروج: ٨]،

وأسند الإخراج إلى ضمير العدو كلهم لأن جميعهم كانوا راضين بما يصدر من بعضهم من أذى المسلمين، وربما أغروا به سفاءهم، ولذلك فالإخراج مجاز في أسبابه، وإسناده إلى المشركين إسناد حقيقي،وصيغةُ المضارعِ لاستحضارِ صُورَةِ الإخراج لفظاعته، وهذه الصفات بمجموعها لا تنطبق إلا على المشركين من أهل مكة، ومجموعها هو علة النهي عن موادتهم(١).

← "**إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاء مَرْضَاتِي**"

المعنى: إن كنتم خرجتم مجاهدين في سبيلي باغين لمرضاتي عنكم فلا توالوا أعدائي وأعداءكم، وقد أخرجوكم من دياركم وأموالكم؛ حنقًا عليكم وسخطًا لدينكم، فلا تتخذوهم أولياء ولا تبادلوهم المودة.

والمراد بالخروج: الخروج من مكة مهاجرة إلى المدينة. فالخطاب خاص بالمهاجرين على طريقة تخصيص العموم في قوله تعالى: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ**} روعي في هذا التخصيص قرينة سبب نزول الآية على حادث حاطب بن أبي بلتعة(٢).

← "**تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ**"

قال مقاتل: بالنصيحة، وفى الآية وجهان:

أحدهما: تعلمونهم سراً أن بينكم وبينهم مودة.

الثاني: تعلمونهم سراً بأحوال النبي (ﷺ) بمودة بينكم وبينهم(٣).

---

(١) ينظر: تفسير ابن كثير ٨٦/٨، تفسير السمعانى٤١٣/٥، التحرير والتنوير ١٢١/٢٨.

(٢) ينظر: الكشاف ٥١٢/٤، تفسير ابن كثير ٨٦/٨، زاد المسير ١٧/٦، ٤١٣، التحرير والتنوير ١٢٣/٢٨.

(٣) ينظر: النكت والعيون ٥١٧/٥.

← "**وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ**"

{وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ} من المودة للكفار **{وَمَا أَعْلَنْتُمْ}** أى: أظهرتم بألسنتكم،

وقال ابن عباس: وأنا أعلم بما أخفيتم في صدوركم، وما أظهرتم بألسنتكم من الإقرار والتوحيد.

والمعنى: أي طائل لكم في أسراركم وقد علمتم أن الإخفاء والإعلان سيان في علمي وأنا مطلع رسولي على ما تسرون(١).

قال الأستاذ عبد الكريم الخطيب (رحمه الله) موضحًا المعنى:

أَبَعْدَ هذا الذي علمتم أو تعلمون من أمر القوم. أَبَعْدَ هذا تسرون إليهم بالمودة؟ أي تبادلونهم المودة فى ستر وخفاء «**وَأَنَا أَعْلَمُ بِما أَخْفَيْتُمْ وَما أَعْلَنْتُمْ**»، فإنه لا يخفى على اللّه خافية فى الأرض ولا فى السماء: «**سَواءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسَرَّ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسارِبٌ بِالنَّهارِ**» [الرعد: ١٠]. وإن إسراركم هذه المودة لدليل على أنها أمر تتكرونه أنتم، وينكره المؤمنون عليكم، وإنه لو كان غير منكر لأعلنتموه، فإخفاء هذه المودة التي بين بعض المؤمنين وبين المشركين شاهد على أنها مما يعاب على المؤمن، ومما ينبغي ستره وإخفاؤه، وحسب الأمر شناعة ألا يكون له وجه يظهر به فى الناس، فإن ظهر كان فضيحة لصاحبه!!(٢).

← "**وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاء السَّبِيلِ**"

{وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ} توعد من الله (عز وجل) وتخويف شديد، أي: ومن يفعل الاتخاذ المفهوم من قوله {لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي} بعد هذا النهي والتحذير و يُسِر إليهم ويوادهم أو يكاتبهم منكم،

---

(١) ينظر: تفسير النسفى ٤٢١/٣، تفسير القرطبى ٥٤/١٨.

(٢) ينظر: التفسير القرآنى للقرآن للأستاذ عبد الكريم الخطيب ٨٩٣/١٤، ط دار الفكر العربي – القاهرة.

{**فَقَدْ ضَلَّ سَوَاء السَّبِيلِ**} أخطأ طريق الهدى، وجار عن قصد الطريق التي توصل إلى الجنة ورضوان اللّه تعالى.

قال الشيخ إسماعيل حقى[1](رحمه الله): وفي الآية إشارة إلى عداوة النفس والهوى والشيطان، فإنها تبغض عبادة الله، وتبغض عباد الله أيضًا، إذا لم يكونوا مطيعين لها في إنفاذ شهواتها وتحصيل مراداتها، وأصل عداوة النفس: أن تقطعها من مألوفاتها، وتحبسها في مجلس المجاهدة. وعلامة حب الله: بغض عدو الله. وقال (ﷺ): "أفضل الإيمان: الحب في الله والبغض في الله"[2].

المطلب السادس

من لطائف النداء الأول

➢ اللطيفة الأولى: لِمَ نادى(ﷻ) بـ "يا" وهى لنداء البعيد، و لِمَ عبر بالماضى في "آمنوا"؟

قال العلامة البقاعى (رحمه الله): نادى (ﷻ) بأداة البعد وإن كان من نزلت بسببه من أهل القرب، ومعبراً بالماضي؛ إقامة لمن والى الكفار نوع موالاة في

(١)هو: المولى أبو الفداء: إسماعيل حقي بن مصطفى الإسلامبولي الحنفي الخلوتي، متصوف مفسر. تركي مستعرب. ولد في مدينة آيدوس وسكن القسطنطينية، وانتقل إلى بروسة، وكان من أتباع الطريقة (الخلوتية) فنفي إلى تكفور طاغ، وأوذي. وعاد إلى بروسة فمات فيها سنة ١١٢٧هـ، له كتب عربية وتركية. فمن العربية (روح البيان في تفسير القرآن) أربعة أجزاء، ويعرف بتفسير حقي، و (الرسالة الخليلية) تصوف، و (الأربعون حديثا). له ترجمة في: الأعلام للزركلى ٣١٣/١.

(٢) ينظر: روح البيان ٣٨٤/٩، تفسير الهرري ١٩٥/٢٩، تفسير المراغى ٦٣/٢٨. وحديث "أفضل الإيمان... أخرجه أبو داود في سننه/ك السنة/باب مُجَانَبَةِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَبُغْضِهِمْ/جـ ٤/ صـ ٤٢٧/رقم ٤٦٠١، وأحمد في مسنده/جـ ١٤٦/٥. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ٥٤٨/٧.

ذلك المحل إلهاباً له وتهييجاً، إلى الترفع عنه، لئلا يقدح في خصوصيته، ويحط من عليّ رتبته، مع اللطف به بالتسمية له بالإيمان حيث شهد (ﷻ) على من فعل نحو فعله مع بني النضير بالنفاق وأحله محل أهل الشقاق، فحكم على القلوب في الموضعين فقال هناك: {**الَّذِينَ نَافَقُوا**} [الحشر: ١١] كما قال هنا: {**الَّذِينَ آمَنُوا**}(١).

اللطيفة الثانية: لِمَ عبر (ﷻ) بالاتخاذ الذي هو افتعال من الأخذ؟

❁ عبر (ﷻ) بالاتخاذ الذي هو افتعال من الأخذ، للمبالغة في نهيهم عن موالاة هؤلاء الأعداء، إذ الاتخاذ يشعر بشدة الملابسة والملازمة(٢).

اللطيفة الثالثة: قال (ﷻ): "عَدُوِّي" فلِمَ لَمْ يكتف به حتى قال: "وَعَدُوَّكُمْ" لأن عدو اللَّه إنما هو عدو المؤمنين؟

قال الإمام الرازى (رحمه الله): والجواب: أن الأمر لازم من هذا التلازم، وإنما لا يلزم من كونه عدوا للمؤمنين أن يكون عدوا للَّه، كما قال: {**إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ**} [التغابن: ١٤]

اللطيفة الرابعة: لم قال: "عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ "ولم يقل بالعكس؟

❁ وضح سبب ذلك العلامة الرازى في تفسيره فقال: العداوة بين المؤمن والكافر بسبب محبة اللَّه تعالى ومحبة رسوله، فتكون محبة العبد من أهل الإيمان لحضرة اللَّه تعالى لعلة، ومحبة حضرة اللَّه تعالى للعبد لا لعلة، لما أنه غني على الإطلاق، فلا حاجة به إلى الغير أصلا، والذي لا لعلة مقدم على الذي لعلة، ولأن الشيء إذا كان له نسبة إلى الطرفين، فالطرف الأعلى مقدم على الطرف الأدنى.

---

(١) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين البقاعى ٥٤٨/٧.

(٢) ينظر: التفسير الوسيط للشيخ سيد طنطاوى ٣٢٢/١٤.

اللطيفة الخامسة: كيف يمكن اتخاذ العدو أولياء، والعداوة منافية للمحبة؟

❁ والجواب: بأنه لا يبعد أن تكون العداوة بالنسبة إلى أمر آخر، ألا ترى إلى قوله تعالى: {**وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ**} [الأنفال: ٢٨] وقوله: {**إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ**} [التغابن: ١٤][(١)].

اللطيفة السادسة: لم بدأ الخطاب هنا بـ {تُلْقُونَ} وفيما سيأتي بـ {تُسِرُّونَ}

قال الشيخ زكريا الأنصارى (رحمه الله): بدأه هنا بـ {تُلْقُونَ} وفيما سيأتي بـ {تُسِرُّونَ} تنبيهاً بالأول على ذم مودة الأعداء جهراً وسراً، وبالثاني على تأكيد ذمها سرًا، وخص الأول بالعموم لتقدمه[(٢)].

اللطيفة السابعة: لِمَ عبر بالفعل المضارع "يُخْرِجُونَ" الذي يفيد تجدّد الزمن دون الماضي.

قال الأستاذ عبد الكريم الخطيب (رحمه الله) **موضحًا السر في ذلك:** وفى التعبير عن إخراج المشركين للنبى والمؤمنين، بالفعل المضارع الذي يفيد تجدّد الزمن حالا بعد حال، للإشارة إلى أن المشركين ما زالوا على موقفهم من النبي والمؤمنين، وأنه لو عاد النبي والمؤمنون إلى ديارهم بمكة؛ لأخرجهم المشركون منها، بما يلاحقونهم به من أذى وضر... كما أن المشركين لم يزل هذا موقفهم من المؤمنين الذين كانوا فى مكة، ولم تتح لهم فرصة الهجرة لسبب أو لآخر.

اللطيفة الثامنة: لم أسند الإخراج إلى جميع الكفار مع أن بعضهم هم الذين أخرجوا المؤمنين.

أبان الشيخ سيد طنطاوى (رحمه الله) **سبب ذلك فقال:** وأسند (سبحانه) محاولة الإخراج إلى جميع الأعداء، لأنهم كانوا راضين بهذا الفعل، ومتواطئين على تنفيذه، بعضهم عن طريق التخطيط له، وبعضهم عن طريق التنفيذ الفعلى[(٣)].

---

(١) ينظر: مفاتيح الغيب للرازى ٥١٦/٢٩، اللباب في علوم الكتاب لابن عادل ١/ ٤٨٨٧.

(٢) ينظر: فتح الرحمن بكشف ما يلتبس فى القرآن للشيخ زكريا الأنصارى ص٥٦٠، تفسير الهررى ١٩٢/٢٩

(٣) ينظر: التفسير الوسيط للشيخ سيد طنطاوى ٣٢٣/١٤.

اللطيفة التاسعة: لِمَ قدّم "الرسول" على "إياكم"؟.

قدّم الرسول (ﷺ) على "إياكم" لشرفه، ولأنه الأصل للمؤمنين به[١].

اللطيفة العاشرة: ما سر التعبير بصيغة المضارع في قوله تعالى: {أَنْ تُؤْمِنُوا}

قال الشيخ ابن عاشور (رحمه الله): وجيء بصيغة المضارع في قوله تعالى: {**أَنْ تُؤْمِنُوا**} لإفادة استمرار إيمان المؤمنين وفيه إيماء إلى الثناء على المؤمنين بثباتهم على دينهم، وأنهم لم يصدهم عنه ما سبب لهم الخروج من بلادهم[٢].

اللطيفة الحادية عشرة: لِمَ قال تعالى: بِما أَخْفَيْتُمْ وَما أَعْلَنْتُمْ ولم يقل: بما أسررتم وما أعلنتم.

ذكر السر في ذلك الإمام الرازى (رحمه الله): قال تعالى: "**بِما أَخْفَيْتُمْ وَما أَعْلَنْتُمْ**" ولم يقل: بما أسررتم وما أعلنتم، مع أنه أليق بما سبق وهو تُسِرُّونَ، لأن فيه من المبالغة ما ليس في ذلك، فإن الإخفاء أبلغ من الإسرار، دل عليه قوله: "**يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفى**" [طه: ٧] أي أخفى من السر[٣].

اللطيفة الثانية عشرة: لِمَ ذكر "مَا أَعْلَنْتُمْ" مع الاستغناء عنه بـ "أَخْفَيْتُمْ"

قال الإمام الآلوسي (رحمه الله): ذكر ما أَعْلَنْتُمْ مع الاستغناء عنه؛ للإشارة إلى تساوي العلمين في علمه (عز وجل) ولذا قدم "بِما أَخْفَيْتُمْ" وفي هذه الحال إشارة إلى أنه لا طائل لهم في إسرار المودة إليهم كأنه قيل: تسرون إليهم بالمودة والحال أني أعلم ما أخفيتم وما أعلنتم ومطلع رسولي على ما تسرون فأي فائدة وجدوى لكم في الإسرار![٤].

---

(١) ينظر: البحر المحيط ١٥٣/١٠، اللباب لابن عادل ٤٨٨٨/١.

(٢) ينظر: التحرير والتنوير ١٢١/٢٨.

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب للفخر الرازى ٥١٧/٢٩، اللباب لابن عادل ٤٨٨٨/١.

(٤) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للآلوسى ٢٦٢/١٤.

المطلب السابع
الأحكام المتعلقة بالنداء الأول

أولاً: هل الكبيرة تكفر فاعلها، وتسلب اسم الإيمان عن صاحبها؟

في الآية دليل على أن الكبيرة لا تسلب اسم الإيمان عن صاحبها لأن الله (ﷻ) برغم مخالفة حاطب بن أبي بلتعة لأمر النبي (ﷺ) ناداه باسم الإيمان بعد ما صنع وكاتب المشركين، وقصته فيما صنع معروفة في المغازي، وقد سماه الله تعالى مؤمنًا مع ذلك، وحديث أبي لبابة بن المنذر وفيه نزل قوله تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ}** [الأنفال: ٢٧] وقصته فيما أخبر به بني قريظة معروفة، وقد سماه الله مؤمنًا فدل على أن مثل هذا لا يكون نقضا للإيمان(١).

وقد ذكر صاحب تيسير البيان سؤالًا هنا فقال (رحمه الله):

فإن قيل: لمَ لمْ يخرجْ بذلك حاطِبٌ (رضي الله عنه) عن الإيمان؟

قلتُ: لأنه فَعَلَ هذا بِجَهالَةٍ وتأويلٍ، وادَّعى بقاءَهُ على الإيمان، فَصَدَّقَهُ رسولُ الله (ﷺ)، ولأنَّ اللهَ (ﷻ) لعله قد غفرَ لأهلِ بدرٍ ما مَضى، وما يُستقبلُ من الذنوبِ، وحاطبٌ (رضي الله عنه) قد شَهِدَ بَدْرًا، والغفرانُ يستلزمُ الإيمانَ؛ فإنَّ اللهَ لا يغفرُ أن يُشْرَكَ به(٢).

---

(١) ينظر: المبسوط لشمس الدين السرخسي ١٤٧/١٠، تأويلات الماتريدى٦٠٩/٩، تفسير النسفى٤٢٠/٣.

(٢) ينظر: تيسير البيان لأحكام القرآن لمحمد بن علي اليمني الشافعي المشهور بـ «ابن نور الدين» (المتوفى: ٨٢٥ هـ/ج ٤/ صـ ٢٢٨، بعناية: عبد المعين الحرش، الناشر: دار النوادر، سوريا.

وقد ذكر الإمام ابن العربى (رَحِمَهُ اللَّهُ): أن تَوَدَّدَ حَاطِبٌ إلَى الْكُفَّارِ كان لِيَجْلُبَ مَنْفَعَةً لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يَعْقِدْ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ.

وَقَدْ رَوَى جَابِرٌ (رضي الله عنه) أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ يَشْكُو حَاطِبًا إلَى النَّبِيِّ (ﷺ)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْك، لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): كَذَبْت؛ لَا يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ[1].

فائدة مهمة:

حكم مرتكب الكبيرة من المسائل المهمة فى العقيدة الإسلامية لأنها أثارت جدلاً واسعاً فى الأوساط الإسلامية، وكانت سبباً لنشأة فرقة إسلامية كبرى وهي فرقة المعتزلة، وسبب نشأتها: «أن رجلاً دخل على الحسن البصري فقال: يا إمام الدين لقد ظهرت في زماننا جماعة يكفرون أصحاب الكبائر والكبيرة عندهم كفر يخرج به عن الملة وهم وعيدية[2] الخوارج. وجماعة يرجئون أصحاب الكبائر والكبيرة عندهم لا تضر مع الإيمان بل العمل على مذهبهم ليس ركنًا من الإيمان ولا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهم مرجئة[3] الأمة فكيف تحكم لنا في ذلك اعتقادا؟

---

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربى٧/٢٩٥، والحديث أخرجه مسلم في صحيحه/ك فضائل الصحابة (رضي الله عنهم)/باب من فضائل أهل بدر (رضي الله عنهم) وقصة حاطب بن أبي بلتعة/٤/١٩٤٢/رقم ٢٤٩٥.

(٢) الوعيدية: لقب يطلق على الخوارج والمعتزلة لأنهم يوجبون العذاب لأهل الكبائر لشمول نصوص الوعيد لهم، وتجعل المعتزلة إنفاذ الوعيد أحد أصولهم الخمسة التي يكفرون من خالفها، وهي (العدل، والتوحيد، وإنفاذ الوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) ويخالفون أهل السنة والجماعة فى وجوب نفوذ الوعيد فيهم وفى تخليدهم. ينظر: مجموع الفتاوى: ١٢/٤٨٠.

(٣) المرجئة: هم الذين أرجأوا العمل عن الإيمان وزعم الغلاة منهم أن الإيمان هو المعرفة القلبية وقالوا: لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وزعم بعضهم أن=

فتفكر الحسن فى ذلك وقبل أن يجيب قال واصل بن عطاء[1]: أنا لا أقول إن صاحب الكبيرة مؤمن مطلقا ولا كافر مطلقا بل هو في منزلة بين المنزلتين: لا مؤمن ولا كافر.

ثم قام واعتزل إلى أسطوانة من أسطوانات المسجد يقرر ما أجاب على جماعة من أصحاب الحسن فقال الحسن: اعتزل عنا واصل فسمي هو وأصحابه معتزلة[2].

والكبيرة: كل ما نهي الله عنه فهو كبيرة، وقيل: إنها ما يترتب عليها حد أو توعد عليها بالنار أو اللعنة، أو الغضب، وهذا أمثل الأقوال [3].

ومذهب أهل السنة والجماعة: أن المؤمن العاصي إن مات بلا توبة فهو واقع تحت المشيئة إن شاء (ﷻ) عفا عنه بلا عذاب، وإن شاء عذبه، ثم بعد ذلك يدخله الجنة، ويخلد فيها لأن المؤمن لا يخلد فى النار،

ومذهب المعتزلة: أن مرتكب الكبيرة فى منزلة بين المنزلتين، وهو فاسق ويخلد فى النار، إن مات بلا توبة،

=الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يتفاضل الناس فيه، وبعضهم قال: الإيمان يزيد ولا ينقص. ينظر: مقالات الإسلاميين: ١٣٢/١، الفرق بين الفرق: ص١٩٠، الملل والنحل: ١٣٨/١،

(١) هو: واصل بن عطاء أبو حذيفة الغزال، رأس المعتزلة، ولد سنة ثمانين بمدينة رسول الله (ﷺ) ونشأ بالبصرة وكان أحد الأئمة البلغاء المتكلمين واعتزل مجلس الحسن البصري لما سأل عن حكم مرتكب الكبيرة فأجاب بأنه فى منزلة بين المنزلتين، توفي بالبصرة سنة إحدى وثلاثين ومائة. له ترجمة في: وفيات الأعيان: ٧/٦، سير أعلام النبلاء: ٧٤/١٠.

(٢) ينظر: الملل والنحل للشهرستاني: ٤٥/١، ط دار المعرفة، بيروت، سنة ١٤٠٤هـ تحقيق محمد سيد كيلاني.

(٣) ينظر: شرح الطحاوية: ٣٧٠/١، وينظر: تعريفات أخرى للكبيرة في: التعريفات للجرجاني: ٢٣٥/١، الإرشاد للجويني: ص٣٩٢، تفسير ابن كثير: ٢٨٥/٢، شرح المقاصد: ص١٦١.

ومذهب الخوارج: قالوا بكفر مرتكب الكبيرة، بخلوده فى النار.

والمرجئة قالوا: لا يضر مع الإيمان معصية، فكل المعاصي للمؤمن مغفورة بلا عذاب، وهذا حق واجب على الله غفران ذنوب المؤمنين العاصين،

وقد دلت النصوص من الكتاب والسنة على مذهب أهل السنة والجماعة، وهو ما عليه سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم على الخير والهدى في حكم مرتكب الكبيرة وأنه لا يخلد في النار قال تعالى: **{إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا}** (النساء: ١١٦).

وفي الصحيحين من حديث أنس (ﷺ) عن النبي (ﷺ) أنه قال: « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير[1].

ثانيًا: حكم الْمُسْلِمُ الذى يَدُلُّ الْمُشْرِكِينَ على عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ.

قِيلَ لِلشَّافِعِيِّ – طيب الله ثراه – أَرَأَيْت الْمُسْلِمَ يَكْتُبُ إلَى الْمُشْرِكِينَ من أَهْلِ الْحَرْبِ بِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ يُرِيدُونَ غَزْوَهُمْ، أو بِالْعَوْرَةِ من عَوْرَاتِهِمْ، هل يُحِلُّ ذلك دَمَهُ وَيَكُونُ في ذلك دَلَالَةٌ على مُمَالَأَةِ الْمُشْرِكِينَ.

فَقَالَ (رَحِمَهُ اللَّهُ) لاَ يَحِلُّ دَمُ من ثَبَتَتْ له حُرْمَةُ الإِسْلاَمِ إلاَّ أَنْ يَقْتُلَ، أو يَزْنِيَ بَعْدَ إحْصَانٍ، أو يَكْفُرَ كُفْرًا بَيِّنًا بَعْدَ إيمَانٍ، ثُمَّ يَثْبُتُ على الْكُفْرِ، وَلَيْسَ الدَّلاَلَةُ على

(١) الحديث أخرجه: البخاري في صحيحه/ك الإيمان/باب زيادة الإيمان ونقصانه ١/٢٤/رقم (٤٤)، واللفظ له، ومسلم في صحيحه/ك الإيمان/باب أدني أهل الجنة منزلة فيها ١/١٨٠/رقم (١٩٣).

عَوْرَةِ مُسْلِمٍ وَلاَ تَأْيِيدُ كَافِرٍ بِأَنْ يُحَذِّرَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يُرِيدُونَ منه غِرَّةً لِيُحَذَّرَهَا، أو يَتَقَدَّمَ في نِكَايَةِ الْمُسْلِمِينَ بِكُفْرٍ بَيِّنٍ.

فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: أَقَلْت هذا خبرا **(خبر)** أَمْ قِيَاسًا قال قُلْتُهُ بِمَا لاَ يَسَعُ مُسْلِمًا عَلِمَهُ عِنْدِي أَنْ يُخَالِفَهُ بِالسُّنَّةِ الْمَنْصُوصَةِ بَعْدَ الإِسْتِدْلاَلِ بِالْكِتَابِ فَقِيلَ لِلشَّافِعِيِّ فاذكر **(فاذكر)** السُّنَّةِ فيه "قصة حاطب"..... قَالَ الشّافعيُّ: (رَحِمَهُ اللَّهُ) في هذا الحديث مع ما وَصَفْنَا لَك طَرْحُ الْحُكْمِ بِاسْتِعْمَالِ الظُّنُونِ لأَنَّهُ لَمَّا كان الْكِتَابُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ما قال حَاطِبٌ كما قال من أَنَّهُ لم يَفْعَلْهُ شَاكًّا في الإِسْلاَمِ وَأَنَّهُ فَعَلَهُ لِيَمْنَعَ أَهْلَهُ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ زَلَّةً لاَ رَغْبَةً عن الإِسْلاَمِ[1].

ثالثًا: هل الخوف على المال والولد يبيح التقية في إظهار الكفر وأنه يكون بمنزلة الخوف على نفسه؟؟

في الآية دلالة على أن خوف الجائحة على المال والولد لا يبيح التقية في دين اللّه تعالى، وأن العذر الذي أبرزه حاطب بن أبي بلتعة لا أثر له[2].

قال الإمام الجصاص (رَحِمَهُ اللَّهُ): وفي هذه الآية: دلالة على أن الخوف على المال والولد لا يبيح التقية في إظهار الكفر، وأنه لا يكون بمنزلة الخوف على نفسه؛ لأن اللّه (عَزَّ وَجَلَّ) نهى المؤمنين عن مثل ما فعل حاطب مع خوفه على أهله وماله، وكذلك قال أصحابنا[3]. إنه لو قال لرجل لأقتلن ولدك أو لتكفرن، إنه لا يسعه إظهار الكفر، ومن الناس من يقول فيمن له على رجل مال فقال: لا أقر لك حتى تحط عني بعضه، فحط عنه بعضه، أنه لا يصح الحط عنه، وجعل خوفه على ذهاب ماله بمنزلة الإكراه على الحط، وما ذكرناه يدل على صحة قولنا،

---

(١) ينظر: الأم للإمام الشافعى ٤/٢٥٠.

(٢) ينظر: أحكام القرآن لابن الفرس٣/٥٤٥، أحكام القرآن للكيا الهراس٤/٤٠٩، تفسير القاسمى٩/٢٠٢..

(٣) يقصد السادة الأحناف.

ويدل على أن الخوف على المال والأهل لا يبيح التقية، وأن اللّه فرض الهجرة على المؤمنين ولم يعذرهم في التخلف؛ لأجل أموالهم وأهلهم فقال: **{قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ}** [التوبة: ٢٤] وقال: **{قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا}** [النساء: ٩٧][(١)].

رابعًا: هل البِرُّ بأهل الذمة والإقْساطُ لهم والصدقةُ عليهم من الموالاة المحرمة؟

أبان الإمام القرافي الفرق بين الموالاة والبر والإقساط أوضح بيان فقال (رحمه الله):

الْفَرْقُ بَيْنَ قَاعِدَةِ: "بِرِّ أَهْلِ الذِّمَّةِ" وَبَيْنَ قَاعِدَةِ: "التَّوَدُّدِ لَهُمْ" إعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ – تَعَالَى – مَنَعَ مِنْ التَّوَدُّدِ لِأَهْلِ الذِّمَّةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنْ الْحَقِّ}** [الممتحنة: ١] فَمَنَعَ الْمُوَالَاةَ وَالتَّوَدُّدَ وَقَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى **{لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ}** [الممتحنة: ٨] وَقَالَ: فِي حَقِّ الْفَرِيقِ الْآخَرِ {إنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ} [الممتحنة: ٩].

وَقَالَ (ﷺ): {اسْتَوْصُوا بِالْقِبْطِ خَيْرًا}[(٢)] فَلَا بُدَّ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ هَذِهِ النُّصُوصِ، وَإِنَّ الْإِحْسَانَ لِأَهْلِ الذِّمَّةِ مَطْلُوبٌ، وَأَنَّ التَّوَدُّدَ وَالْمُوَالَاةَ مَنْهِيٌّ عَنْهُمَا، وَالْبَابَانِ مُلْتَبِسَانِ، فَيَحْتَاجَانِ إلَى الْفَرْقِ، وَسِرُّ الْفَرْقِ أَنَّ عَقْدَ الذِّمَّةِ يُوجِبُ حُقُوقًا عَلَيْنَا لَهُمْ؛

---

(١) ينظر: أحكام القرآن لأبى بكر الجصاص٥/٣٢٦.

(٢) الحديث: أخرجه الحاكم في مستدركه/ك تواريخ المتقدمين من الأنبياء و المرسلين/باب ذكر إسماعيل بن إبراهيم صلوات الله عليهما/٢/٦٠٣/رقم ٤٠٣٢ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ووافقه الذهبى والبيهقى في الدلائل ٦/٣٢٢، والهيثمى في مجمع الزوائد ١٠/١، والألبانى في السلسلة الصحيحة ٣/٤٤٨.

لِأَنَّهُمْ فِي جِوَارِنَا، وَفِي خَفَارَتِنَا وَذِمَّةِ اللَّهِ –تَعَالَى– وَذِمَّةِ رَسُولِهِ (ﷺ)، أَوْ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَذِيَّةِ، أَوْ أَعَانَ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ ضَيَّعَ ذِمَّةَ اللَّهِ –تَعَالَى– وَذِمَّةَ رَسُولِهِ (ﷺ) وَذِمَّةَ دِينِ الْإِسْلَامِ.

وَكَذَلِكَ حَكَى ابْنُ حَزْمٍ فِي مَرَاتِبِ الْإِجْمَاعِ لَهُ: أَنَّ مَنْ كَانَ فِي الذِّمَّةِ وَجَاءَ أَهْلُ الْحَرْبِ إلَى بِلَادِنَا يَقْصِدُونَهُ، وَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَخْرُجَ لِقِتَالِهِمْ بِالْكُرَاعِ وَالسِّلَاحِ وَنَمُوتَ دُونَ ذَلِكَ صَوْنًا لِمَنْ هُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَذِمَّةِ رَسُولِهِ (ﷺ) فَإِنَّ تَسْلِيمَهُ دُونَ ذَلِكَ إهْمَالٌ..... وَبِالْجُمْلَةِ فَبِرُّهُمْ وَالْإِحْسَانُ إلَيْهِمْ مَأْمُورٌ بِهِ وَوُدُّهُمْ وَتَوَلِّيهِمْ مَنْهِيٌّ عَنْهُ فَهُمَا قَاعِدَتَانِ إحْدَاهُمَا مُحَرَّمَةٌ وَالْأُخْرَى مَأْمُورٌ بِهَا وَقَدْ أَوْضَحْت لَك الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا بِالْبَيَانِ وَالْمَثَلِ فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ [1].

المطلب الثامـــــن
المعنى الإجمالى

افتتحت السورة الكريمة بالنداء لأهل الإيمان؛ لتنبيههم، وحثهم على التزام ما يلقى عليهم من الأوامر والنواهى، وعقب (ﷻ) النداء بالنهى عن موالاة المشركين، والمعنى: يا من آمنتم بالله أنهاكم عن موالاة أعداء الله، وتتخذونهم أصفياء وأصدقاء، توادوهم وتوصلون لهم أخبار النبى (ﷺ) والمؤمنين، مع كفرهم بالله ورسوله وما جاءكم من الحق، ثم بيَّن لهم أسباب النهى عن موالاتهم؛ لأنهم أخرجوا الرسول (ﷺ)وأخرجوكم ولم يراعوا لكم ودًا، ولم يحافظوا على قرابة، ولم يكن إخراجهم لكم لمخالفة فعلتموها، أو منكر أتيتم به، ولكن ما تمدحون به من الإيمان هو سبب ذمهم لكم وطردكم من بلادكم، ثم عاد (ﷻ) بالتحريض للمؤمنين بالامتناع عن موالاة من يعادونكم فقال " إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي

(١) ينظر: الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافى ٤/ ٣٩٨ وما بعدها، مَرَاتِبِ الْإِجْمَاعِ لابْنُ حَزْمٍ ١٢٢/١.

سَبِيلِي وَابْتِغَاء مَرْضَاتِي" فلا توالوهم ولا توادوهم في السر أو العلن، لأنهما في علمى سواء، ولا يخفى على شئ من أعمالكم وأعمالهم، ثم ختم الآية بالتحذير بأن من فعل ذلك أخطأ طريق الحق، وحاد عن الصراط المستقيم، وهذا كله معاتبة لحاطب (رضي الله عنه) وهو يدل على فضله وكرامته ونصيحته لرسول الله (ﷺ) وصدق إيمانه، فإن المعاتبة لا تكون إلا من محب لحبيبه، كما قال الشاعر:

أُعَاتِبُ ذَا الْمَوَدَّةِ مِنْ صَدِيقٍ * إِذَا مَا رَابَنِي مِنْهُ اجْتِنَابُ
إِذَا ذَهَبَ الْعِتَابُ فَلَيْسَ وُدٌّ * وَيَبْقَى الْوُدُّ مَا بَقِيَ الْعِتَابُ[1]

المطلب التاسع
الفوائد والدروس المستفادة من النداء الأول

أولاً: نهي المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء، وحرمة موالاتهم بالنصرة والتأييد دون المسلمين.

ثانيًا: سبب المنع من موالاة الكفار؛ أنهم أعداء الله ورسوله؛ و كفرهم بما جاء من الحق.

ثالثًا: إخراجهم الرسول وأصحابه من بين أظهرهم؛ كراهة لما هم عليه من التوحيد، والإيمان بالله وحده.

رابعًا: تهييج المؤمنين على عداوة الكافرين وعدم موالاتهم.

---

(١) الأبيات لعلى بن الجهم الشاعر العباسي. ينظر: بهجة المجالس وأنس المجالس لابن عبد البر ١٥٦/١، العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي٦٢/٢، الدر الفريد وبيت القصيد للمستعصمى ٤٢٧/٢.

خامسًا: فضل أهل بدر وكرامتهم على الله (ﷻ) وأنه (ﷻ) بفضله ومنه – أوجب لهم الرضوان وإن أساءوا؛ لقوله (ﷺ) "وما يدريك أن اللَّه قد اطَّلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم"(١).

سادسًا: يؤخذ من هذه الآية دليل على أن خوف الجائحة على المال لا يبيح التقية في دين الله(٢).

سابعًا: أن من تطلع على عورات المسلمين، ونقل أخبارهم للأعداء، لم يكن بذلك كافرًا إذا كان فعله لغرض دنيوي، وكان اعتقاده سليمًا، كما فعل حاطب (رضي الله عنه) حين قصد بذلك اتخاذ اليد، ولم ينو الرّدّة عن الدّين.

ثامنًا: أن من تعاطى أمرًا محظورًا ثم ادعى له تأويلًا محتملًا.. قبل منه، وأن العذر مقبول عند كرام الناس، وقد استنبطَ الشافعيُّ (رحمه الله) من هذهِ القصةِ أَنَّ الرجلَ إذا كانَ من ذَوي الهَيْئات، فَلِلإمام أن يعفوَ عنه، وإن لم يكنْ منهُم، كانَ للإمامِ عقوبَتُه(٣).

تاسعًا: الوعيد الشديد لمن يوالي الكفار ويسرّ إليهم ويكاتبهم من المسلمين؛ لأنه يكون قد ضل سواء السبيل، أي أخطأ قصد الطريق.

---

(١) ينظر: إعلام الموقعين إعلام الموقعين عن رب العالم لابن قيم الجوزية ٥٥٧/٥. والمذكور جزء من حديث متفق عليه أخرجه البخارى في صحيحه كتاب المغازى/ باب غزوة الفتح/ ج٤/ ص١٥٥٧/ رقم٤٠٢٥، ومسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة/باب من فضائل أهل بدر (رضي الله عنهم) /ج٤/ص١٩٤١/ رقم ٢٤٩٤.

(٢) ينظر: أحكام القرآن لابن الفرس٥٤٥/٣

(٣) ينظر: الأم للإمام الشافعى ٢٥٠/٤.

المبحث الثاني
آية الامتحان

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءكمُ الْمُؤْمِنَاتُ مهَاجِرَاتٍ فَامتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمتمِوْهُنَّ مؤمِنَاتٍ فَلاَ ترجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لا هنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُم مَّا أَنفَقُوا وَلا جُنَاحَ عَلَيكُمْ أَنْ تنكحَوهُنَّ إِذا آتيتمُوهُنَّ أُجُورهُنَّ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (الممتحنة: ١٠).

المطلب الأول
سبب النزول

قال ابن حجر (رحمه الله): اتفقوا على نزولها بعد الحديبية وأن سببها ما تقدم من الصلح بين قريش والمسلمين على أن من جاء من قريش إلى المسلمين يردونه إلى قريش ثم استثنى الله من ذلك النساء بشرط الامتحان(١).

قال ابن عباس (رضي الله عنهما): إن مشركي مكة صالحوا رسول الله (ﷺ) عام الحُدَيْبِيَة، على أن من أتاه من أهل مكةَ ردَّه إليهم، ومن أتى أهلَ مكةَ من أصحابه فهو لهم؛ وكتبوا بِذَلِكَ الكِتَاب وختموه، فجاءت سُبَيْعَةُ بِنْت الحارث الأسْلَمية بعدَ الفراغ مِنْ الكِتَاب – والنبيُّ (ﷺ) بالحُدَيْبِية– فأقبل زوجها، وَكَانَ كافراً، فَقَالَ: يا مُحَمّد، أرْدد عليَّ امرأتي، فإنك قَدْ شرطت لنا أن تَرُدَّ علينا مَن أتاك منا؛ وهذه طينةُ الكتاب لم تَجِفَّ بعد. فأنزل الله تعالى هذه الآية(٢).

---

(١) ينظر: فتح البارى ٦٣٦/٨.

(٢) ينظر: أسباب النزول للواحدى ص ٢٨٤، لباب النقول للسيوطى صـ ٢١٠، زاد المسير ٢٠/٦، تفسير القرطبى ٦١/١٨، تفسير ابن كثير ٩٢/٨،.

المطلب الثانى
مناسبة الآية لما قبلها

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ} لما أمر (ﷻ) المسلمين بترك موالاة المشركين؛ اقتضى ذلك مهاجرة المسلمين عن بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام، وكان التناكح من أوكد أسباب الموالاة؛ فبين أحكام مهاجرة النساء، اللاتي تركن أزواجهن الكفار، ورغبن في الهجرة إلى دار الإسلام(١).

قال الفخر الرازى: (رحمه الله): في نظم هذه الآيات وجه حسن معقول وهو: أن المعاند لا يخلو من أحد أحوال ثلاثة:

إما أن يستمر عناده، أو يرجى منه أن يترك العناد، أو يترك العناد ويستسلم، وقد بين الله –تعالى– في هذه الآيات أحوالهم، وأمر المسلمين أن يعاملوهم في كل حالة على ما يقتضيه الحال.

أما قوله –تعالى–: **{قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِى إِبْراهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بَرَاء مّنكُمْ}** [الممتحنة: ٤] فهو إشارة إلى الحالة الأولى، ثم قوله: **{عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مّنْهُم مَّوَدَّةً}** [الممتحنة: ٧] إشارة إلى الحالة الثانية، ثم قوله: **{ياأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُواْ إِذَا جَاءكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ}** إشارة إلى الحالة الثالثة، ثم فيه لطيفة وتنبيه وحث على مكارم الأخلاق؛ لأنه –تعالى– ما أمر المؤمنين في مقابلة تلك الأحوال الثلاث بالجزاء إلا بالتي هي أحسن، وبالكلام إلا بالذي هو أليق(٢).

---

(١) ينظر: تفسير القرطبى ٦١/١٨، تفسير اللباب لابن عادل ٤٨٩٣/١، السراج المنير ١٨٨/٤.

(٢) ينظر: تفسير الرازى ٢٦٤/٢٩.

المطلب الثالث
بيان المباحث العربية

أولا: معاني المفردات

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ]

الهَجْرُ: ضدّ الوَصْلِ، وقد هجَره هجرا بالفتح وهِجْراناً بالكسر، والاسمُ الهِجْرَةُ.

والمُهاجَرَةُ من أَرض إِلى أَرض: تركُ الأولى للثانية.

والتَّهاجُرُ: التَّقاطُعُ، الهَجْرُ والهِجْرَان: مفارقة الإنسان غيره، إمّا بالبدن، أو باللّسان، أو بالقلب. قال تعالى: **[اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضاجِعِ]** [النساء / ٣٤] كناية عن عدم قربهنّ،

والمُهاجرَةُ في الأصل: مصارمة الغير ومتاركته،

والهُجْرُ: الكلام القبيح المهجور لقبحه وأَهْجَرَ فلان: إذا أتى بهجر من الكلام عن قصد(١).

فَ[مَتَحْنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِهِنَّ]

المِحْنة الخِبْرة، وقد امتَحنه وامتَحن القولَ نظر فيه ودَبَّره، والمُمْتحَن هو: المُصفَّى المُهذَّب المخلَّصُ من مَحَنتُ الفضةَ إذا صفيتها وخلصتها بالنار، و "امتَحنَ اللهُ قلوبهم" صَفَّاها وهَذَّبها والمُمْتحَنُ المُوَطَّأُ المُذَلَّلُ، ومَحَنْتُه وامتَحْنتُه بمنزلة خَبَرْتُه واختبرته وبَلَوْتُه وابتَلَيْتُه، وامتَحَنتُ الذهب والفضة إذا أَذبتهما؛ لتختبرهما حتى خَلَّصْتَ الذهب والفضة والاسم المِحْنة(٢).

---

(١) ينظر: المفردات للراغب ٨٣٣/١، بصائر ذوى التمييز ١٦٢٥/١، لسان العرب ٢٥٠/٥.

(٢) ينظر: المفردات للراغب ٧٦٢/١، لسان العرب ٤٠١/١٣.

ولا{جَناحَ عَليكمَ أَن تنكحَوهُنَّ إذا آتيتمُوهُنَّ أُجُورهُنَّ}

الأجر والأجرة: ما يعود من ثواب العمل دنيوياً كان أو أخروياً، نحو قوله تعالى: {**إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ**} [يونس: ٧٢]، وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا [يوسف: ٥٧].

والأُجرة في الثواب الدنيوي، وجمع الأجر أجور، وقوله تعالى: {**آتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**} [النساء: ٢٥] كناية عن المهور.

والأجر في كتاب الله جاء على أربعة أوجه:

الأول: بمعنى صَدُقات الأزواج:{**فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**} [النساء: ٢٤].

الثاني: بمعنى ثواب الطَّاعة: {**لَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ**} [النحل: ٩٦] أَى ثوابهم.

الثالث: بمعنى الجُعْل والغُرْم: {**قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّن أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ**} [سبأ: ٤٧] {**أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْراً فَهُمْ مِّن مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ**} [الطور: ٤٠].

الرّابع: بمعنى نفقة الدَايات:{**فَإِنَ أَرضَعنَ لكمَ فَآتُوهُنَّ أُجُورهُنَّ**} [الطلاق: ٦] بمعنى نفقة الرّضاع(١).

{وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ}

العِصْمة: في كلام العرب المَنْعُ، وعِصْمةُ الله عَبْدَه أن يَعْصِمَه مما يُوبِقُه، يقال عَصَمه يَعْصِمُه عَصْماً منَعَه ووَقَاه، والعَصْمة: الحِفْظُ، يقال عَصَمْتُه فانْعَصَمَ، واعْتَصَمْتُ بالله إذا امتنعْتَ بلُطْفِه من المَعْصِية، وعَصَمه الطعامُ منَعه من الجوع، واعْتَصَمَ به واسْتَعْصَمَ امتنعَ وأبَى، قال الله (ﷻ) حكايةً عن امرأَة العزيز: {**وَلَقَدْ راودَتُه عن نفْسِه فاسْتَعْصَمَ**} [يوسف:٣٢] أي تَأَبَّى عليها ولم يُجِبها إلى ما

(١) ينظر: المفردات للراغب ٦٧/١، بصائر ذوى التمييز ٤٥٧/١.

طلبَتْ، وقوله: {**ولا تُمَسِّكُوا بِعِصَمِ الكَوافِرِ**} جمع عِصْمة، والكَوافِر النساءُ الكَفَرَةُ قال ابن عرفة: أي بِعَقْدِ نِكاحِهنَّ، يقال: "بيدهِ عِصْمةُ النِّكاح" أي عُقْدةُ النِّكاح[1].

ثانيا: الإعراب

{**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**} سبق الإعراب في النداء الأول.

{**إذا جاءَكُمُ الْمُؤْمِناتُ مُهاجِراتٍفَامْتَحَنِوُهنُّ**}

{إذا} إذا ظرف لما يستقبل من الزمان، خافض لشرطه، منصوب بجوابه، مبنى على السكون، في محل نصب، {**جاءَكُمُ الْمُؤْمِناتُ**} فعل ومفعول و"المؤمنات" فاعل مؤخر، وجملة "جاءكم المؤمنات" في محل جر بإضافة الظرف إليها و{**مُهاجِراتٍ**} حال، {**فَامْتَحِنُوهُنَّ**}

الفاء رابطة للجواب، و"امتحنوهن" فعل أمر مبني على حذف النون، والواو فاعل والهاء مفعول به، وجملة "امتحنوهنّ" لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم.

"**اللهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِهِنَّ**" «اللَّهُ أَعْلَمُ» مبتدأ وخبر و «بِإِيمانِهِنَّ» متعلق بأعلم، والجملة اعتراضية لا محل لها.

"**فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِناتٍ**" {فَإِنْ} الفاء: عاطفة، و"إن" حرف شرط جازم.

{**عَلِمْتُمُوهُنَّ**} فعل الشرط وهو: فعل وفاعل ومفعول به أول و{**مُؤْمِناتٍ**} مفعول به ثان، والجملة في محل الجزم بـ {**إِنْ**} الشرطية على كونها فعل شرط لها.

{**فَلاترَجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفّارِ**}

{**فَلا**} **الفاء رابطة ولا:** ناهية جازمة {**تَرْجِعُوهُنَّ**} فعل مضارع مجزوم بلا الناهية والواو فاعله والهاء مفعوله {**إِلَى الْكُفّارِ**} جار ومجرور متعلقان بالفعل، والجملة في محل جزم جواب الشرط.

---

(١) ينظر: لسان العرب ٤٠٣/١٢، المفردات للراغب ٥٧٠/١.

﴿لا هنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾

{لا} نافية في الموضعين، **{هُنَّ حِلٌّ}** مبتدأ وخبره **{لَهُمْ}** **{وَلا}** الواو حرف عطف، و**{هُمْ}** مبتدأ وخبره جملة **{يَحِلُّونَ}** مضارع مرفوع والواو فاعله **{لَهُنَّ}** متعلقان بالفعل، والجملة الاسمية معطوفة على ما قبلها، لا محل لها لأنها تعليلية لقوله: "**فلا ترجعوهنّ**".

{وَآتُوهُمْ ما أَنْفَقُوا}

الواو حرف عطف **{آتُوهُمْ}** فعل أمر مبني على حذف النون والواو فاعله والهاء مفعوله الأول، والضمير يعود إلى الكفّار أي أعطوا أزواجهنّ الكفّار ما أنفقوا عليهن،**{مَا}** مفعوله الثاني والجملة معطوفة على جملة **{لا ترجعوهن}**، **{أَنْفَقُوا}** ماض وفاعله والجملة صلة "ما".

﴿لا جناحَ عليكُمْ أَنْ تنكِحُوهُنَّ﴾

الواو عاطفة و**{لا}** نافية للجنس وجناح اسمها المبني على الفتح وعليكم خبر لا وأن حرف مصدري ونصب وتنكحوهنّ فعل مضارع منصوب بأن والمصدر المؤول في محل نصب بنزع الخافض أي في أن تنكحوهنّ والجار والمجرور متعلقان بجناح

{وَلَا} الواو عاطفة، **{لا}**: نافية للجنس، **{جُنَاحَ}**: اسمها مبني على الفتح، و**{عَلَيْكُمْ}**: خبرها، والجملة معطوفة على ما قبلها، **{أَن}** حرف مصدرى ونصب، **{تَنْكِحُوهُنَّ}**: فعل مضارع منصوب بـ **{أَن}** وفاعله ومفعوله، والجملة الفعلية صلة **{أَن}** المصدرية. **{أَن}** مع صلتها في تأويل مصدر مجرور بحرف جر محذوف، تقديره: في نكاحهن.

إِذَا آتَيْتَمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ }

{**إِذَا**} ظرف زمان، متضمن معنى الشرط {**آتَيْتَمُوهُنَّ** } {**أُجُورَهُنَّ** } فعل ماض وفاعله ومفعوله الأول، {**أُجُورَهُنَّ** } مفعوله الثاني، وجملة "**آتيتموهنّ**" في محل جر بإضافة الظرف لها.

{وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوافِرِ}

الواو عاطفة و{**لا**} ناهية، {**تُمْسِكُوا**} فعل مضارع مجزوم بلا والواو فاعل، {**بِعِصَمِ الْكَوافِرِ**} متعلقان بـ "تمسكوا"، والجملة معطوفة على ما قبلها.

{وَسْئَلُوا ما أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْئَلُوا ما أَنْفَقُوا}

الواو عاطفة، {**اسْأَلُوا**} فعل أمر مبني على حذف النون والواو فاعل، {**مَا**} اسم موصول في محل النصب مفعول به، وجملة {**أَنْفَقُوا**}: صلته لا محل لها، {**وَلْيَسْأَلُوا**}: {**الواو**}: عاطفة، و {**اللام**}: لام الأمر، {**يسألوا**}: فعل مضارع مجزوم بلام الأمر، والواو فاعل، {**مَا**}: اسم موصول في محل النصب مفعول به، وجملة {**أَنْفَقُوا**}: صلة لـ {**مَا**}، والعائد محذوف، أي ما أنفقوه من مهور نسائهم المهاجرات.

"ذلِكُمْ حُكْمُ اللهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ"

{**ذلِكُمْ**} مبتدأ والاشارة إلى الحكم الوارد في الآيات و{**حُكْمُ اللهِ**} خبر المبتدأ {**يَحْكُمُ**} فعل مضارع مرفوع، وفاعله ضمير مستتر تقديره "هو" والجملة الفعلية مستأنفة، أو: حال من لفظ الجلالة {**بَيْنَكُمْ**} ظرف متعلق بـ "يحكم"

" وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ "

الواو عاطفة {**اللَّهُ**} لفظ الجلالة: مبتدأ مرفوع للتعظيم، {**عَلِيمٌ**}: خبر أول، {**حَكِيمٌ**}: خبر ثان. والجملة الاسمية مستأنفة لا محل لها.

ثالثًا: البلاغة

وقد تضمنت هذه الآية الكريمة أنواعًا من الفصاحة وضروبًا من البلاغة

← فمنها: **الجملة الاعتراضية**[1] في قوله: **اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ** " للإشارة إلى آن التعامل مع الناس يكون بحسب الظاهر، فللإنسان الظاهر، واللّه يتولى السرائر.

← ومنها: **العكس والتبديل**[2] في قوله: **لا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ**" وهو من أنواع البديع.

← ومنها: **المقابلة**[3] في قوله: **{وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا}**.

---

(١) الاعتراض: الإتيان بجملة أو أكثر لا محل لها من الإعراب في أثناء كلام أو كلامين اتصلا معنى لنكته غير دفع الإيهام كقوله ويجعلون لله البنات (ﷻ) ولهم ما يشتهون فقوله (ﷻ) اعتراض لتنزيه الله (ﷻ) عن البنات والشناعة على جاعليها. ينظر: المثل السائر ١٧٢/٢، الصناعتين لأبى هلال صـ١٢٠، معاهد التنصيص على شواهد التلخيص ٢٧٠/١، الإتقان للسيوطى ٢٠١/٢.

(٢) العكس والتبديل من المحسنات البديعية المعنوية وهو: أن تقدم فى الكلام جزءا ثم تعكس فتقدم ما أخرت، وتؤخر ما قدمت، ويقع على وجوه منها: أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليها، كقول بعضهم: عادات السادات سادات العادات، ومنها: أن يقع بين متعلقي فعلين في جملتين كقوله تعالى: **(يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي)** ومنها: أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين كقوله تعالى: **(هن لباس لكم وأنتم لباس لهن)** ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة صـ٣٣٠، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ٢٤٠/٢، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني ٤٥/٤.

(٣) المقابلة: أن يؤتى بمعنيين متوافقتين أو معانٍ متوافقة بما يقابلها على الترتيب" ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة صـ٣٢١، المثل السائر ٢٦٥/٢، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ٢٣١/٢، البلاغة الواضحة صـ٣٢٤.

← ومنها: **جناس الاشتقاق**(١) في قوله: {**ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ**}(٢).

المطلب الرابع

بيـــــان القراءات

{**فَامْتَحِنُوهُنَّ**} وقف يعقوب بهاء السكت على نون جمع النسوة المشددة بعد الهاء من "فامتحنوهن" وجميع ما بعده إلى قوله {**وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ**}

{**وَلا تُمْسِكُوا**} قرأ أبو عمرو ويعقوب: بضم التاء وفتح الميم وتشديد السين من مسك رباعيًا مضعفًا، وعن الحسن: بفتح التاء والميم وتشديد السين المفتوحة والأصل "تتمسكوا" حذفت إحدى التاءين، والباقون بضم التاء وسكون الميم وتخفيف السين من أمسك كأكرم.

---

(١) ينظر: حدائق الروح والريحان للهرري حدائق الروح والريحان٢٣٨/٢٩، والجِنَاسُ من المحسنات البديعية اللفظية وهو: أَنْ يَتَشَابَهَ اللفظانِ في النُّطْق وَيَخْتَلِفَا في الْمَعْنى. وهو نَوْعانِ:

(أ) تَامٌّ: وهو ما اتَّفَقَ فيه اللفظان في أمورٍ أَربعةٍ هيَ: نَوْعُ الحُروفِ، وشَكلُهَا، وعَدَدُها، وتَرْتيبُها. مثل قوله: (**وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ**) (الروم: ٥٥)

(ب) غَيْرُ تَامٍّ: وهو ما اخْتَلَفَ فيه اللفظان في واحدٍ مِنَ الأمور الْمُتَقَدِّمة. مثل قوله: (**فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ**) (الضحى ٩- ١٠) وجناس الاشتقاق هو:« أنْ يجمعَ بينَ اللَّفظينِ الاشتقاقُ». ينظر الإيضاح في علوم البلاغة للقزوينى ٣٥٤/١، دُرَرُ الفَرائدِ المُسْتَحْسَنَة في شرحِ مَنْظومةِ ابنِ الشِّحْنةِ (في علوم المعاني والبيان والبديع)المؤلف: ابن عَبْدِ الحَقِّ العُمَرِيّ الطَّرَابُلْسِيّ صـ٣٩٤، جواهر البلاغة صـ ٣٢٦، علوم البلاغة «البديع والبيان والمعاني» صـ١١٤.المؤلف: الدكتور محمد أحمد قاسم، الدكتور محيي الدين ديب الناشر: المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس – لبنان.

(٢) ينظر: تفسير الآلوسى ٢٦٩/١٤، التفسير المنير للزحيلى ١٣٩/٢٨، صفوة التفاسير ٣٤٣/٣، حدائق الروح والريحان٢٣٨/٢٩.

{**وَاسْأَلُوا مَا أَنفَقْتُمْ**} قرأ بنقل حركة الهمزة إلى السين وحذف الهمزة "وَسَلُوا" في الحالين المكي والكسائي وخلف في اختياره وكذا حمزة إن وقف، وقراء الباقين بالهمز "**وَاسْأَلُوا**"(١).

المطلب الخامس
التفسير والبيان

← "**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواإِذَا جاءكمُ الْمُؤْمِنَاتُ مهاجِراتٍ فامْتَحِنُوهُنَّ**"

صدرت الآية الكريمة بحرفي النداء والتنبيه، وبوصف الإيمان للمنادى؛ لبيان كمال الاعتناء بمضمون ما بعده، وقد سبق بيان ذلك في النداء الأول.

قال المفسرون: والمراد بقوله تعالى: {**يا أيها الذين آمنوا**} رسول الله (ﷺ)، لأنه هو الذي تولَّى امتحانهن، ويراد به سائر المؤمنين عند غيبته (ﷺ)(٢).

أما عن نوع الأمر في قوله: فَامْتَحِنُوهُنَّ " فقيل: أمر بمعنى الوجوب أو بمعنى الندب أو بغير هذا وذلك، قال الواحدي: هو بمعنى الاستحباب(٣).

وقد سبق في سبب النزول: أن مشركي مكة صالحوا رسول الله (ﷺ) عام الحُدَيْبِيَة، على أن من أتاه من أهل مكةَ ردَّه إليهم، ومن أتى أهلَ مكةَ من أصحابه فهو لهم؛ وكتبوا بِذَلِكَ الكِتَاب وختموه، ثم جاءت امرأة مهاجرة للمدينة، **واختلف في المرأة الممتحنة التى هاجرت على أربعة أقوال:**

---

(١) ينظر: النشر لابن الجزرى ١٥١/٢، ٤٢٧، حجة القراءات لابن زنجلة صـ٧٠٧، النشر لابن الجزرى ٢٧٢/١، إتحاف فضلاء البشر ٥٣٩/١، البدور الزاهرة ٣٤٢/١، معجم القراءات لعبد اللطيف الخطيب٤٢٥/٩.

(٢) ينظر: زاد المسير ٢٠/٦.

(٣) ينظر: تفسير الرازى ٥٢٢/٢٩.

أحدها: أنها أميمة بنت بشر كانت عند ثابت بن الدحداحة، ففرت منه وهو يومئذ كافر.

الثاني: أنها سعيدة زوج صيفي بن الراهب مشرك من أهل مكة، قاله مقاتل.

الثالث: أنها أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وهذا قول كثير من أهل العلم(١).

الرابع: أنها سبيعة بنت الحارث الأسلمية جاءت مسلمة بعد فراغ النبي (ﷺ) من كتاب الهدنة في الحديبية، فجاء زوجها واسمه مسافر وهو من قومها في طلبها، فقال يا محمد شرطت لنا رد النساء، وطين الكتاب لم يجف، وهذه امرأتي فارددها عليّ(٢).

قلت: وهذه الروايات المختلفة لا تعارض بينها لجواز أن تكون النسوة المذكورات، هاجرن بعد صلح الحديبية؛

لذا قال الآلوسي: بعد أن ذكر الاختلاف في اسم المرأة "ولعل سبب النزول متعدد"

وجمع ابن العربى بين الروايات في سبب النزول فقال: "وَقَدِمَ أَيْضًا نِسَاءٌ مُسْلِمَاتٌ مِنْهُنَّ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَسُبَيْعَةُ الْأَسْلَمِيَّةُ، وَغَيْرُهُمَا، فَجَاءَ الْأَوْلِيَاءُ إلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَسَأَلُوهُ رَدَّهُنَّ عَلَى الشَّرْطِ، وَاسْتَدْعَوْا مِنْهُ الْوَفَاءَ بِالْعَهْدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): "إنَّمَا الشَّرْطُ فِي الرِّجَالِ لَا فِي النِّسَاءِ"(٣).

---

(١) رجح هذا الرأى: القرطبى في تفسيره ٦١/١٨، الماوردى في تفسيره ٥٢١/٥، وابن حجر في فتح البارى٣٤٨/٥، ابن عادل في تفسيره ٤٨٩٨/١.

(٢) ينظر: تفسير الماوردى ٥٢١/٥، زاد المسير ٢٠/٦، تفسير الرازى ٢٦٤/٢٩، روح المعانى ٧٥/٢٨.

(٣) ينظر: أحكام القرآن لابن العربى ٣٠٤/٧، روح المعانى ٧٥/٢٨.

❁ **واختلف فيما كان يمتحن به على ثلاث أقوال:**

الأول: قال ابن عباس (ﷺ): كانت المحنة أن تستحلف بالله أنها ما خرجت من بغض زوجها، ولا رغبة من أرض إلى أرض، ولا التماس دنيا، ولا عشقا لرجل منا؛ بل حبا لله ولرسوله، فإذا حلفت بالله الذي لا إله إلا هو على ذلك، أعطى النبي (ﷺ) زوجها مهرها، وما أنفق عليها ولم يردها؛ فذلك قوله تعالى: **{فَإِنْ علمتمَوهُنَّ مُؤمنَاتٍ فَلا تَرجعُوهُنَّ إِلىَ الكفَّارِ لا هنَّ حلٌّ لهَمْ ولا همْ يحَلوُّنَ لهَنُّ}**.

الثاني: بما بينه في السورة بعد من قوله تعالى: **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ}** قالت عائشة (رضي الله عنها): ما كان رسول الله (ﷺ) يمتحن إلا بالآية التي قال الله: **{إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ}** رواه معمر عن الزهري عن عائشة(١).

الثالث: أن المحنة كانت أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله؛ قاله ابن عباس أيضًا(٢).

وقد أمر الله (ﷻ) بامتحان النساء المهاجرات بعد صلح الحديبية، لأن المرأة كانت إذا غضبت على زوجها بمكة، قالت: لألحقنَّ بمحمد (ﷺ)(٣).

← **اللَّهُ أَعلَمُ بإِيمانهنِّ "**

الله هو العالم على الحقيقة – لكونه المحيط بكل شيء قدرةً وعلماً – بإيمان من جاء من النساء مهاجرات إليكم، فاكتفوا أنتم بالعلم الظاهر أماراته؛ من الهجرة وترك الديار، والحلف بالله، ونطق الشهادتين، أمّا العلم الحقيقي الذي تطمئن به

---

(١) هذه الرواية خرجها الترمذي في سننه/كتاب تفسير القرآن/ باب سورة الممتحنة/٥/٤١١/رقم ٣٣٠٦ وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) تنظر الأقوال في: تفسير الطبرى ٢٣/٣٢١، تفسير ابن أبى حاتم ١٠/٣٣٥٠، المحرر الوجيز ٦/٣٤٣، القرطبى ١٨/٦٢، زاد المسير ٦/٢١، تفسير ابن كثير ٨/٩٢، تفسير الماوردى ٥/٥٢١، تفسير الآلوسى ١٤/٢٦٩.

(٣) ينظر: زاد المسير ٦/٢١.

النفس وهو الإحاطة بجليّة الأمر، ومعرفة حقيقة الإيمان فإنّ ذلك مما استأثر به علاّم الغيوب، فنحن لنا الظاهر، والله – تعالى – يتولّى السرائر.

قال العلامة البقاعى (رحمه الله): وإنما وكل الأمر إليكم في ذلك؛ ستراً للناس؛ ولئلا تكون شهادته لأحد بالإيمان والكفران موصلة إلى عين اليقين فيخرج عن مبنى هذه الدار[1].

← **فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَاتَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ"**

فإن ظهر لكم إيمانهن بالدلائل الواضحة، والقرائن الظاهرة، بعد الامتحان والإقرار بكلمة التوحيد، فلا تردوهم إلى الكفار؛ لئلا يفتنوهن في دينهن.

قال الإمام الطبرى (رحمه الله): فإن أقررن عند المحنة، بما يصحّ به عقد الإيمان لهنّ، والدخول في الإسلام، فلا تردوهنّ عند ذلك إلى الكفار؛ وإنما قيل ذلك للمؤمنين؛ لأن العهد كان جرى بين رسول الله (ﷺ) وبين مشركي قريش في صلح الحديبية: أن يرد المسلمون إلى المشركين من جاءهم مسلمًا، فأبطل ذلك الشرط في النساء؛ إذا جئن مؤمنات مهاجرات فامتحنّ، فوجدهنّ المسلمون مؤمنات، وصح ذلك عندهم مما قد ذكر قبل، وأمروا أن لا يردّوهنّ إلى المشركين إذا علم أنهنّ مؤمنات[2].

←**لا هنَّ حلٌّ لهَّمْ ولا همْ يحلُّونَ لهنَّ"**

لما نهى (تعالى) عن رد المهاجرات إلى المشركين، وعبر بالكفار تعميمًا، علل ذلك بقوله مقدمًا حكمهن تشريفاً لهن لهجرتهن: **لا هنَّ** } أي الأزواج {**حِلٌّ**} أي: موضع حل ثابت {**لَّهُمْ**} أي للكفار باستمتاع ولا غيره، وكرر {وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ} للتأكيد والمبالغة في الحرمة وقطع العلاقة بين المهاجرات وأزواجهن من الكفار.

---

(١) ينظر: نظم الدرر ٥٦٢/٧.

(٢) ينظر: جامع البيان للطبرى ٣٢٧/٢٣.

"وفيه إشارة إلى أنه لا صلة بين الإيمان والكفر، فإذا أسلمت الزوجة وزوجها كافر حرمت عليه لعدم التجانس بينهما، فهي مؤمنة وهو كافر، وقد قطعت العلاقة بينهما، وهذا يدل على أن رابطة " العقيدة، أقوى من رابطة النسب"(١).

قال ابن كثير (رحمه الله): هذه الآية: هي التي حَرّمَت المسلمات على المشركين، وقد كان جائزًا في ابتداء الإسلام أن يتزوج المشرك المؤمنة؛ ولهذا كان أبو العاص بن الربيع زوج ابنة النبي (ﷺ) زينب، (رضي الله عنها)، وقد كانت مسلمة وهو على دين قومه، فلما وقع في الأسارى يوم بدر بعثت امرأته زينب في فدائه بقلادة لها كانت لأمها خديجة، فلما رآها رسول الله (ﷺ) رَقّ لها رقَّةً شَديدَةً، وقال للمسلمين: "إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها فافعلوا". ففعلوا، فأطلقه رسول الله (ﷺ) على أن يبعث ابنته إليه، فوفى له بذلك وصدقه فيما وعده، وبعثها إلى رسول الله (ﷺ) مع زيد بن حارثة، (رضي الله عنه)، فأقامت بالمدينة من بعد وقعة بدر، وكانت سنة اثنتين إلى أن أسلم زوجها العاص بن الربيع سنة ثمان فردها عليه بالنكاح الأول، ولم يحدث لها صداقًا، كما قال الإمام أحمد(٢).

← "**وَآتُوهُم مَّا أَنفَقُوا**"

أعطوا المشركين الذين جاءكم نساؤهم مؤمنات، ما أنفقوا في نكاحهم إياهنّ من الصداق، إذا علمتموهنّ مؤمنات، فلا ترجعوهنّ إليهم، **قال ابن عباس:** ادفعوا إليهم الذي غرموه عليهن من الأصدقة، **وقال قتادة:** الحكم في رد الصداق إنما هو في نساء أهل العهد؛ فأما من لا عهد بينه وبين المسلمين فلا يرد إليهم الصداق.

(١) ينظر: نظم الدرر ٧/ ٥٦٤، روائع البيان للصابونى ١/٥٧٤.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ٨/٩٣.

وعقب ابن العربي على هذا الحكم بقوله: وَكَانَ هَذَا حُكْمَ اللَّهِ مَخْصُوصًا بِذَلِكَ الزَّمَانِ فِي تِلْكَ النَّازِلَةِ خَاصَّةً بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ(١). أي: رد المهور.

وقال الزهري: ولولا الهدنة والعهد الذي كان بين رسول الله (ﷺ) وبين قريش يوم الحديبية. لأمسك النساء ولم يردَّ الصداق، وكذا كان يصنع بمن جاءه من المسلمات قبل العهد(٢).

-ولا "جناحَ عَليكمَ أَنْ تنكحَوهُنَّ إذا آتيتمُوهُنَّ أُجورهُنَّ"

لما أمر (ﷻ) رد مهور الكفار، فكان ربما ظن أنه مغن عن تجديد مهر جديد لهن إذا نكحهن المسلم، فشرط إيتاء المهر في نكاحهن إيذانا بأن: ما أعطي لأزواجهن من تعويض، لا يغني عن المهر الواجب للمرأة، تكريما لها عند زواجها بأي رجل.

والمعنى: لا حرج عليكم أيها المؤمنون أن تنكحوا هؤلاء المهاجرات اللاتي لحقن بكم من دارٍ للحرب مفارقات لأزوجهنّ، وإن كان لهنّ أزواج في دار الحرب، لأنهنّ قد صرن من أهل دينكم، إذا أعطيتموهنّ أجورهن، ويكون الزواج بشرطه من انقضاء العدة والولي وغير ذلك(٣).

← **"وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ"**

بعد أن نفى الحرج في نكاح المؤمنين للمهاجرات إذا آتوهن مهورهن، أمر – تعالى – المؤمنين بفراق نسائهن الكوافر عوابد الأوثان.

---

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربى ٣١٢/٧، تفسير القرطبى٦٨/١٨، تفسير ابن كثير ٩٤/٨، البحر المحيط ١٦٠/١٠، التفسير المنير للزحيلى ١٤٤/٢٨.

(٢) ينظر: تفسير البغوى ٩٩/٨، تفسير القرطبى ٦٥/١٨، اللباب لابن عادل ٤٨٩٧/١، تفسير المظهرى ٣٨٦٦/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبرى ٣٣٠/٢٣، نظم الدرر ٧/ ٥٦٤، تفسير القرطبى ٦٥/١٨، تفسير ابن كثير ٩٤/٨.

وهذا تحريم من الله (ﷻ) على عباده المؤمنين نكاح المشركات، والاستمرار معهن، وأمر لأصحاب النَّبِيّ (ﷺ) بطلاق نسائهن الكوافر بمكة، وقد امتثل الصحابة للأمر الإلهى، فطلق عمر (رضي الله عنه) يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان والأخرى صفوان بن أمية، وطلق طلحة بن عبيد الله امرأته أروى بنت ربيعة التى كانت على الشرك[1].

قال الآلوسي (رحمه الله): والمراد نهي المؤمنين عن: أن يكون بينهم وبين الزوجات المشركات، الباقية في دار الحرب علقة من علق الزوجية أصلا، حتى لا يمنع إحداهن نكاح خامسة، أو نكاح أختها في العدة بناء على أنه لا عدة لهن، قال ابن عباس: من كانت له امرأة كافرة بمكة فلا يعتدن بها من نسائه لأن اختلاف الدارين قطع عصمتها منه[2].

وقال ابن العربى (رحمه الله): {وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ}: هَذَا بَيَانٌ لِامْتِنَاعِ نِكَاحِ الْمُشْرِكَةِ مِنْ جُمْلَةِ الْكَوَافِرِ.

قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ: أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ كَانَ لَهُ زَوْجَةٌ مُشْرِكَةٌ أَنْ يُطَلِّقَهَا، وَقَدْ كَانَ الْكُفَّارُ يَتَزَوَّجُونَ الْمُسْلِمَاتِ، وَالْمُسْلِمُونَ يَتَزَوَّجُونَ الْمُشْرِكَاتِ، ثُمَّ نَسَخَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَغَيْرِهَا، وَكَانَ ذَلِكَ نَسْخَ الْإِقْرَارِ عَلَى الْأَفْعَالِ بِالْأَقْوَالِ[3].

← **"وَاسْأَلُوا مَا أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنفَقُوا"**

أي: اطلبوا مهور نسائكم اللاحقات بالكفار ممن تزوجها، وليسألوا "أى الكفار" مهور نسائهم المهاجرات ممن تزوجها من المسلمين.

---

(١) ينظر: تفسير الطبرى ٢٤٧/٢٢، تفسير ابن كثير ٩٤/٨ بتصرف.

(٢) ينظر: تفسير الآلوسى٢٧٢/١٤.

(٣) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي٣١١/٧.

قال المفسرون: كان من ذهب من المسلمات مرتدات إلى الكفار من أهل العهد يقال للكفار: هاتوا مهرها. ويقال للمسلمين إذا جاء أحد من الكافرات مسلمة مهاجرة: ردوا إلى الكفار مهرها. وكان ذلك نصفًا وعدلًا بين الفريقين، وكان هذا حكم الله مخصوصا بذلك الزمان في تلك النازلة خاصة بإجماع الأمة؛ فأقر المؤمنون بحكم الله، فأدوا ما أمروا به من نفقات المشركين، التي أنفقوا على نسائهم، وأبى المشركون أن يقروا بحكم الله فيما فرض عليهم من أداء نفقات المسلمين(١).

← "**ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**"

{ذَلِكُمْ} إشارة لجميع ما ذكر في الآية **{حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ}** فاتبعوه ولا تخالفوا أمره، {وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} أي: عليم بما يصلح عباده، ويشرع ما تقتضيه حكمته.

المطلب السادس

من لطائف النداء الثانى

اللطيفة الأولى: لِمَ سمى الله – تعالى – المهاجرات بالمؤمنات، قبل أن يُمْتَحَن؟

إنما سماهن مؤمنات؛ لصدور ما يقتضي الإيمان وهو كلمة الشهادة، ولظاهر حالهن.

وقد أبان سبب ذلك العلامة الزمخشرى فقال (رحمه الله): سماهنّ مؤمنات؛ لتصديقهنّ بألسنتهنّ، ونطقهنّ بكلمة الشهادة، ولم يظهر منهنّ ما ينافي ذلك. أو: لأنهنّ مشارفات لثبات إيمانهن بالامتحان(٢).

---

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي٣١٢/٧، تفسير القرطبى ٦٨/١٨، أحكام القرآن للجصاص ٣٣٢/٥، الدر المنثور ٤١٨/١٤، السراج المنير ١٩١/٤، التحرير والتنوير ١٤٣/٢٨.

(٢) ينظر: الكشاف ٥١٧/٤، تفسير النسفى٤٢٣/٣، التسهيل لابن جزى ٢٣٧٣/١، مفاتيح الغيب ٥٢٢/٢٩، البحر المحيط ١٥٧/١٠.

🡸 **اللطيفة الثانية:** ما الفائدة في امتحان المهاجرات مع أنهن مؤمنات؟

❁ والجواب عن ذلك: أن الامتحان إنما هو لمعرفة سبب الهجرة، هل كان حبّاً في الله ورسوله، أم كان من أجل الدنيا؟ قال ابن زيد: وإنما أمرنا بامتحانهن، لأنّ المرأة إذا غضبت على زوجها بمكة قالت: لألحقنّ بمحمد(١).

🡸 **اللطيفة الثالثة:** ما الفائدة من ذكر هذه الجملة الاعتراضية {اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِهِنَّ} وذلك معلوم من غير شك؟

وضح فائدة ذلك العلامة الزمخشرى (رحمه الله) فقال: فإن قلت: فما فائدة قوله {اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِهِنَّ} وذلك معلوم لا شبهة فيه؟ قلت: فائدته بيان أن لا سبيل لكم إلى ما تطمئن به النفس، ويثلج به الصدر، من الإحاطة بحقيقة إيمانهن، فإنّ ذلك مما استأثر به علام الغيوب، وأن ما يؤدى إليه الامتحان من العلم كاف في ذلك، وأن تكليفكم لا يعدوه(٢).

والاعتراض كما قال ابن جنى (رحمه الله) كثير قد جاء في القرآن وفصيح الِشْعر ومنثور الكلام وهو جارٍ عند العرب مجرى التأكيد،..... وهو في شعر العرب ومنثورها كثير وحسن، ودالّ على فصاحة المتكلم، وقوّة نَفْسه وامتدادِ نَفَسِه(٣).

🡸 **اللطيفة الرابعة:** إذا كان العلم مرجعه إلى الله فكيف نوفق بين{فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِناتٍ} وقوله: **{اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِهِنَّ }؟**

❁ **أجاب عن ذلك العلامة أبو المظفر السمعانى (رحمه الله) فقال:** الجواب عنه: أن معنى قوله: **{فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِناتٍ}** أي: إيمان الإقرار والامتحان، كأنهن أقررن بالإيمان، وحلفن عند الامتحان(٤).

---

(١) ينظر: تفسير الطبرى ٣٢٥/٢٣، الكشاف ٥١٧/٤، تفسير ابن كثير ٩٢/٨، الأساس في التفسير لسعيد حوى ٥٨٦١/١٠، روائع البيان للصابونى ٥٧٤/١.

(٢) ينظر: الكشاف ٥١٨/٤، مفاتيح الغيب ٥٢٢/٢٩، روائع البيان للصابونى٥٧٥/١.

(٣) ينظر: الخصائص لابن جنى ٣٣٥/١.

(٤) ينظر: تفسير السمعانى ٤١٨/٥.

اللطيفة الخامسة: كيف سمى الظن علمًا في قوله: **{فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ }**؟

أطلق (ﷻ) العلم على الظن الغالب؛ لأن المقصود به العلم الظاهر، لا حقيقة اليقين لأن ذلك لا سبيل لأحد عليه إلا الله – جل وعلا –

وقد أبان السر في ذلك العلامة الزمخشرى فقال (رحمه الله): سمى الظن علمًا؛ إيذانًا بأن الظن الغالب، وما يفضى إليه الاجتهاد والقياس، جارٍ مجرى العلم، وأن صاحبه غير داخل في قوله: **{وَلا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ}** [الإسراء: ٣٦][1].

وقال أبو حيان (رحمه الله): أطلق العلم على الظن الغالب؛ بالحلف وظهور الإمارات بالخروج من الوطن، والحلول في قوم ليسوا من قومها[2].

اللطيفة السادسة: ما سر العدول عن إطلاق اسم المهور والأجور على ما دفعه المشركون لنسائهم اللاتى أسلمن؟

أفصحت عبارة الطاهر ابن عاشور عن سر ذلك فقال (رحمه الله): المراد ب **{مَا أَنْفَقُوا}**. ما أعطوه من المهور، والعدول عن إطلاق اسم المهور والأجور، على ما دفعه المشركون لنسائهم اللائى أسلمن، من لطائف القرآن؛ لأن أولئك النساء أصبحن غير زوجات، فألغي إطلاق اسم المهور على ما يدفع لهم[3].

اللطيفة السابعة: لِمَ عبر بجمع التكسير في **{وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ}** دون جمع المؤنث السالم « الكافرات »؟

قال الأستاذ عبد الكريم الخطيب (رحمه الله) **موضحًا ذلك:** والكوافر: جمع الكافرة، وقد جمعت جمع تكسير، ولَمْ تجمع جَمْع المؤنث السالم « الكافرات» استخفافًا بهن، وعزلًا لهن عن مجتمع العقلاء؛ إذ قد اغتال الكفر الذي لبسهنّ،

---

(١) ينظر: الكشاف ٥١٧/٤، تفسير النسفى ٤٢٣/٣، مفاتيح الغيب ٥٢٣/٢٩.

(٢) ينظر: البحر المحيط ١٥٨/١٠، تفسيرالبيضاوى٣٢٩/٥.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير ١٤١/٢٨.

معلم الإنسانية فيهن؛ وهذا من شأنه أن يهوّن على الأزواج المؤمنين فراق مثل هؤلاء الكوافر(١).

اللطيفة الثامنة: هل يطلق وصف الكوافر على الرجال والنساء؟

أجاز ذلك ابن عطية (رحمه الله) فقال: رأيت لأبي علي الفارسي(٢). أنه قال: سمعت الفقيه أبا الحسن الكرخي(٣) يقول في تفسير قوله تعالى: **{وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ}**، إنه في الرجال والنساء، فقلت له: النحويون لا يرون هذا إلا في النساء، لأن كوافر: جمع كافرة، فقال وإيش يمنع من هذا أليس الناس يقولون: طائفة كافرة، وفرقة كافرة، فبُهِتُّ، وقلت هذا تأييد(٤).

ورَدَّ ذلك الشيخ السمين الحلبى (رحمه الله) فقال: ويُحكى عن الكَرْخِيِّ الفقيهِ المعتزليِّ أنه قال: الكوافِرُ يشملُ الرجالَ والنساءَ، قال الفارسي فقلت له: النَّحْويون

---

(١) ينظر: التفسير القرآنى للقرآن للأستاذ عبد الكريم الخطيب ٩٠٧/١٤، ط دار الفكر العربي – القاهرة.

(٢) هو: الحَسَنُ بنُ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ الغَفَّارِ أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ إِمَامُ النَّحْوِ، وصَاحِبُ التَّصَانِيْفِ. ودخل بغداد سنة ٣٠٧ هـ وتجول في كثير من البلدان، وقدم حلب سنة ٣٤١ هـ فأقام مدة عند سيف الدولة، وعاد إلى فارس، فصحب عضد الدولة ابن بويه، وتقدم عنده، فعلمه النحو، وَتَخَرَّجَ بِهِ أَئِمَّةٌ منهم أَبُو الفَتْحِ بنُ جِنِّي، وَمصنَّفَاتُهُ كَثِيْرَةٌ نَافعَةٌ، منها: الحجة في القراءات، وَكَانَ فِيْهِ اعتزَالٌ، مَاتَ بِبَغْدَادَ فِي سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ.
له ترجمة في: سير أعلام النبلاء ٤٤٩/٣١، الأعلام للزركلى ١٧٩/٢.

(٣) هو: عُبَيْدُ اللهِ بنُ الحُسَيْنِ بنِ دَلاَّلٍ البَغْدَادِيُّ، شَيْخُ الحنفيَّة أَبُو الحَسَنِ الكَرْخِيُّ، انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئاسَةُ المَذْهَب، وَانْتَشَرت تلاَمِذَتُهُ فِي البِلاَد، وَاشْتُهِرَ اسْمُهُ، وَبَعُدَ صيتُهُ، وَكَانَ مِنَ العُلَمَاءِ العُبَّاد ذاَ تهجُّد وأَوراد، ولد بالكرخ سنة مائتين وستون، وكَانَ رأْساً فِي الاعتزَال – الله يُسَامحه – وتوفى ببغداد فِي سَنَةِ أَرْبَعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ. له ترجمة في: سير أعلام النبلاء ٤٢٢/٢٩، الفوائد البهية في تراجم الحنفية ١٠٩/١.

(٤) ينظر: المحرر الوجيز ٦ /٣٤٤، تفسير البيضاوى ٣٢٩/٥.

لا يَرَوْن هذا إلاَّ في النساءِ "جمعَ كافرة" فقال: أليس يُقال: طائفة كافرة، وفِرْقَةٌ كافرة، قال أبو علي: فبُهِتُّ وقلتُ: هذا تأييدٌ إلهيٌّ، قلت: وإنما أُعْجِبَ بقولِه لكونِه معتزليّاً مثلَه. والحقُّ أنه لا يجوز "كافِرة" وصفاً للرجال، إلاَّ أن يكونَ الموصوفُ مذكوراً نحو: هذه طائفة كافرة، أو في قوةِ المذكور. أمَّا أنه يقال: «كافرة» باعتبارِ الطائفة غير المذكورة، ولا في قوةِ المذكورة بل لمجردِ الاحتمالِ، ويُجمع جَمْعَ فاعِلة، فهذا لا يجوزُ. وقولُ الفارسي: "لا يَرَوْنَ هذا إلاَّ في النساء" صحيحٌ ولكنه الغالِبُ. وقد يُجْمَعُ فاعِل وصفُ المذكرِ العاقلِ على فواعِل وهو محفوظٌ نحو: فوارِس ونواكِس[1].

اللطيفة التاسعة: ما فائدة التغيير بين الجملتين في قوله: **﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾** من جعل المسند في الأولى صفة مشبهة، وفي الثانية مضارعًا؟

ذكر فائدة ذلك العلامة الطيبى (رَحِمَهُ اللَّهُ) فقال: أسند **{حِلٌّ}** وهو صفة مشبهة إلى ضمير **{الْمُؤْمِنَاتُ}** إعلامًا بأن هذا الحكم ثابت فيهن، لا يجوز فيه الإخلال والتغيير من جانبهن، وأسند **{يَحِلُّونَ}** وهو مضارع إلى ضمير **{الْكُفَّارِ}** إيذانًا بأن هذا الحكم مستمر الامتناع في الأزمنة المستقبلة، لكن قابل للتغيير باستبدال الهدى بالضلال[2].

(١) ينظر: الدر المصون ٣٠٧/١٠، البحر المحيط ١٥٨/١٠، تفسير الآلوسى ٢٧٢/١٤، التحرير والتنوير ١٤٣/٢٨.

(٢) ينظر: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف) ٣٦٨/١٥.

المطلب السابع
الأحكام المتعلقة بالنداء الثانى

أولاً: ما سبب الفرقة بين المهاجرة المسلمة وزوجها الكافر؟

اختلف الفقهاء هل تحصل الفرقة بالإسلام، أم باختلاف الدارين؟ على مذهبين:

الأول: مذهب أبي حنيفة: أن الفرقة تقع باختلاف الدارين.

الثانى: مذهب الجمهور: أنّ الفرقة تقع بالإسلام وذلك عند انتهاء عدتها، فإن أسلم الزوج قبل انتهاء عدتها فهي امرأته.

أدلة الأحناف:

١- قوله تعالى: **{فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الكفار}** فلو كانت الزوجية باقية؛ لكان الزوج أولى بها بأن تكون معه حيث أراد.

٢- قوله تعالى: **{وَآتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ}** لأنه أمر برد مهرها على الزوج،ولو كانت الزوجية باقية لما استحقَّ الزوج ردّ المهر، لأنه لا يجوز أن يستحق البُضع وبدله.

٣ - قوله تعالى: **{لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ}** ولو كان النكاح الأول باقياً، لما جاز لأحدٍ أن يتزوج بها.

٤- قوله تعالى: **{وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ الكوافر}** والعصمة المنع، فنهانا أن نمتنع من تزويجها لأجل زوجها الحربي(١).

أدلة الجمهور:

١- **قالوا:** إنّ سبب الفرقة هو الإسلام، لأنها لم تعد صالحة لأن تكون فراشاً لكافر، ولو كان اختلاف الدار هو سبب الفرقة، لوجب أن تحصل الفرقة بمجيء المشركة إلينا ودخولها بعهد أمان ولو لم تسلم، ولم يقل به أحد.

---

(١) ينظر: أحكام القرآن للجصاص ج ٣٢٩/٥، تفسير آيات الأحكام للسايس ٧٦٢/١.

٢- ما روي عن مجاهد أنه قال: « إذا أسلم الكافر وهي في العدّة فهي امرأته، وإن لم يسلم فُرّق بينهما ».

٣- ما روي عن ابن عباس أنه قال: ردّ النبي (ﷺ) ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول، وقد كانت زينب هاجرت إلى المدينة وبقي زوجها بمكة مشركاً، ثمّ ردّها عليه بعد إسلامه.

قال القرطبي: « قوله تعالى:**{فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ}** أي لم يحل الله مؤمنة لكافر، ولا نكاح مؤمن لمشركة. وهذا أدل دليل على أن الذي أوجب فرقة المسلمة من زوجها إسلامها لا هجرتها. لأن الله تعالى قال:**{لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ}** فبين أن العلة عدم الحل بالإسلام وليس باختلاف الدار[1].

ثانيًا: هل كان عقد الصلح يشمل الرجال والنساء، ولماذا لم ترد النساء؟

❁ أولًا: هل كان عقد الصلح يشمل الرجال والنساء

كان صلح الحديبية الذي تمّ بين الرسول (ﷺ) وبين مشركي قريش، قد نصّ على: أنّ من أتى محمداً من قريش ردّه عليهم، ومن جاء قريشاً من عند محمد لم يردّوه عليه، وقد جاءت أم كلثوم بنت عقبة، بعد أن كُتب عقد الصلح مهاجرة إلى رسول الله (ﷺ) وجاء أهلها يطلبونها فقالت يا رسول الله: أنا امرأة، وحالُ النساء إلى الضعف ما قد علمت، فتردّني إلى الكفّار يفتنوني عن ديني، ولا صبر لي؟! فقال (ﷺ) لأهلها: كان الشرط في الرجال لا في النساء، فأنزل الله هذه الآية فامتحنها (ﷺ) ولم يردّها إليهم.

---

(١) ينظر: تفسير القرطبى ٦٣/١٨، أحكام القرآن للكيا الهراس٤١٠/٤، أحكام القرآن لابن العربي٣٠٦/٧، تفسير الشوكانى ٢٠٧/٧،روائع البيان للصابونى ٥٧٧/١، تفسير آيات الأحكام للسايس ٧٦٢/١.

قال ابن الجوزى: اختلف أهل العلم هل دخل ردُّ النساء في عقد الهدنة لفظاً أو عموماً؟

فقالت طائفة: قد كان شرط ردِّهن في لفظ الهدنة لفظاً صريحاً؛ فنسخ الله تعالى ردَّهن من العقد، ومنع منه، وأبقاه في الرجال على ما كان.

وقالت طائفة: لم يشرط ردُّهن في العقد صريحاً، وإنما أطلق العقد، وكان ظاهر العموم اشتماله مع الرجال، فبين الله (ﷻ) خروجهنَّ عن عمومه.

❁ ثانيًا: أما عن علة التفريق بينهن وبين الرجال لأمرين:

أحدهما: أنهن ذوات فروج تحرمن عليهم.

والثاني: أنهن أرقُّ قلوباً، وأسرع تقلُّباً منهم. فأما المقيمة على شركها فمردودة عليهم(١).

ثالثًا: هل يجوز لغير رسول الله (ﷺ) أن يشترط في الهدنة رد من أسلم للمشركين؟

أجاب عن ذلك الإمام الماوردى (رحمه الله) فقال: ولا يجوز لمن بعد رسول الله (ﷺ) من الأئمة أن: يشرط في عقد الهدنة رد من أسلم؛ لأن الرسول (ﷺ) كان على وعد من الله، بفتح بلادهم، ودخولهم في الإسلام طوعاً وكرهاً، فجاز له ما لم يجز لغيره (٢).

(١) ينظر: زاد المسير ٢٠/٦، تفسير القرطبى ٦٢/١٨، أحكام القرآن لابن العربي٣٠٦/٧، أحكام القرآن للجصاص ٣٢٧/٥، تفسير الشوكانى ٢٠٧/٧، نيل المرام لصديق خان ٤٤٢/١.

(٢) ينظر: تفسير الماوردى ٥٢٣/٥، تفسير العز ابن عبد السلام ١١٢١/١.

رابعًا: هل الآية ناسخة للسنة أو مخصصة لها؟

❁ اختلف العلماء في ذلك على قولين:

الأول: أن هذا ناسخ لما كان عليه الصلاة والسلام عاهد عليه قريشًا، من أنه يرد إليهم من جاءه منهم مسلما؛ فنسخ من ذلك النساء، وهذا مذهب من يرى نسخ السنة بالقرآن.

الثانى: أنها من باب تخصيص القرآن للسنة، وقد خلت كتب الأصول من التمثيل عليه، ويعتبر هذا من أحسن الأمثلة على تخصيص القرآن للسنة، كما ذكره ابن كثير بل هو المثال الوحيد(١).

وهذا هو الرأى الراجح؛ لأن القول الأول يلزم منه القول بنقض العهد، وحاشاه (ﷺ) وأيضًا يتنافي مع روح التشريع الإسلامي، من جهة أن الوفاء بالعهد واجب على المسلمين، ولا ينبغي لأحد الطرفين أن يستبدّ بتخصيص نصوصه أو إلغائها دون موافقة الطرف الثاني،

قال الشيخ محمد سيد طنطاوى (رحمه الله): قال كثير من المفسرين: إن هذه الآية مخصصة لما جاء في معاهدة صلح الحديبية، والتي كان فيها من جاء من الكفار مسلمًا إلى المسلمين ردوه إلى المشركين، ومن جاء من المسلمين كافرًا للمشركين، لا يردونه على المسلمين، فأخرجت الآية النساء من المعاهدة، وأبقت الرجال، من باب تخصيص العموم.

وتخصيص السنن بالقرآن، وتخصيص القرآن بالسنن، أمر معلوم.

ومن أمثلة تخصيص السنة بالكتاب، قوله: (ﷺ): «ما أبين من حي فهو ميت»(٢) أى: فهو محرم، فقد جاء تخصيص هذا العموم بقوله – تعالى –: **{وَمِنْ**

---

(١) ينظر: تفسير ابن كثير٨/٩٢، المنار في علوم القرآن١/٢٠٠.

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجة في سننه ك الصيد/باب صيد الحيتان والجراد/٢ /١٠٧٣/ رقم٣٢١٨، وقال الألبانى صحيح، وأحمد في مسنده ٢/٩٧ واللفظ له، والبيهقى في سننه ١/٢٥٤.

أَصْوافِها وَأَوْبارِها} [النحل:٨٠] أى: ليس محرما، ومن أمثلة تخصيص الكتاب بالسنة قوله – تعالى –: **{حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ}** [المائدة: ٣] فقد جاء تخصيص هذا العموم بحديث: « أحلت لنا ميتتان ودمان، أما الميتتان: فالجراد والحوت، وأما الدمان: فالكبد والطحال[١].

وقال بعض المفسرين: إنها ليست مخصصة للمعاهدة، لأن النساء لم يدخلن فيها ابتداء، وإنما كانت في حق الرجال فقط.

والذي يظهر – واللّه أعلم – أنها مخصصة لمعاهدة الحديبية، وهي من أحسن الأمثلة لتخصيص السنة بالقرآن – كما قال الإمام ابن كثير[٢].

خامسًا: قوله تعالى: {وَآتُوهُم مَّا أَنفَقُوا} هل هذا الحكم ما زال باقيًا؟

قال ابن العربي (رحمه الله): كان هذا حكم الله، مخصوصاً بذلك الزمان في تلك النازلة خاصة.

وقال القرطبى: (رحمه الله): أمر الله – تعالى– برد مثل ما أنفقوا إلى الأزواج، وأن المخاطب بهذا الإمام، ينفذ مما بين يديه من بيت المال الذي لا يتعين له مصرف، وقال مقاتل: يرد المهر الذي يتزوجها من المسلمين، فإن لم يتزوجها من المسلمين أحد، فليس لزوجها الكافر شيء، وقال قتادة: الحكم في رد الصداق إنما هو في نساء أهل العهد؛ فأما من لا عهد بينه وبين المسلمين فلا يرد إليهم الصداق. والأمر كما قاله [٣].

---

(١) هذه قَاعِدَة عَظِيمَة من قَوَاعِد الْأَحْكَام اما الحديث المروى بمعناها فلفظه: عن أبي واقد الليثي قال: قدم النبي (ﷺ) المدينة، وهم يجبون أسنمة الإبل، ويقطعون أليات الغنم، قال: "ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة" أخرجه أبو داود في سننه ك الصيد/باب فِى صَيْدٍ قُطِعَ مِنْهُ قِطْعَةٌ/ ٣ /٧٠/ رقم ٢٨٦٠، والترمذى في سننه ك الأطعمة/باب ما قطع من الحي فهو ميت/ ٤ /٧٤/ رقم ١٤٨٠.

(٢) ينظر: التفسير الوسيط لطنطاوي ٣٢٨/١٤، روائع البيان ٥٧٦/١.

(٣) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي٣١٢/٧، تفسير القرطبى ٦٥/١٨، اللباب لابن عادل ٤٨٩٧/١، فتح البيان لصديق خان ٨٦/١٤.

سادسًا: هل يجوز الزواج بالمشركة الوثنيَّة؟

الآية دالة على وجوب فراق الكافرات، وعدم الاقتران بهن لقوله تعالى: {**وَلاَ تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ**} والله (ﷻ) بَيَّن العلة في تحريم الزواج بالمشركة بقوله: {**أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ**} [البقرة: ٢٢١].

يقول الدكتور وهبة الزحيلي (رحمه الله): والسبب في تحريم الزواج بالمشركة ونحوها: عدم تحقق الانسجام والاطمئنان والتعاون بين الزوجين؛ لأن تباين العقيدة يسبب القلق، والاضطراب، والتنافر بين الزوجين، فلا تستقيم الحياة الزوجية، القائمة على دعائم المودة، والرحمة والمحبة، وغايتها الهدوء والاستقرار، ثم إن عدم الإيمان بدين، يسهل على المرأة الخيانة الزوجية، والفساد والشر، ويرفع عنها الأمانة، والاستقامة والخير؛ لأنها تؤمن بالخرافات والأوهام، وتتأثر بالأهواء، والطبائع الذاتية غير المهذبة، فلا دين يردعها، ولا رادع لها من إيمان بالله وباليوم الآخر وبالحساب والبعث(١).

سابعًا: هل يكتفى لقبول إيمان غير المسلم بالعلم الظاهر أم لابد من الاطلاع على البواطن؟

أجاب عن ذلك أبو بكر الجصاص (رحمه الله): قوله تعالى: {**فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ**} المراد به: العلم الظاهر، لا حقيقة اليقين؛ لأن ذلك لا سبيل لنا إليه، وهو مثل قول أخوة يوسف {**إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا**} [يوسف: ٨١] يعنون: العلم الظاهر؛ لأنه لم يكن سرق في الحقيقة، ألا ترى إلى قوله: {**وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ**} وإنما حكموا عليه بالسرقة من جهة الظاهر؛ لما وجدوا الصواع في رحله، وهو مثل: شهادة الشهود الذين ظاهرهم العدالة، وقد تعبدنا اللّه – تعالى– بالحكم بها من طريق الظاهر، وحمل شهادتهما على الصحة، وكذلك

(١) ينظر: الفقه الإسلامى وأدلته ٩/١٤٤.

قبول أخبار الآحاد عن النبي (ﷺ) من هذا الطريق، وقد ألزمنا اللّه بهذه الآية، قبول قول من أظهر لنا الإيمان، والحكم بصحة ما أخبر به عن نفسه، فيما بيننا وبينه، وهذا أصل: في تصديق كل من أخبر عما لا يطلع عليه غيره من حاله، مثل المرأة إذا أخبرت عن: حيضها وطهرها وحبلها، ومثل الرجل يقول: لامرأته أنت طالق إذا حضت، أو قال إذا طهرت، فيكون قولها مقبولًا فيه، وقال عطاء ابن أبى رباح وتلا هذه الآية **{إِذا جاءَكُمُ الْمُؤْمِناتُ}** ما علمنا إيمانهم إلا بما ظهر من قولهن(١).

المطلب الثامـــن
المعنى الإجمالى

يستهل النداء الثانى بتوجيه الخطاب للمؤمنين والمعنى: يا أيها المؤمنون إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات، من دار الكفر إلى دار الإيمان، فراراً بدينهنّ، وحباً في الله ورسوله، فاختبروهنّ على هذا الإيمان؛ لتعلموا هل هجرتهم رغبة في الإسلام حقاً؟ أم أنهنّ هاربات من أزواجهن طمعاً في دنيا، أو حباً لرجل، فإذا علمتم – أيها المؤمنون – بالدلائل والأمارات أنهنّ مؤمنات، فلا يحل لكم ردّهن إلى الكفار؛ لأنهم أصبحوا من أهل دينكم، والله –تعالى– لا يبيح مؤمنة لمشرك، وعليكم أن تدفعوا لأزواجهنّ الكفرة ما أنفقوا عليهن من مهر، ولا حرج عليكم أن تتزوجوا بهنّ بصداقٍ جديد، بعد أن تؤدوا لهنّ حقوقهنّ كاملة، ثم بيَّن (ﷻ) بأن من كانت له امرأة كافرة ولم تهاجر معه، فلا يعتدّ بهذه الزوجة، فقد زالت عصمة النكاح بينهما بسبب الكفر، وانبتّ عقد النكاح الذى كان بينهما؛ لأن الإسلام لا يبيح الزواج بالمشركة، ومن ارتدت بعد إسلامها، ولحقت بدار الكفر، فعاملوها معاملة المشركة، فقد زال النكاح وانفصمت الروابط الزوجية بالردّة، وأصبحت غير صالحة لأن تبقى في عصمة المؤمن، ولكم أن تطالبوهم بما دفعتم من مهور

(١) ينظر: أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/٥.

نساءكم اللاحقات بالكفار، كما يطالبونكم بمهور أزواجهم المهاجرات إليكم، ذلكم هو حكم الله الذي شرعه لكم، فلا تحيدوا عنه ولا تعتدّوا بغيره، لأنه (ﷻ)عليم حكيم، لا يشرع إلاّ ما تقتضيه الحكمة البالغة.

المطلب التاسع

الفوائد والدروس المستفادة من النداء الثانى

أولاً: وجوب امتحان المهاجرات من دار الكفر إلى دار الإسلام؛ ليعلم صدقهن، وأنهن ما خرجن إلا لله ورسوله.

ثانيًا: الأخذ بالظاهر والله وحده يتولى السرائر، فإن أقرت المرأة بالتوحيد، فلا يحل إرجاعها إلى الكفار، لأن الإسلام قطع الصلة بينها وبينهم.

ثالثًا: بيان العلة من عدم إرجاع النساء المهاجرات لأزواجهن الكفار، بأنهن لا يحلون لهن.

رابعًا: إباحة نكاح المرأة المهاجرة بعد انقضاء عدتها، بمهر وولي وشاهدين إن كانت مدخولًا بها، وإن كانت حائلًا فلها التزوج في الحال، إذ لا عدة عليها.

خامسًا: قوله تعالى**{وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ}** أي: مهورهن، فيه دليل على أن النكاح لا يكون إلا بمهر.

سادسًا: إذا ارتدت مسلمة وذهبت إلى الكفار من أهل العهد، يطالب الكفار بمهرها، وإذا جاء أحد من الكافرات مسلمة مهاجرة، يرد إلى الكفار مهرها، وهذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبي (ﷺ) بعد صلح الحديبية.

سابعًا: في الآية دليل على حرمة نكاح المشركة وأنها لا تحل للمسلم ما دامت على شركها.

ثامنًا: حذر اللّه تعالى من مخالفة الأحكام المذكورة، فقال: **{ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}** ذلكم الحكم حكم الله فالزموه.

المبحث الثالث

مبايعة النبى (ﷺ) للنساء

{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلا يَسرِقْنَ وَلاَ يَزْنِيْنَ وَلاَ يَقْتُلْنَ أَوْلاَدَهُنَّ ولا يَأْتِيْنَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وأَرجلِهُنَّ ولا يَعصِيْنكَ فِي معرُوْفٍ فَبَايِعهُنَّ واسْتَغْفِرْ لهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [الممتحنة: ١٢]

المطلب الأول

سبب النزول

عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما) في قوله -تعالى-: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ}**؛ قال: كيف يمتحن؟ فأنزل الله: **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ ولا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}**(١).

قال الشيخ ثناء الله المظهرى (رحمه الله): قيل: نزلت هذه الآية يوم الفتح (٢)، وليس بصحيح لما ذكرنا فى تفسير آية الامتحان حديث عائشة أن رسول اللّه (ﷺ) كان يمتحنهن بهذه الآية: **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءكَ الْمُؤْمِنَاتُ.....}** إلى قوله **{غَفُورٌ رَّحِيمٌ}** وآية الامتحان قد نزلت بعد صلح الحديبية، ولكن النبي (ﷺ) يوم فتح مكة فرغ من بيعة الرجال، وهو على الصفاء بايع النساء، وعمر بن

(١) ينظر: الدر المنثور ١٤/ ٤٣٣، الاستيعاب في بيان الأسباب ٣٩٨/٣.

(٢) ينظر: تفسير البيضاوى ٣٣٠/٥، تفسير أبى السعود ٣١٤/٦.

الخطاب أسفل منه، وهو يبايع النساء بأمر رسول اللّه (ﷺ) يبلغهن عنه[1]. وسيأتى لهذا مزيد بيان عند التفسير والبيان لهذه الآية.

المطلب الثانى
مناسبة الآية لما قبلها

بعد أن خاطب الله (ﷻ) عباده المؤمنين في الآية السابقة بامتحان المؤمنات المهاجرات من دار الكفر لدار الإسلام؛ ليعلم صدق إيمانهن، أتبعه بخطاب للنبى (ﷺ) بمبايعتهن على عدم الشرك بالله، واجتناب الفواحش والمنكرات.

قال العلامة البقاعى (رحمه الله): ولما خاطب (تعالى) المؤمنين الذين لهم موضع الذب والحماية والنصرة، بما وطن به المؤمنات في دار الهجرة، فوقع الامتحان وعرف الإيمان، أمر النبي (ﷺ) بعد الحكم بإيمانهن بمبايعتهن، فقال: **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ}** مخاطباً له بالوصف المقتضي للعلم، ودل على تحقق كون ما يخبر به، من مجيئهن بأداة التحقيق علماً من أعلام النبوة فقال: **{إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ}** جعل إقبالهن عليه (ﷺ) لا سيما مع الهجرة، مصححاً لإطلاق الوصف عليهن[2].

(١) ينظر: تفسير المظهرى ١/٣٨٧٠.

(٢) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين البقاعى ٧/٥٦٦.

المطلب الثالث
بيان المباحث العربية

أولا: معانى المفردات

"يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ"

النبـيُّ لغـة: مـشتق مـن نَبَـأَ وأَنْبَـأَ أَي أَخبـر، وقيـل: مـن النَّبْـوةِ والنَّبـاوةِ وهـو الارتفاع، كأنَّه مفضّل على سائر الناس برَفْع منزلته، وقيل: مأخوذ من النبي الذي هو الطريق ؛ لأنهم الطرق الموصلة إلى الله – تعالى[1].

واصطلاحا: مذهب الجمهور أن النبي من أوحي إليه بشرعٍ ولم يؤمر بتبليغه ولهذا يُسمى نبياً ولا يسمى رسولاً لأنه لم يؤمر ولكن لم يُنهى عن إبلاغه وبينهما فرق، أن نقول: لم يؤمر بتبليغه وبين أن نقول: نهي عن تبليغه، فبين النبي والرسول عموم وخصوص مطلق، فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولا، والرسول أفضل من النبي إجماعا ؛ لتميزه بالرسالة التي هي أفضل من النبوة على الأصح[2].

"إِذَا جَاءكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ"

والبَيْعـةُ: الصَّفْقةُ على إيجاب البيْع وعلى المُبايعةِ والطاعةِ، والمبايعة على الإسلام: عبارة عن المعاقدة والمعاهدة عليه سميت بذلك تشبيها بالمعاوضة المالية كأن كل واحد منهما يبيع ما عنده من صاحبه فمن طرف رسول الله وعد الثواب ومن طرفهم التزام الطاعة وقد تعرف بأنها عقد الإمام العهد بما يأمر الناس به[3].

---

(١) ينظر: المفردات للراغب ٧٩٠/١، لسان العرب ١٦٢/١، لوامع الأنوار البهية٤٩/١، المعجم الوسيط ٨٩٦/٢.

(٢) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية ١٦٥٦/١، لوامع الأنوار البهية٤٩/١، النبوات لابن تيمية ٥٧/٢٢، أصول الدين عند أبى حنيفة٤٦٩/١.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٤٥٢/١، لسان العرب ٢٣/٨، عمدة القارى للعينى٤١١/١، فتح البارى لابن حجر ٦٤/١،

"**عَلَى أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا**"

أَشْرَك بالله جعل له شَريكاً في ملكه – تعالى الله عن ذلك – والشِّرْكُ أَن يجعل لله شريكاً في رُبوبيته تعالى الله عن الشُّرَكاء والأنداد.

قال الراغب (رَحِمَهُ اللَّهُ): وشِرْكُ الإنسان في الدّين ضربان:

أحدهما: الشِّرْكُ العظيم، وهو: إثبات شريك للّه تعالى. يقال: أَشْرَكَ فلان باللّه، وذلك أعظم كفر. قال تعالى: **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ**" [النساء / ٤٨].

والثاني: الشِّرْكُ الصّغير، وهو مراعاة غير اللّه معه في بعض الأمور، وهو الرّياء والنّفاق المشار إليه بقوله: "**جَعَلا لَهُ شُرَكاءَ فِيما آتاهُما فَتَعالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ**" [الأعراف / ١٩٠]، "**وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ**" [يوسف / ١٠٦][(١)].

"**وَلا يَسْرِقْنَ**"

السَّرِقَةُ: أخذ ما ليس له أخذه في خفاء، وصار ذلك في الشّرع: لتناول الشيء من موضع مخصوص، وقدر مخصوص[(٢)].

"**وَلا يَزْنِينَ**"

الزنا: هو وطئ المرأة في الفرج، من غير عقد شرعي، ولا شبهة عقد، مع العلم بذلك، أو غلبة الظن. وليس كل وطئ حرام زنا، لأن الوطء في الحيض والنفاس حرام وليس بزنا[(٣)].

"**وَلا يقتلْنَ أَولادهنَّ**"

القاف والتاء واللام أصلٌ صحيح يدلُّ على إذلالٍ وإماتةٍ. يقال: قتَلَهُ قَتْلاً. والقِتْلَة: الحالُ يُقْتَلُ عليها. يقال قَتَله قِتلةَ سَوء.

---

(١) ينظر: المفردات للراغب ٤٥٢/١، التعريفات الفقهية١٢١/١.

(٢) ينظر: المفردات للراغب ٤٠٨/١، بصائر ذوى التمييز ٨٩٠/١، التوقيف على مهمات التعاريف ٤٠٣/١.

(٣) ينظر: الفروق اللغوية لأبى هلال العسكرى ٢٦٨/١.

وأصل القَتْلِ: إزالة الروح عن الجسد كالموت، لكن إذا اعتبر بفعل المتولّي لذلك يقال: قَتْلٌ، وإذا اعتبر بفوت الحياة يقال: موت(١).

ولاَ يأتِيْنَ بَبهتُانَ يفترْيَنَه بَينَ أَيديْهنَّ وأَرجْلُهنَّ "

البُهْتانُ: الباطلُ الذي يُتَحَيَّرُ من بُطْلانِه وهو من البَهْتِ التَّحَيُّر، والبهتان كذب يبهت سامعه ويدهشه ويحيره لفظاعته(٢).

"**الافتراء" من الفَرْيُ وهو**: قطع الجلد للخرز والإصلاح، والْإِفْرَاءُ للإفساد، والِافْتِرَاءُ فيهما، وفي الإفساد أكثر، وكذلك استعمل في القرآن في الكذب والشّرك والظّلم. نحو: **{وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرى إِثْماً عَظِيماً}** [النساء:٤٨]، وَافْتَرَى عَلَيْهِ كَذِبًا اخْتَلَقَهُ وَالِاسْمُ الْفِرْيَةُ(٣).

ثانيا: الإعراب

"**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءكَ الْمُؤْمِنَاتُ**" مثل إعراب النداء الثانى.

"**يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا**"

{يُبَايِعْنَكَ} مضارع مبني على السكون لاتصاله بنون النسوة، والنون فاعل والكاف مفعول به، والجملة في محل النصب حال من المؤمنات. أي: حالة كونهن طالبات منك المبايعة **{عَلَى}** حرف جر، **{أَنْ}**: حرف نصب ومصدر، **{لا}**: نافية، **{يُشْرِكْنَ}**: فعل مضارع في محل النصب بـ "أَنْ" المصدرية، مبني على السكون لاتصاله بنون النسوة، والنون فاعل، والمصدر المؤول من أن والفعل في محل جر بـ "على" **{بِاللَّهِ}** متعلق بـ **{يُشْرِكْنَ}**، و**{شَيْئًا}**: مفعول به، أو مفعول

(١) ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس ٥٦/٥، المفردات للراغب ٦٥٥/١، التعريفات الفقهية ١٧١/١.

(٢) ينظر: الصحاح للجوهرى ٥٥/١، التوقيف على مهمات التعاريف ١٤٦/١، مقاييس اللغة لابن فارس ١٠٧/١.

(٣) ينظر: المفردات للراغب ٦٣٤/١، المصباح المنير ١٨٥/٧، تاج العروس ٢٣٠/٣٩.

مطلق نائب عن المصدر أي: شيئا من الإشراك، والجملة الفعلية صلة "أَن" المصدرية، و"**أَنْ**" مع صلتها في تأويل مصدر مجرور بـ {**عَلَى**} تقديره: على عدم إشراكهن بالله شيئًا.

وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ " الجمل معطوفة على جملة "**لَّا يُشْرِكْنَ**"

وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ"

{**وَلَا يَأْتِينَ**}: فعل وفاعل معطوف أيضًا على "يُشْرِكْنَ"، {**بِبُهْتَانٍ**} جار وجرور متعلق بـ "يَأْتِينَ"، و{**يَفْتَرِينَهُ**}: فعل وفاعل ومفعول به، والجملة في محل الجر صفة لـ "بهتان"، أو حال من فاعل "يأتين" {**بَيْنَ**} ظرف مكان مضاف إلى {**أَيْدِيهِنَّ**} {**أَرْجُلِهِنَّ**}: معطوف على {**أَيْدِيهِنَّ**}، {**وَلَا يَعْصِينَكَ**} معطوف على جملة {**يُشْرِكْنَ**}، {**فِي مَعْرُوفٍ**}: متعلق بـ {**يَعْصِينَكَ**}.

فَبَايِعْهُنَّ "

{**فَبَايِعْهُنَّ**} الفاء واقعة في جواب الشرط، "بايع" فعل أمر مبني على السكون، والفاعل ضمير مستتر فيه وجوبًا تقديره "أنت" و "هن" ضمير الإناث الغائبات مبني على الفتح في محل نصب مفعول به، والجملة جواب الشرط لا محل لها من الاعراب.

وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ"

{**وَاسْتَغْفِرْ**} فعل أمر وفاعله مستتر، معطوف على جملة "بايعهن" {**لَهُنَّ**} متعلق بـ {**استغفر**}. {**اللَّهَ**} لفظ الجلالة: منصوب للتعظيم وعلامة النصب الفتحة {**إِنَّ اللَّهَ**} حرف نصب واسمه، {**غَفُورٌ**}: خبره، {**رَحِيمٌ**}: خبر ثان له، وجملة "**إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**" تعليلية لا محل لها من الإعراب[1].

---

(١) ينظر: تفسير حدائق الروح والريحان ٢٣٥/٢٩، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٧٠/١٠، الجدول في إعراب القرآن لمحمود صافى ٢٢٧/٢٨، إعراب القرآن الكريم لقاسم دعاس ٣٣٥/٣.

ثالثًا: البلاغة

منها: الكناية[١] اللطيفة في قوله: **{وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ}**. كنَّى بذلك عن اللقيط[٢].

المطلب الرابع
بيـــــان القراءات

{النَّبِيُّ إِذَا} قرأ نافع بالهمز ويترتب على هذا اجتماع همزتين في كلمتين الأولى مضمومة والثانية مكسورة فيقرأ الأولى بالتحقيق وله في الثانية التسهيل بين بين والإبدال واوا خالصة مكسورة[٣].

{أَيْدِيهِنَّ } قرأ يعقوب بضم الهاء، والباقون بكسرها[٤].

المطلب الخامس
التفســـــير والبيان

← **" يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ "**

متى كانت هذه البيعة؟

كانت بيعة النساء في ثاني يوم الفتح على جبل الصفا، بعد ما فرغ من بيعة الرجال، وهو على الصفا وعمر أسفل منه يبايعهن بأمره (ﷺ) ويبلغهن عنه[٥].

---

(١) الكناية: لغة: ما يتكلم به الإنسان، ويريد به غيره، واصطلاحاً: لفظ أريد به غيرُ معناهُ الذي وضع له، مع جواز إرادة المعنى الأصلي، لعدم وجود قرينة مانعة من إرادته، والكناية أبلغ من التصريح ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة صـ٣٠١، المثل السائر ١٨١/٢، جواهر البلاغة للهاشمى صـ٢٨٦، البلاغة الواضحة صـ٣٢٤.

(٢) ينظر: تفسير حدائق الروح والريحان ٢٣٩/٢٩، صفوة التفاسير ٣٤٣/٣.

(٣) ينظر: إتحاف فضلاء البشر ٥٣٩/١، البدور الزاهرة صـ٣٤٢. معجم القراءات لعبد اللطيف الخطيب٤١٥/٩.

(٤) ينظر: إتحاف فضلاء البشر ٤١٥/١، معجم القراءات لعبد اللطيف الخطيب٤١٧/٩.

(٥) ينظر: البحر المحيط ١٦٠/١٠، التسهيل لابن جزى١/ ٢٣٧٥.

والبيعة المذكورة في الآية تكررت أكثر من مرة عقب نزول الآية وامتحان المهاجرات بها، وعند فتح مكة، وفى المدينة.

قال الشيخ محمد سيد طنطاوى (رحمه الله): وهذه المبايعة يبدو أنها وقعت منه (ﷺ) للنساء أكثر من مرة: إذ منها ما وقع في أعقاب صلح الحديبية، بعد أن جاءه بعض النساء المؤمنات مهاجرات من دار الكفر إلى دار الإسلام، كما حدث من أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط، ومن سبيعة الأسلمية، ومن أميمة بنت بشر، ومن غيرهن من النساء، اللائي تركن أزواجهن الكفار، وهاجرن إلى دار الإسلام، ومنها ما وقع في أعقاب فتح مكة، فقد جاء إليه (ﷺ) بعد فتحها نساء من أهلها ليبايعنه على الإسلام.

قال الآلوسى (رحمه الله): والمبايعة وقعت غير مرة، ووقعت في مكة بعد الفتح، وفي المدينة... وقد ذكر الإمام ابن كثير (رحمه الله) جملة من الأحاديث التي تدل على أن هذه البيعة قد تمت في أوقات متعددة، وفي أماكن مختلفة، وأنها شملت الرجال والنساء[1].

أما عن كيفية البيعة فقد ذكر الماوردى أنه اختلف في بيعته لهن على ثلاثة أقاويل:

أحدها: أنه جلس على الصفا "ومعه عمر أسفل منه" فأمره أن يبايع النساء، قاله مقاتل.

الثاني: أنه أمر أميمة أخت خديجة خالة فاطمة بنت رسول الله بعد أن بايعته، أن تبايع النساء عنه، قاله محمد بن المنكدر عن أميمة.

---

(١) ينظر: التفسير الوسيط لطنطاوي ٣٤٦/١٤، تفسير الآلوسي٢٧٤/١٤، تفسير ابن كثير٩٥/٨، وكذا ذكر تكرر البيعة وأنها لم تكن مرة واحدة القرطبى في تفسيره ٧١/١٨، ابن عادل في تفسيره ٤٩٠٤/١، وصاحب التحرير والتنوير ١٤٧/٢٨.

الثالث: أنه بايعهن بنفسه وعلى يده ثوب قد وضعه على كفه، قاله عامر الشعبي.

وقيل: بل وضع قعباً فيه ماء وغمس فيه يده وأمرهن فغمسن أيديهن، فكانت هذه بيعة النساء، وعقب الآلوسى على القول الثالث بقوله: ومن يثبت ذلك يقول بالمصافحة وقت المبايعة، والأشهر المعول عليه أن لا مصافحة(١).

← "**عَلَى أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا**"

من الأشياء كائناً ما كان، أي يخلصن الإيمان للّه، ويخلين قلوبهن من كل معبود سواه، وهذا كان يوم فتح مكة، فإن نساء أهل مكة أتين رسول الله (ﷺ) يبايعنه، فأمره الله أن يأخذ عليهنّ {**أَن لاَّ يُشْرِكْنَ وَلاَ يَسْرِقْنَ وَلاَ يَزْنِينَ وَلاَ يَقْتُلْنَ أولادهن.....**} الآية(٢).

← "**وَلا يَسْرِقْنَ وَلا يَزْنِينَ**"

يقصد سرقة أموال الناس الأجانب، فأما إذا كان الزوج مقصرًا في نفقة زوجته، فلها أن تأكل من ماله بالمعروف، ما جرت به عادة أمثالها، وإن كان بغير علمه، عملا بحديث هند بنت عتبة أنها قالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شَحِيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني، فهل عليَّ جناح إن أخذت من ماله بغير علمه؟ فقال رسول الله (ﷺ): "خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك"(٣). وقوله {وَلا يَزْنِينَ} يحتمل حقيقة الزنا ودواعيه، وقد شملت الآية التخلي عن خصال في الجاهلية وكانت السرقة فيهن أكثر منها في الرجال. قال

(١) ينظر: تفسير الماوردى ٥/٥٢٤، تفسير الآلوسي ١٤/٢٧٤.

(٢) ينظر: تفسير الشوكانى٧/٢٠٨، نيل المرام من تفسير آيات الأحكام لصديق خان١/٤٤٥.

(٣) الحديث متفق عليه أخرجه: البخارى في صحيحه/ك فضائل الصحابة/باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة (رضي الله عنها) /٣ /١٣٩٠/رقم ٣٦١٣، ومسلم في صحيحه/ك الأقضية/باب قضية هند /٣/١٣٣٨/ رقم ١٧١٤واللفظ له.

الأعرابي: لما ولدت زوجه بنتا "والله ما هي بنعم الولد برها بكاء ونصرها سرقة"(١).

← ﴿وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾

النهى عن قتل الأولاد: عام في كل أنواع القتل فيشمل أفعال أهل الجاهلية من وأد البنات، أو إسقاط الجنين بعد استبانة خلقة ونفخ الروح فيه، ويشمل أيضًا إهمال رعايتهم وعدم تعليمهم العقيدة الصحيحة، والأخلاق الإسلامية الفاضلة، وتركهم تتنازعهم الأهواء، ويفسدهم أهل الأهواء الباطلة، والأخلاق الفاسدة، فمن أهمل رعاية أبنائه فقد أضاع المسئولية والأمانة التى كلفه الشارع الحكيم بها وهذا قتل معنوى لهم فالنبى (ﷺ) يقول: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ والرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ والْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"(٢).

قال الطاهر ابن عاشور (رحمه الله):

والمراد بقتل الأولاد أمران:

أحدهما: الوأد الذي كان يفعله أهل الجاهلية ببناتهم.

وثانيهما: إسقاط الأجنة وهو الإجهاض، وأسند القتل إلى النساء وإن كان بعضه يفعله الرجال لأن النساء كن يرضين به أو يسكتن عليه(٣).

---

(١) ينظر: تفسير ابن كثير٨/٩٩، التحرير والتنوير ١٤٦/٢٨.

(٢) الحديث متفق عليه أخرجه: البخارى في صحيحه/ك الجمعة/باب الجمعة في القرى والمدن/١ /٣٠٤/رقم ٨٥٣ واللفظ له، ومسلم في صحيحه /ك الإمارة/باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر /٣/١٤٥٩/ رقم ١٨٢٩.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير ١٤٦/٢٨.

ـ﴿ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن﴾

البهتان: الكذب الذي يبهت المكذوب عليه أي يدهشه ويجعله متحيراً فيكون أقبح أنواع الكذب، والمعنى: لا تلحق المرأة بزوجها ولدًا ليس منه.

قال الإمام البغوى: ليس المراد منه نهيهن عن الزنا؛ لأن النهي عن الزنا قد تقدم ذكره، بل المراد منه: أن تلتقط مولودًا وتقول لزوجها هذا ولدي منك، فهو البهتان المفترى بين أيديهن وأرجلهن؛ لأن الولد إذا وضعته الأم سقط بين يديها ورجليها(١).

وفى معنى الآية ثلاثة أقوال للعلماء:

الأول: أنه السحر. فعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ أَنْ لاَ نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلاَ نَسْرِقَ وَلاَ نَزْنِىَ وَلاَ نَقْتُلَ أَوْلاَدَنَا وَلاَ يَعْضَهَ بَعْضُنَا بَعْضًا(٢). "وَلاَ يَعْضَهَ" أى: لا يسحر، والعضه السحر.

الثاني: المشي بالنميمة والسعي في الفساد.

الثالث: قول الجمهور وهو: ألا يلحقن بأزواجهن غير أولادهن، قال الفراء: كانت المرأة تلتقط المولود، فتقول لزوجها: هذا ولدي منك، فذلك البهتان المفترى بين أيديهنّ وأرجلهنّ، وذلك أن الولد إذا وضعته الأمّ سقط بين يديها ورجليها(٣).

روي أن هنداً لما سمعت ذلك قالت: والله إن البهتان لأمر قبيح، وما تأمر إلا بالأرشد ومكارم الأخلاق.

---

(١) ينظر: تفسير البغوى ١٠١/٨.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه /ك الحدود/باب الحدود كفارات لأهلها /١٣٣٣/٣/ رقم ١٧٠٩.

(٣) ينظر: تفسير القرطبى ٧٢/١٨، البحر المحيط ١٦٠/١٠، تفسير الآلوسى ٢٧٦/١٤، التسهيل لابن جزى١/ ٢٣٧٥، تفسير الماوردى ٥٢٥/٥، زاد المسير ٢٣/٦ التحرير والتنوير ١٤٩/٢٨.

← "**وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ**"

أي: في كل ما فيه طاعة لله (ﷻ)

وفى معنى **{وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ}** وجوه:

أحدها: أن المعروف هنا جميع الطاعات.

الثاني: النِّيَاحَةُ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ (رضي الله عنها) قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ **(يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لاَ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا) (وَلاَ يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ)** قَالَتْ كَانَ مِنْهُ النِّيَاحَةُ[1].

الثالث: أَلَّا يَخْمُشْنَ وَجْهًا، وَلَا يَشْقُقْنَ جَيْبًا، وَلَا يَرْفَعْنَ صَوْتًا، وَلَا يَرْمِينَ عَلَى أَنْفُسِهِنَّ نَقْعًا[2].

قال الإمام القرطبى (رحمه الله): والصحيح: أنه عام في جميع ما يأمر به النبي (ﷺ) وينهى عنه؛ فيدخل فيه النوح وتخريق الثياب وجز الشعر والخلوة بغير محرم إلى غير ذلك. وهذه كلها كبائر ومن أفعال الجاهلية[3].

وقال الإمام الآلوسى (رحمه الله): والحق العموم، وما ذكر في الأخبار، من باب الاقتصار على بعض أفراد العام لنكتة، ويشهد للعموم، قول ابن عباس وأنس وزيد بن أسلم: هو النوح وشق الجيوب ووشم الوجوه ووصل الشعر وغير ذلك من أوامر الشريعة فرضها وندبها[4].

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه /ك الجنائز/باب التشديد في النياحة /٦٤٥/٢/ رقم ٩٣٦.

(٢) ينظر: أحكام القرآن لابن العربى ٢٣٥/٤، تفسير السمعانى٤٢١/٥، تفسير الماوردى ٥٢٥/٥.

(٣) ينظر: تفسير القرطبى ٧٤/١٨.

(٤) ينظر: تفسير الآلوسى ٢٧٤/١٤.

-فبايعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم"

قوله تعالى: {فَبَايِعْهُنَّ} أي: اقبل إيمانهن، واعتبرهن فى جماعة المؤمنين، لهن ما للمؤمنين، وعليهن ما عليهم، وقوله تعالى: {وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ} أي: ادع اللّه لهن بالمغفرة لما سلف منهن من ذنوب قبل الإسلام من شرك، أو سرقة، أو زنى، أو إتيان ببهتان افترينه بين أيديهن وأرجلهن.. {إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} أي واسع الرحمة والمغفرة، فيغفر لهن ذنوبهن جميعًا التي كانت منهن قبل الإسلام، مهما عظمت أو كثرت، وبهذه المغفرة العامة الشاملة، يدخلن الإسلام طاهرات من كل ذنب، مبرآت من كل إثم، وبهذا العفو العام يبدأن صفحة جديدة نقية، مع الحياة الجديدة التي ولدن بها فى الإسلام، وهذا من شأنه: أن يقوّى من عزائمهن على الاحتفاظ بنقاء هذه الصفحة وصفائها(١).

المطلب السادس

من لطائف النداء الثالث

اللطيفة الأولى: لِمَ خص النبي (ﷺ) بالمخاطبة في قوله تعالى: {يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذا جاءَكَ الْمُؤْمِناتُ يُبايِعْنَكَ}؟

أجاب عن ذلك الإمام الجصاص فقال (رحمه الله): وإنما خص النبي (ﷺ) بالمخاطبة في قوله تعالى: {يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذا جاءَكَ الْمُؤْمِناتُ يُبايِعْنَكَ} لأن بيعة من أسلم كان مخصوصًا بها النبي (ﷺ) وعم المؤمنين بذكر الممتحنة في قوله {يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا جاءَكُمُ الْمُؤْمِناتُ مُهاجِراتٍ} لأنه لم يكن يختص بها النبي (ﷺ) دون غيره(٢).

(١) ينظر: التفسير القرآنى للقرآن للأستاذ عبد الكريم الخطيب ٩١١/١٤.

(٢) ينظر: أحكام القرآن للجصاص ٣٣٣/٥.

🡸 اللطيفة الثانية: ما معنى بيعتهن ولسن من أهل الجهاد فتؤخذ عليهن البيعة كالرجال؟

❁ كانت بيعته (ﷺ) لهن: تعريفًا لهن بما عليهن من حقوق الله تعالى، وحقوق أزواجهن؛ لأنهن دخلن في الشرع، ولم يعرفن حكمه فبينه لهن، وكان أول ما أخذه عليهن: أن لا يشركن بالله شيئًا؛ توحيدًا له، ومنعًا لعبادة غيره(١).

🡸 اللطيفة الثالثة: لِمَ قال"فَبَايِعۡهُنَّ "ولم يشترط الامتحان كالمهاجرات؟

❁ لم يشترط (ﷻ) الامتحان للمؤمنات المبايعات كالمهاجرات؛ لأن المهاجرات لا يعلم حالهن، وهن قادمات من دار الحرب، فينبغى الامتحان ليعلم:هل الهجرة لأجل الإيمان، أو رغبة في دنيا، أو رغبة عن زوج أو أهل، أما المبايعات فلا يحتجن لذلك لأنهن في دار الإسلام.

قال الإمام الرازى (رحمه الله) مبينًا ذلك:

والجواب من وجهين:

أحدهما: أن الامتحان حاصل بقوله تعالى: **{عَلى أَنْ لا يُشْرِكْنَ}** إلى آخره.

وثانيهما: أن المهاجرات يأتين من دار الحرب، فلا اطلاع لهن على الشرائع، فلا بد من الامتحان، وأما المؤمنات فهن في دار الإسلام، وعلمن الشرائع، فلا حاجة إلى الامتحان(٢).

🡸 اللطيفة الثالثة: عفة المرأة العربية وحفظ كرامتها وحيائها يتضح ذلك من موقفين عند أخذ البيعة على النساء

---

(١) ينظر: تفسير الماوردى٥/٥٢٤.

(٢) ينظر: تفسير الرازى٢٩/٥٢٤، تأويلات أهل السنة للماتريدى٩/٦٢٦، اللباب لابن عادل ١/٤٩٠٥.

❁ **الأول: موقف السيدة هند بنت عتبة** (رضي الله عنها) عندما قال لها النبى (ﷺ) في البيعة: {**وَلا يَزْنِينَ**} فقالت: يا رسول الله، وهل تزني الحرة؟ قال: "لا والله ما تزني الحرة".

❁ **الثانى: موقف السيدة فاطمة بنت عتبة** (رضي الله عنها) أخرج الإمام أحمد في مسنده قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عُرْوة، عن عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت عتبة تبايع رسول الله (ﷺ) فأخذ عليها: {**أَنْ لا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلا يَسْرِقْنَ وَلا يَزْنِينَ**} الآية، قالت: فوضعت يدها على رأسها حياء، فأعجبه ما رأى منها(١).

➢ **اللطيفة الرابعة: لم ذكر في بيعة النساء أركان النهى دون أركان الأمر؟**

أبدع العلامة أبو بكر ابن العربى في بيان سبب ذلك فقال (رحمه الله): صَرَّحَ فِيهِنَّ بِأَرْكَانِ النَّهْيِ فِي الدِّينِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَرْكَانَ الْأَمْرِ؛ وَهِيَ: الشَّهَادَةُ،والصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالْحَجُّ، وَالِاغْتِسَالُ مِنْ الْجَنَابَةِ؛ وَهِيَ سِتَّةٌ فِي الْأَمْرِ فِي الدِّينِ وَكِيدَةٌ مذْكُورةٌ في قِصَّةِ جِبْرِيلَ مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ).

وَفِي اعْتِمَادِهِ الْإِعْلَامَ بِالْمَنْهِيَّاتِ دُونَ الْمَأْمُورَاتِ حُكْمَانِ اثْنَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ النَّهْيَ دَائِمٌ، وَالْأَمْرُ يَأْتِي فِي الْفَتَرَاتِ؛ فَكَانَ التَّنْبِيهُ عَلَى اشْتِرَاطِ الدَّائِمِ أَوْكَدَ.

الثَّانِي: أَنَّ هَذِهِ الْمَنَاهِيَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ كَثِيرٌ مَنْ يَرْتَكِبُهَا، وَلَا يَحْجِزُهُنَّ عَنْهَا شَرَفُ الْحَسَبِ، وَلِذَلِكَ رُوِيَ {أَنَّ الْمَخْزُومِيَّةَ سَرَقَتْ، فَأَهَمَّ قُرَيْشًا أَمْرُهَا، وَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) إلَّا أُسَامَةُ، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَقَالَ: أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ

(١) ينظر: المسند ١٥١/٦، تفسير ابن كثير ٩٩/٨.

حُدُودِ اللَّهِ}[1] فخَصَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالذِّكْرِ لِهَذَا، كَمَا رُوِيَ أَنَّهُ قَالَ لِوَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ: {آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ؛ آمُرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاَللَّهِ،وإقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ}[2] فَنَبَّهَهُمْ عَلَى تَرْكِ الْمَعْصِيَةِ فِي شُرْبِ الْخَمْرِ، دُونَ سَائِرِ الْمَعَاصِي؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ عَادَتَهُمْ.

وَإِذَا تَرَكَ الْمَرْءُ شَهْوَتَهُ مِنْ الْمَعَاصِي هَانَ عَلَيْهِ تَرْكُ سِوَاهَا مِمَّا لَا شَهْوَةَ لَهُ فِيهَا[3].

➢ اللطيفة الخامسة: لم قَدَّم المنهيات على المأمورات؟

❁وقدم المنهيات على المأمورات المستفادة من المعروف لأن التخلي عن الرذائل مقدم على التخلي بالفضائل لأن درء المفاسد أولى من جلب المصالح[4].

وكما يقول السادة العلماء: "**التخلية مقدمة على التحلية**".

➢ اللطيفة السادسة: لم خص الطاعة بالمعروف والرسول (ﷺ) لا يأمر إلا بالمعروف؟

---

(١) الحديث متفق عليه أخرجه البخارى في صحيحه/ك الأنبياء/ باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم/ ٣ /١٢٨٢/رقم ٣٢٨٨، ومسلم في صحيحه /ك الحدود/ باب قطع السارق الشريف /١٣١١/٣/ رقم ١٦٨٨.

(٢) الحديث متفق عليه أخرجه البخارى في صحيحه/ك الزكاة/باب وجوب الزكاة/٢ /٥٠٦/رقم ١٣٣٤، ومسلم في صحيحه /ك الأشربة/باب النهي عن الانتباذ في المزفت /١٨٧٥/٣/ رقم ١٧.

(٣) ينظر: أحكام القرآن لابن العربى ٣٢٤/٧، تفسير القرطبى ٧٣/١٨، اللباب ابن عادل ٤٩٠٥/١، السراج المنير ١٩٣/٤، تفسير المظهرى ٣٨٧٠/١.

(٤) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعى ٥٦٧/٧.

خص الطاعة بالمعروف، مع أن الرسول المعصوم لا يأمر إلا بالمعروف؛ ليؤكد لجميع الخلق بأنه لا طاعة لأحد، إن خالف أمر الله (ﷻ) حتى ولو كان من المصطفين الأخيار أنبياء الله ورسله – وحاشاهم –.

قال الإمام القرطبى (رحمه الله): أما تخصيص قوله: {**فِي مَعْرُوفٍ**} مع قوة قوله: {**وَلا يَعْصِينَكَ**} ففيه قولان:

أحدهما: أنه تفسير للمعنى على التأكيد؛ كما قال تعالى: {**قَالَ رَبِّ احْكُمْ بِالْحَقِّ**} [الأنبياء:١١٢] لأنه لو قال: احكم لكفى.

الثاني: إنما شرط المعروف في بيعة النبي (ﷺ)، حتى يكون تنبيهًا على أن غيره أولى بذلك، وألزم له، وأنفى للإشكال(١).

وقال الشيخ إسماعيل حقى (رحمه الله): والتقييد بالمعروف مع أن الرسول (ﷺ) لا يأمر إلا به؛ للتنبيه على أنه لا تجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق؛ لأنه لما شرط ذلك في طاعة النبي (ﷺ) فكيف في حق غيره،وهو كقوله: {**إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ**} [النساء: ٦٤] فدل على أن: طاعة الولاة لا تجب في المنكر، ولم يقل ولا يعصين الله؛ لأن من أطاع الرسول فقد أطاع الله ومن عصاه فقد عصى الله(٢).

◄ اللطيفة السابعة: ما الفائدة في قوله تعالى:{بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ }؟

فائدة ذلك ذكرها الشيخ ثناء الله المظهرى (رحمه الله) **فقال:**

❁{بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ } قيد بهذا توبيخًا وتخويفًا، بأن الأيدي والأرجل يشهدون يوم القيامة، بما صدر من اللسان من المعاصي، فلا تفترين بين الشهود(٣).

---

(١) ينظر: تفسير القرطبى ٧٥/١٨.

(٢) ينظر: تفسير روح البيان لإسماعيل حقى البروسوى ٣٩٥/٩، تفسير البيضاوى ٣٣٠/٥.

(٣) تفسير المظهرى ٣٨٦٩/١، وينظر أيضا تفسير الرازى ٥٢٤/٢٩ ففيه إفادة.

➢ اللطيفة الثامنة:

❁ في حديث البيعة فقالت أم عطية (رضي الله عنها): "أخذ علينا رسول الله عند البيعة ألا ننوح، فما وفت منا إلا خمس نسوة"(١)، فلنا أن نتخيل الرسول (ﷺ) يبايع النساء، ومع ذلك كلهن نقضن البيعة، ولا وَفَّى منهن بالبيعة للرسول (ﷺ) إلا خمس نسوة فقط، فهذا يدل على قلة التزام النساء بالعهود والمواثيق، أيضاً ما حدث لما أسَرَّ الرسول (ﷺ) إلى حفصة وقال: "لا تخبري بهذا أحداً"، فهي توافق وتقول: لن أخبر أحداً، فإذا هي تخبر بالسر الذي كان بينها وبين الرسول (ﷺ)! فالشاهد: أن تعرف كيف تتعامل مع النساء في هذه الأمور، فالتثريب والتعيير يكون عليهن أقل(٢).

➢ اللطيفة التاسعة: ما وجه الترتيب في الأشياء المذكورة وتقديم البعض منها على البعض في الآية؟

قال الإمام الرازى (رحمه الله) مبينًا سر ذلك الترتيب: قدَّم الأقبح على ما هو الأدنى منه في القبح، ثم كذلك إلى آخره، وقيل: قدَّم من الأشياء المذكورة ما هو الأظهر فيما بينهم(٣).

➢ اللطيفة العاشرة: ما علة الاستغفار بعد البيعة؟

أبان سر التذييل وعلة الاستغفار الشيخ إسماعيل حقى فقال (رحمه الله): الأمر بالاستغفار لهن؛ إشارة إلى قبول شفاعة حبيبه (عليه السلام) في حقهن، فهو من رحمته الواسعة، وقد عمم هذا الأمر في سورة الفتح، فاستفاد جميع عباده وإمائه إلى يوم

---

(١) الحديث متفق عليه أخرجه البخارى في صحيحه/ك الجنائز/باب ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك/١ /٤٤٠/رقم ١٢٤٤، ومسلم في صحيحه /ك الأشربة/باب التشديد في النياحة /٢/٦٤٥/ رقم ٩٣٦.

(٢) ينظر: سلسلة التفسير للشيخ مصطفى العدوى ١٤/٦٠ بتصرف.

(٣) ينظر: تفسير الرازى ٥٢٤/٢٩، اللباب ابن عادل٤٩٠٥/١، تفسير روح البيان ٣٩٥/٩.

القيامة، من بحر هذا الفضل ما يغنيهم، ويرويهم وهو الفياض، قال الإمام الطيبي: لعل المبالغة في الغفور باعتبار الكيفية، وفي الغفار باعتبار الكمية، كما قال بعض الصالحين إنه غافر لأنه يزيل معصيتك من ديوانك، وغفور لأنه ينسى الملائكة أفعالك السوء، وغفار لأنه تعالى ينسيك أيضاً ذنبك كيلا تستحيي، وحظ العارف منه أن يستر من أخيه ما يحب أن يستر منه، ولا يفشى منه إلا أحسن ما كان فيه، ويتجاوز عما يندر عنه، ويكافئ المسيء إليه بالصفح عنه، والإنعام عليه، نسأل الله (ﷻ) أن يجعلنا متخلقين بأخلاقه الكريمة ومتصفين بصفاته العظيمة إنه هو الغفور الرحيم[1].

المطلب السابع
الأحكام المتعلقة بالنداء الثالث

أولاً: هل للنساء حق البيعة كالرجال، أم لابد من استئذان الأولياء؟

نعم لهن البيعة والأهلية الكاملة في هذا الأمر، ولا ولاية لأحد عليها في أمر العقيدة، وأكبر دليل على ذلك هذه الآية والتى قبلها، فقد قبل المجتمع المسلم المرأة التى اختارت العقيدة والدين على الأهل والزوج والولد، وهجرت وطنها لتعبد ربها، وتدع عبادة الأوثان الباطلة، وأقرها على إيمانها، ولم يسمح بردها لمجتمع الكفر مرة أخرى، بعد أن ثبت بامتحانها صدق إيمانها، وجعل قرينة الرجل في حرية اختيار العقيدة ولم يجعل لأحد عليها ولاية في هذا الأمر، حتى ولو كان أقرب الخلق إليها وهم الوالدان قال– تعالى– **{وَإِن جَاهَدَاكَ عَلى أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا}** [لقمان:١٥].

(١) ينظر: تفسير روح البيان لإسماعيل حقى البروسوى ٣٩٥/٩.

قال الشيخ محمد عزت دروزة: وتكون الآية مظهرًا جليلًا آخر، من مظاهر عناية القرآن بالمرأة المسلمة، وتقرير شخصيتها وأهليتها للتكليف، والخطاب والتعامل استقلالًا، مما فيه معنى تقرير كونها ركنا في الدولة الإسلامية، كالرجل سواء بسواء. ومما فيه معنى دعم لكون قوامة الرجل عليها التي قررتها آية سورة النساء [٣٤] هي منحصرة في الحياة الزوجية على ما شرحناه في سياقها شرحا يغني عن التكرار(١).

ثانياً: هل النهى عن السرقة عام في كل الأحوال، أم للمرأة حق الأخذ من مال زوجها بغير علمه؟

النهى عن السرقة عام في كل الأحوال بالنسبة للأجانب، أما إذا كان الزوج لا يعطى زوجه ما يكفيها وولدها، فلها أن تأخذ من ماله بالمعروف، من غير إسراف ولا تبذير ودليل ذلك ما جاء في حديث البيعة " لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) لَهُنَّ فِي الْبَيْعَةِ: أَلَّا يَسْرِقْنَ قَالَتْ هِنْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِّيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي؟ فَقَالَ: لَا إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ؛(٢) فَخَشِيَتْ هِنْدُ أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى مَا يُعْطِيهَا أَبُو سُفْيَانَ فَتَضِيعَ أَوْ تَأْخُذَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَتَكُونَ سَارِقَةً نَاكِثَةً لِلْبَيْعَةِ الْمَذْكُورَةِ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ (ﷺ): لَا، أَيْ لَا حَرَجَ عَلَيْك فِيمَا أَخَذْت بِالْمَعْرُوفِ يَعْنِي مِنْ غَيْرِ اسْتِطَالَةٍ إلَى أَكْثَرَ مِنْ الْحَاجَةِ.

وَهَذَا إنَّمَا هُوَ فِيمَا لَا يَخْزُنُهُ عَنْهَا فِي حِجَابٍ، وَلَا يَضْبِطُ عَلَيْهَا بِقُفْلٍ، فَإِنَّهَا إذَا هَتَكَتْهُ الزَّوْجَةُ، وَأَخَذَتْ مِنْهُ كَانَتْ سَارِقَةً، تَعْصِي ربهَا، وَتُقْطَعُ عَلَيْهِ يَدُهَا(٣).

---

(١) ينظر: التفسير الحديث دروزة٩/٢٨٩.

(٢) الحديث متفق عليه أخرجه: البخارى في صحيحه/ك فضائل الصحابة/باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة (رضي الله عنها) /٣ /١٣٩٠/رقم ٣٦١٣، ومسلم في صحيحه /ك الأقضية/باب قضية هند /١٣٣٨/٣/ رقم ١٧١٤.

(٣) ينظر: أحكام القرآن لابن العربى٧/٣٢٤.

ثالثاً: هل طاعة ولى الأمر أو الحاكم مطلقة؟

الطاعة لا تكون إلا في المعروف بأنه خير وصلاح، ولا إثم فيه، ولا تجوز طاعة مَنْ أَمَر بمخالفة شرع الله كائنًا من كان، وفى الآية إشارة وتنبيه إلى أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فإذا كان الرسول وهو المشرع المعصوم، الذى لا يأمر إلا بالمعروف، شرط الله طاعته بـ **{وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ}**، ولذلك لما بعث النبي بعثًا وأمرهم الأمير بإحراق أنفسهم لأن طاعته واجبة عليهم فلم يطيعوه، وصوب النبى (ﷺ) فعلهم.

ففى الصحيحين: عن على بن أبى طالب (رضي الله عنه) **قال:** بَعَثَ النَّبِيُّ (ﷺ) سَرِيَّةً وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ (ﷺ) أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَا جَمَعْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ فَقَامَ (فَقَامُوا) يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ: بَعْضُهُمْ إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ (ﷺ) فِرَارًا مِنَ النَّارِ، أَفَنَدْخُلُهَا ! فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ،فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالَ: لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا؛ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ[1].

(١) الحديث متفق عليه أخرجه: البخارى في صحيحه/ك الأحكام/باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية/٦ /٢٦١٢/رقم ٦٧٢٦، ومسلم في صحيحه /ك الإمارة/باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية /٣/١٤٦٩/ رقم ١٨٤٠. وقد ذكر غير واحد من العلماء أن لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ينظر: تفسير النسفى ٣/٤٢٥، زاد المسير ٦/٢٣، تفسير الماوردى ٥/٥٢٦، تفسير الآلوسى ١٤/٢٧٦

رابعاً: هل فعل الكبائر المذكورة في الآية -غير الإشراك بالله- يخرج صاحبه من الإيمان؟

أجاب عن ذلك الإمام الماتريدى (رحمه الله) فقال: {اسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ} هذا يدل: على أن الكبائر لا تخرجهن عن الإيمان؛ لأنه يعلم أن الاستغفار لما يجيء منهن، من تضييع هذه الحدود، ولو كن يخرجن بتضييعها من الإيمان، لم يؤمر النبي (ﷺ) بالاستغفار لهن؛ لأن الاستغفار طلب المغفرة، ويستحيل أن يطلب منه مغفرة، من ليس له غفران؛ فدل على ما وصفنا: أن ارتكاب الكبائر، لا يخرج صاحبه من الإيمان. واللَّه أعلم[1]. وقد بينت في النداء الثانى حكم مرتكب الكبيرة فليراجع.

المطلب الثامن

المعنى الإجـــمالى

استهل النداء الثالث في هذه السورة الكريمة بنداء النبى (ﷺ) بالتشريف لحضرته والتكريم بوصفه دون التصريح باسمه (ﷺ) "أي: أيها النبي إذا جاءك النساء المؤمنات، مقدمات لك الطاعة، ملتزمات أن لا يشركن بالله شيئًا من صنم أو حجر، ولا يسرقن من مال الناس شيئًا، ولا يزنين، ولا يئدن البنات كما كن يفعلن ذلك في الجاهلية، ولا يلصقن أولاد الأجانب بأزواجهن كذبًا وبهتانًا، ولا يعصينك فيما تأمرهن به، أو تنهاهن عنه، كالنوح وتمزيق الثياب، وجز الشعر، وشق الجيوب، وخمش الوجوه، وأن لا تخلو امرأة بغير ذي رحم محرم، فبايعهن على ذلك، والتزم لهن الوفاء بالثواب، إن هنّ أطعنكم في كل ذلك، واطلب لهن المغفرة من الله، إنه هو الغفور الرحيم لهن، إذا وفين بما بايعن عليه."[2].

---

(١) ينظر: تفسير الماتريدي "تأويلات أهل السنة" ٦٢٦/٩.

(٢) ينظر: تفسير المراغى ٧٥/٢٨.

المطلب التاسع

الفوائد والدروس المستفادة من النداء الثالث

أولاً: العناية بالمرأة المسلمة وتقرير شخصيتها وأهليتها للتكليف والخطاب والتعامل.

ثانيًا: فى الآية دلالة واضحة على تحريم الشرك باللّه، والسرقة، والزنى، وقتل الأولاد، وإلحاق الأولاد اللقطاء بغير آبائهم، وعصيان شرع اللّه فيما أمر ونهى.

ثالثًا: الأحكام المذكورة في الآية عامة للرجال والنساء.

رابعًا: الطاعة واجبة لولى الأمر، بشرط أن تكون بالمعروف، وفى حدود ما شرع الله.

خامسًا: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق كائنًا ما كان.

سادسًا: المرأة المسلمة درة مصونة، وجوهرة مكنونة، لذا؛ شرع الإسلام لها ما يصون كرامتها، ويحفظ شرفها وعفتها.

سابعًا: الذنوب مهما عظمت لا تخرج عن الإيمان –عدا الشرك بالله – والكبائر لا تخلد صاحبها في النار، والاستغفار سبب لنوال رحمة الله ومغفرته.

المبحث الرابع
التحذير من موالاة الكفار

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ) {الممتحنة: ١٣}

المطلب الأول
سبب النزول

قال الإمام الواحدى (رحمه الله): نزلت في ناس من فقراء المسلمين، كانوا يخبرون اليهود بأخبار المسلمين، ويواصلونهم؛ فيصيبون بذلك من ثمارهم، فنهاهم الله – تبارك وتعالى – عن ذلك[١].

المطلب الثانى
مناسبة الآية لما قبلها

افتتح الله (عز وجل) سورة الممتحنة بالنداء لعباده المؤمنين والنهى عن موالاة أعداء الله أولياء، اختتمها أيضًا بالنداء والنهى عن توليهم، تأكيدًا لذلك النهى، وتعظيمًا لحرمة هذه الموالاة، وبهذا يلتقى الختام مع البدأ، وهذا التناسب العجيب داخل السورة الواحدة بين فاتحة السورة وخاتمتها، يسمى: ترابط الأطراف، أو: رد العجز على الصدر.

يقول الدكتور عبد المنعم القيعى (رحمه الله) "ومما تجدر الإشارة له: التعرف على الانسجام الكامل بين أول السورة ونهايتها"[٢].

---

(١) ينظر: أسباب النزول للواحدى صـ ٢٨٥، تفسير القرطبى ٧٦/١٨، لباب النقول للسيوطى صـ ٢١١.

(٢) ينظر: الأصلان في علوم القرآن للدكتور محمد عبد المنعم القيعي صـ ٦٣،.

قال الإمام المراغى (رحمه الله) عن مناسبة آخر السورة لما قبله:

نهى (سبحانه) أول السورة عن موالاة المشركين، وذكر الموانع التي تمنع من موالاتهم، ثم أوعد على ذلك، ولما كان الأمر فى ذلك جدّ خطير فى سياسة الدولة الإسلامية ونشر الملة – كرر النهى عن موالاة الكافرين مرة أخرى، يهودا كانوا أو نصارى، ليكون عظة وذكرى لحاطب بن أبى بلتعة ومن نحا نحوه ممن يفضلون توثيق الصلات الدنيوية على مصلحة الدعوة الدينية، ويجعلون شئون الدنيا مقدمة على شئون الدين(١).

المطلب الثالث
بيان المباحث العربية

أولا: معانى المفردات

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ"

الغَضَبُ: ثوران دم القلب إرادة الانتقام، يقال: غَضِبَ عليه غَضَبًا: سَخِط عليه وأراد الانتقام منه، فهو غضبان وهي غضبانة، وأغضبه حَمَلَه على الغضب. والغضب انفعال يؤدي إلى الاعتداء، والغَضوبُ: الحَيَّةُ الخَبِيثَةُ، والنّاقة الضجور والعَبُوسُ من النّساء(٢).

"قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ"

اليَأْس القُنوط، واليأَسُ: قَطْع الأَمل، وقيل: اليَأْس نقيض الرجاء يَئِسَ من الشيء يَيْأَس، ويَئِسَ أَيضًا بمعنى عَلِمَ فى لغة النَخَع، ومنه قوله: **{أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُواْ}** [الرعد: ٣١] أَي أَفَلم يَعْلَم(٣).

---

(١) ينظر: تفسير المراغى ٧٦/٢٨.

(٢) ينظر: بصائر ذوى التمييز ١١٦٨/١، القاموس المحيط ١٥٤/١، مقاييس اللغة لابن فارس ٤٢٨/٤.

(٣) ينظر: لسان العرب ٢٥٩/٦، تاج العروس ٤٩/١٧، بصائر ذوى التمييز ١٦٦٦/١.

"**كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ**"

القَبْرُ: مقرّ الميّت، ومصدر قَبَرْتُهُ: جعلته في القَبْرِ، وأَقْبَرْتُهُ: جعلت له مكانا يُقْبَرُ فيه.

والْمِقْبَرَةُ موضع الْقُبُورِ، وجمعها: مَقَابِرُ(١).

ثانيا: الإعراب

"**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**" سبق الإعراب في النداء الأول.

"**لا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ**"

{**لَا**} ناهية جازمة، {**تَتَوَلَّوْا**} فعل مضارع مجزوم بلا الناهية والواو فاعله {**قَوْمًا**} مفعول به، والجملة استئنافية لا محل لها،{غَضِبَ اللَّهُ} فعل ماض وفاعله، {**عَلَيْهِمْ**} متعلق به، والجملة صفة {**قَوْمًا**}.

"**قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ**"

{**قَدْ**} حرف تحقيق، {**يَئِسُوا**} فعل ماض وفاعله، {**مِنَ الْآخِرَةِ**} متعلق بـ {**يَئِسَ**}، والجملة الفعلية: في محل نصب نعت ثان لقومًا، أو حال.

"**كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ**"

{**كَمَا**} الكاف حرف جر، وما مصدرية، {**يَئِسَ الْكُفَّارُ**} فعل ماض وفاعله، {**مِنْ أَصْحَابِ**} متعلق بـيَئِسَ، {**الْقُبُورِ**} مضاف إليه، والجملة الفعلية صلة لما المصدرية لا محل لها، وما مع صلتها في تأويل مصدر مجرور بالكاف، أي: كيأسهم من أصحاب القبور(٢).

---

(١) ينظر: المفردات للراغب ٦٥١/١، بصائر ذوى التمييز ١٢٣١/١.

(٢) ينظر: البحر المحيط ٦١/١٠، الدر المصون ٣١١/١٠، تفسير حدائق الروح والريحان ٢٣٦/٢٩، الجدول في إعراب القرآن لمحمود صافى ٢٢٨/٢٨، إعراب القرآن الكريم لقاسم دعاس ٣٣٧/٣، إعراب القرآن وبيانه لمحى الدين الدرويش ٧١/١٠.

ثالثًا: البلاغة

وقد تضمنت هذه الآية الكريمة أنواعًا من الفصاحة وضروبًا من البلاغة

← **فمنها:** وضع الظاهر موضع الضمير في قوله: "**يَئِسَ الْكُفَّارُ**" تسجيلًا لكفرهم وإشعارًا بعلة يأسهم(١).

← **ومنها:** التشبيه المجمل في قوله: "**قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ**"(٢).

← **ومنها:** فن الاستطراد وفي الآية التي نحن بصددها ذمّ اليهود واستطرد ذمّهم بذمّ المشركين على نوع حسن من النسبة(٣).

← **ومنها:** رد العجز على الصدر فقد ختمت السورة بمثل ما بدئت به، ليتناسق البدء مع الختام(٤).

---

(١) ينظر: تفسير النسفى ٤٢٥/٣، تفسير الآلوسى ٢٧٥/١٤.

(٢) التشبيه المجمل: ما حذف منه وجه الشبه. ينظر: عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ١٠١/٢، جواهر البلاغة للهاشمى ص٢٤٢.

(٣) الاستطراد: هو أن يخرج المتكلم من الغرض الذي هو فيه إلى غرض آخر لمناسبة بينهما، ثم يرجع فينتقل إلى إتمام الكلام الأول. ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة ٣٢٨/١، المثل السائر ٢٥٦/٢، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ٢٣٩/٢، جواهر البلاغة للهاشمى ص٣٠٢.

(٤) الاستطراد: من المحسنات اللفظية ومعناه: أن يجعل أحد اللفظين المكرّرين أو المتجانسين أو الملحقين بهما «بأن جمعهما اشتقاق او شبهُ» فى أوّل الفقرة، والآخر فى آخرها. ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة ص٣٦٠ عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ٢٣٩/٢، جواهر البلاغة للهاشمى ص٣٣٣.

المطلب الرابع
التفسير والبيان

← **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ"**

يختم الله (ﷻ) السورة الكريمة بتكرار النداء للمؤمنين، وتكرار النهى عن موالاة الأعداء للتأكيد على وجوب ترك موالاتهم، وتنفير المسلمين، عن توليهم وإلقاء المودّة إليهم، وبهذا يلتقى الختام والبدء فيما يسمى بـ " **ترابط الأطراف** "

وللعلماء في القوم المغضوب عليهم في الآية أقوال:

أحدها: أنهم اليهود، قاله مقاتل. لأن غضب اللّه قد صار عرفًا لهم، وهذه صفة تكرر في القرآن إلحاقها باليهود كما جاء في سورة الفاتحة أنهم المغضوب عليهم في قوله: **{غَيْرِ المغضوب عَلَيْهِم}** [الفاتحة: ٧][(١)].

الثاني: أنهم اليهود والنصارى، قاله ابن مسعود والحسن.

الثالث: أنهم المنافقون.

الرابع: جميع طوائف الكفر، قاله مجاهد.

والراجح من هذه الأقوال القول الأخير؛ لأن جميع طوائف الكفر تتصف بأن الله (ﷻ) غضب عليها، والمراد بالقوم الذين غضب اللّه عليهم: المشركون، بصفة عامة، ويدخل فيهم دخولًا أوليًا اليهود، لأن هذا الوصف كثيرا ما يطلق عليهم[(٢)].

والمعنى: لا تتخذوا اليهود والنصارى، وسائر الكفار، ممن غضب الله عليهم، واستحقوا الطرد من رحمته، أولياء لكم وأصدقاء، تسرون إليهم بما يضر نشر الدعوة، ويحول دون تقدم شؤون الملة[(٣)].

---

(١) ينظر: الكشاف ٥٢١/٤، ولم يذكر غيره، ورجحه أيضًا: ابن جزى في تفسيره ٢٣٧٦/١، والبروسوى فى تفسيره ٣٩٧/٩، وابن عاشور في تفسيره التحرير ١٥٠/٢٨..

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ١٠٣/٨، تفسير الشوكانى ٢٠٩/٧، فتح البيان ٩٣/١٤، التفسير الوسيط لطنطاوى ٣٤٧/١٤.

(٣) ينظر: تفسير حدائق الروح والريحان ٢٣٢/٢٩.

← "**قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ**"

قال ابن مسعود (ﷺ): معناه أنهم تركوا العمل للآخرة وآثروا الدنيا. وقيل: المعنى: يئسوا من نعيم الآخرة وثوابها(١).

وقال الإمام السمعانى (رَحِمَهُ اللَّهُ): المعنى: يئسوا من البعث بعد الموت، وهذا في المشركين ظاهر؛ لأنهم كانوا ينكرون البعث، وقد أخبر الله تعالى عنهم أنهم قالوا: **{مَا هِيَ إِلاَّ حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلاَّ الدَّهْرُ}** [الجاثية:٢٤] وكذلك في المنافقين ظاهر، وأما إذا حملنا على اليهود، فالمراد من الآية: هم اليهود الذين كانوا يعرفون النبي (ﷺ) ويعلمون أنه نبي الله، وينكرون نبوته حسدًا وبغيًا. ومعنى إياسهم من الآخرة هو: اليأس من الثواب؛ لأنهم إذا عرفوا الحق [وأنكروه] متعنتين عرفوا حقيقة أنهم في النار في الآخرة، وقيل إن المعنى على هذا القول هو: أن اليهود كانوا يقولون: ليس في الجنة أكل ولا شرب ولا استمتاع، فمعنى اليأس هو يأسهم عن هذه النعم لمكان اعتقادهم(٢).

← "**كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ**"

فيه قولان:

أحدهما: كما يئس الكفار الأحياء، من قراباتهم الذين في القبور، أن يجتمعوا بهم بعد ذلك؛ لأنهم لا يعتقدون بعثًا ولا نشورًا، فقد انقطع رجاؤهم منهم فيما يعتقدونه.

والثاني: كما يئس الكفار من أصحاب القبور، عن إصابتهم الثواب، ووصولهم إلى الجنة؛ لأنهم عاينوا الأمر، وعرفوا أنهم أهل النار قطعا(٣). والله أعلم.

---

(١) ينظر: تفسير السمعانى ٤٢٣/٥.

(٢) ينظر: معانى القرآن للفراء ١٥٢/٣، تفسير القرطبى ٧٦/١٨، تفسير ابن كثير ١٠٣/٨.

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير ١٠٣/٨، تفسير السمعانى ٤٢٣/٥، التفسير الوسيط لطنطاوى ٣٤٧/١٤.

المطلب الخامس
من لطائف النداء الرابع

اللطيفة الأولى: ما سر التنكير في كلمة {قَوْمًا}؟

قال الأستاذ عبد الكريم الخطيب (رحمه الله) موضحًا السر في ذلك:

❁ وفى قوله تعالى: **{قَوْمًا}** بالتنكير، إشارة إلى ازدراء هؤلاء القوم، وهوانهم، وأنهم . حيث كانوا . هم فى صغار وذلة وهوان، وحسبهم صغارًا وذلةً وهوانًا، أن يصحبهم غضب اللّه فى كل زمان ومكان.

ثم إن فى هذا التنكير دلالة على: أن وصف القوم بغضب اللّه عليهم، يكشف عن وجه هؤلاء القوم، ويقوم شاهدًا عليهم، إذ ليس هناك من وقعت عليه لعنة اللّه غيرهم، فالصفة قرينة دالة على الموصوف، إذ كانت مقصورة عليه(١).

اللطيفة الثانية: لِمَ عبر بـ {يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ} بدلًا من أن يقال كفروا بالآخرة، أو كذبوا بها؟

❁ قال -تعالى-: **{يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ}** بدلًا من أن يقال كفروا بالآخرة، أو كذبوا بها، للإشارة إلى ما عندهم من علم بالآخرة، وبما يكون فيها من حساب وجزاء، وأنه علم نظرىّ، ميئوس من وقوع المعلوم منه، وتحققه، وهذا إعجاز من إعجاز القرآن، فى تصوير هذا المفهوم الذي يقوم عند اليهود للبعث وللحياة الآخرة.. إنه انتظار لغائب لا يرجى له إياب، فوقع اليأس من لقائه(٢).

اللطيفة الثالثة: لِمَ كَرَّرَ في آخر السورة ما جاء في أولها؟

قال العلامة البقاعى (رحمه الله) موضحًا سر تكرار الأمر بالبراءة من الأعداء: كرر (سبحانه) الأمر بالبراءة من كل عدو، رداً لآخر السورة على أولها؛ تأكيداً للإعراض عنهم، وتنفيراً من توليهم، كما أفهمته آية المبايعة وآية الامتحان، فقال

---

(١) ينظر: التفسير القرآنى للقرآن للأستاذ عبد الكريم الخطيب ٩١٢/١٤.

(٢) المصدر السابق ٩١٣/١٤.

ملذذاً لهم بالإقبال بالخطاب، كما فعل أولها بلذيذ العتاب: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا}(١).

المطلب السادس
المعنى الإجـــــــمالى

الآية الكريمة فيها النداء الرابع والأخير في هذه السورة المباركة وهو تأكيد لما جاء في أولها، حيث بدئت بنهي المؤمنين، عن موالاة أعداء المؤمنين من الكفار والمشركين، وختمت بتكرير ذلك النهى، وبهذا يلتقى الختام مع البدء؛ تأكيدًا لترك موالاة أعداء المؤمنين من المشركين وغيرهم، وتنفير المسلمين عن توليهم وإلقاء المودّة إليهم، لأنهم لا يؤتمنون على مصالح المسلمين، بل يخونونهم ويفيدون من ذلك في قتالهم ومعاداتهم، ولأنهم قوم كفروا بالآخرة ولم يؤمنوا بالبعث والحساب، ويئسوا من ثواب الآخرة، كما يئس الكفار الأحياء من رجوع موتاهم أصحاب القبور إلى الدنيا.

المطلب السابع
الفوائد والدروس المستفادة من النداء الرابع

١- حرمة موالاة اليهود وسائر الكفار بالنصرة والمحبة؛ لكفرهم بالآخرة، ويأسهم من ثوابها.

٢- تأكيد النهي عن موالاة أعداء المؤمنين من المشركين والكفار، حرصًا على وحدة الأمة والملة لأنهم لا يؤتمنون على مصالح المسلمين، بل يخونونهم ويفيدون من ذلك في قتالهم ومعاداتهم.

٣- يأس الكفار من ثواب الآخرة وعدم يقينهم بها، واعتقادهم بأن لا بعث ولا نشور، وسبب ذلك كفرهم وعنادهم.

٤- يأس الكفار الأحياء من رجوع موتاهم أصحاب القبور إلى الدنيا.

(١) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين البقاعى ٥٦٨/٧.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فأحمد الله (ﷻ) أن وفقنى وأعاننى ويسر لي إتمام هذا البحث، فإليه يرجع الأمر كله، وأسأله (ﷻ) أن يقبل هذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، وقد توصلت من خلال هذا البحث إلى ما يلي:

أولاً: تربية المؤمنين على تقديم العقيدة فى كل شئ، وأنها أساس التمايز بين الناس.

ثانياً: نهي المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء، وحرمة موالاتهم بالنصرة والتأييد دون المسلمين.

ثالثاً: فضل أهل بدر وكرامتهم على الله (ﷻ) وأنه (ﷻ) بفضله ومنه – أوجب لهم الرضوان وإن أساءوا.

رابعاً: قبول عذر الصادقين الصالحين ذوى السبق في الإسلام إذا عثر أحدهم اجتهاداً منه.

خامساً: الكبيرة لا تكفر فاعلها، ولا تسلب اسم الإيمان عن صاحبها.

سادساً: البِرُّ بأهل الذمة والإقْساطُ لهم والصدقةُ عليهم ليس من الموالاة المحرمة.

سابعاً: للمرأة الأهلية الكاملة في أمر العقيدة، ولا ولاية لأحد عليها في ذلك.

ثامناً: حرمة الزواج بالمشركات، ووجوب مفارقة الكفار إن أسلم أحد الزوجين.

تاسعاً: الأخذ بالظاهر، والله وحده يتولى السرائر.

عاشراً: لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق، وولى الأمر طاعته مشروطة بالمعروف.

الحادي عشر: المرأة المسلمة درة مصونة، وجوهرة مكنونة، لذا؛ شرع الإسلام لها ما يصون كرامتها، ويحفظ شرفها وعفتها.

الثاني عشر: تأكيد النهي عن موالاة أعداء المؤمنين من المشركين والكفار، حرصًا على وحدة الأمة والملة لأنهم لا يؤتمنون على مصالح المسلمين.

والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الدكتور

محمود متولى حسين الميهى

الأستاذ المساعد بكلية العلوم والآداب بطبرجل - جامعة الجوف ومدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين والدعوة فرع جامعة الأزهر بالمنوفية

المصادر والمراجع

القرآن الكريم جل من أنزله

١- إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربعة عشر، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغنى الدمياطى ت/ أنس مهرة، ط دار الكتب العملية – لبنان – الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

٢- الإتقان فى علوم القرآن، لعبد الرحمن جلال ادين السيوطى – ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم ط دار التراث – القاهرة.

٣- أحكام القرآن، لأبي بكر بن عبد الله المعروف بابن العربي، ت/ على محمد البجاوي – دار الفكر.

٤- أحكام القرآن، لأحكام بن على الرازي الجصاص، أبو بكر، ت/ محمد الصادق قمحاوي – دار إحياء التراث العربي – بيروت ١٤٠٥هـ.

٥- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لمحمد بن محمد العمادي أبو السعود – ط دار إحياء التراث العربى – بيروت.

٦- أساس البلاغة، لأبى القاسم محمود بن عمر الزمخشرى – ط دار صادر – بيروت ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٧- أسباب النزول، لأبي الحسن علي بن أحمد النيسابوري، ت/ محمد صلاح حلمي سعد مكتبة الرحاب – القاهرة.

٨- أضواء البيان فى إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطى – ط دار الفكر بيروت ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

٩- إعراب القرآن الكريم لقاسم حميدان دعاس الناشر: دار المنير- دار الفارابى: دمشق.

١٠- إعراب القرآن وبيانه لمحي الدين الدرويش دار النشر: دار الإرشاد . سورية
١١- إعراب القرآن، لأبى جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، ت: د/ زهير غازى زاهد ط عال الكتب – بيروت ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م.
١٢- الأعلام، لخير الدين الزركلى – ط دار العلم للملايين – بيروت – السابعة ١٩٨٦م.
١٣- أنوار البروق في أنواع الفروق، لأبي العباس أحمد بن إدريس القرافي، ت: خليل المنصور – دار الكتب العلمية – بيروت ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.
١٤- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازى البيضاوى ت/ د/ عبد الحميد مصطفى، الشيخ / عبد الحميد فرغلى – ط المكتبة القيمة – القاهرة.
١٥- الإيضاح فى علوم البلاغة، للخطيب القزوينى، ت/ الشيخ / بهيج عزاوى، ط دار إحياء العلوم بيروت ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
١٦- البحر المحيط، لمحمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي – دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.
١٧- البدور الزاهرة فى القراءات العشر المتواترة، للشيخ عبد الفتاح القاضى – ط مكتبة الكليات الأزهرية.
١٨- البرهان فى علوم القرآن، لبدر الدين محمد عبد الله الزركشى، ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم – ط دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابى الحلبى – الأولى ١٣٧٦هـ- ١٩٥٧م.
١٩- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ت: أ/ عبد العليم الطحاوي – طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٢٠- البلاغة العربية/ لعبد الرحمن حسن حبنكة.
٢١- البلاغة الواضحة للأستاذين على الجارم، ومصطفى أمين صـ١٤٦ ط دار المعارف – لبنان.
٢٢- البيان فى عد آى القرآن، لأبى عمرو عثمان بن سعيد الأموى الدانى، ت: غانم قدورى الحمد، ط مركز المخطوطات والتراث – الكويت – الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٢٣- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن عبد الرازق الحسينى الزبيدى – ط دار الهداية.
٢٤- التبيان فى أقسام القرآن، لابن القيم الجوزية – ط دار الفكر – بيروت.
٢٥- التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور – دار سحنون – تونس ١٩٩٧م.
٢٦- التسهيل لعلوم التنزيل، لأبى القاسم، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي- المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي-الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت-الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ.
٢٧- التعريفات، لعلى بن محمد بن على الجرجانى، ت/ إبراهيم الإبيارى – ط دار الكتاب العربى – بيروت الأولى ١٤٠٥هـ.
٢٨- تفسير القرآن العظيم، لإسماعيل بن عمر بن ضوء القرشي البصري، أبو الفداء عماد الدين ابن كثير – ت/ طه عبد الرؤوف سعد – مكتبة الإيمان – المنصورة.
٢٩- التفسير القرآني للقرآن/ للشيخ عبد الكريم يونس الخطيب – ط دار الفكر – القاهرة.
٣٠- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي، ت/ سعد عمران دار

الحديث – القاهرة.
٣١- التفسير الكبير، أو مفاتيح الغيب، لفخر الدين الرازى، ت/ سيد عمران ط دار الحديث – القاهرة.
٣٢- التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق، للدكتور/ صلاح الخالدي.
٣٣- التفسير الموضوعي ومنهج الحق في هداية الخلق، للأستاذ الدكتور/ محمود بسيوني فودة – مطبعة الأمانة – الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م.
٣٤- التفسير الموضوعي: نماذج تطبيقية في ضوء القرآن الكريم، للأستاذ الدكتور/ محمد السيد عوض.
٣٥- التفسير الوسيط للقرآن الكريم المؤلف: د. محمد سيد طنطاوى (شيخ الأزهر)
٣٦- التوقيف على مهمات التعاريف، لمحمد عبد الرؤوف المنازى، ت: د/ محمد رضوان الداية، ط دار الفكر – دمشق – الأولى ١٤١٠هـ.
٣٧- جامع البيان فى تأويل آى القرآن، للإمام محمد بن جرير بن يزيد، أبو جعفر الطبرى، ت: أحمد محمد شاكر – ط مؤسسة الرسالة – الأولى ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.
٣٨- الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إسماعيل البخاري، ت/د/ مصطفى الديب البغا – دار ابن الكثير – اليمامة – بيروت – الثالثة ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
٣٩- الجامع الصحيح، المسمى صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري – طبعة دار الجيل – بيروت.
٤٠- الجامع الصحيح، سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، ت/ أحمد محمد شاكر –دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٤١- الجامع لأحكام القرآن، لأبى عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى – ط دار الحديث – القاهرة. الثانية ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٤٢- الجدول في إعراب القرآن محمود بن عبد الرحيم صافي الناشر: دار الرشيد مؤسسة الإيمان – دمشق الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ.
٤٣- جواهر البلاغة فى المعانى والبيان والبديع، للسيد أحمد الهاشمى – ط دار الكتب العلمية بيروت – السادسة.
٤٤- حاشية الشهاب، المسماة: عناية القاضى وكفاية الراضى على تفسير البيضاوى، لأحمد بن محمد شهاب الدين – ط دار صادر – بيروت.
٤٥- حجة القراءات، لعبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، ت/ سعيد الأفغاني – مؤسسة الرسالة – بيروت – الثانية ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
٤٦- الدر المصون في علم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف بن عبد الدايم المعروف بالسمين الحلبي، ت: أحمد محمد الخراط ،دار القلم، دمشق – الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٤٧- الدر المنثور فى التفسير بالمأثور، لعبد الرحمن جلال الدين السيوطى – ط دار الفكر – بيروت ١٩٩٣م.
٤٨- روح البيان فى تفسير القرآن، لإسماعيل حقى بن مصطفى البروسوى، ط دار إحياء التراث العربى– بيروت.
٤٩- روح المعاني في تفسير القرآني العظيم والسبع المثاني، لمحمود الألوسي، أبو الفضل –دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٥٠- زاد المسير فى علم التفسير، لعبد الرحمن على بن محمد الجوزى، ط المكتب الإسلامى – بيروت الثالثة ١٤٠٤هـ.
٥١- السراج المنير فى الإعانة على معرفة بعض معانى كلام ربنا الحكيم

الخبير، لمحمد بن أحمد الخطيب الشربينى – ط دار المعرفة – بيروت – الثانية.

٥٢- سنن ابن ماجة، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، ت: محمد فؤاد عبد الباقي – دار الفكر – بيروت.

٥٣- سنن أبى داود، لسليمان بن الأشعث بن شراد بن عمرو الأزدى أبو داود، ت/د/ عبدالقادر عبد الجبير، ط دار الحديث – القاهرة ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٥٤- السنن الصغرى، لأحمد بن الحسن بن علي البيهقي، أبو بكر، ت: د/ محمد ضياء الرحمن الأعظمي – مكتبة الرشد – الرياض ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

٥٥- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى – ط مؤسسة الرسالة – الثالثة ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

٥٦- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي الناشر: المكتب الإسلامي بيروت

٥٧- شرح المفصل لموفق الدين على بن يعيش، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

٥٨- شرح النووي على صحيح مسلم، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي – دار إحياء التراث العربي – بيروت – الثانية ١٣٩٢هـ.

٥٩- شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي – دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى ١٤١٠هـ.

٦٠- صفوة التفاسير، للأستاذ الدكتور/ محمد على الصابوني – دار الصابوني – القاهرة.

٦١- علم البيان/ للأستاذ عبد العزيز عتيق – ط دار النهضة العربية: بيروت – لبنان ١٤٠٥هـ -١٩٨٢م.
٦٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي – دار الكتب العلمية – بيروت – الثانية ١٤١٥هـ.
٦٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن على بن حجر العسقلاني – دار المعرفة – بيروت ١٣٧٩هـ.
٦٤- الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، للإمام المناوي ت: أحمد مجتبي دار العاصمة – الرياض.
٦٥- فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن على بن محمد الشوكاني.
٦٦- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، ت/عبد الرزاق المهدي–دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٦٧- الكشف والبيان، لأبى إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبى النيسابورى/ الإمام أبى محمد بن عاشور، ط دار إحياء التراث الغربى – بيروت، الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.
٦٨- اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي دار الكتب العلمية.
٦٩- لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين على بن محمد بن إبراهيم الشهير بالخازن دار الفكر – بيروت.
٧٠- لباب النقول فى أسباب النزول، لعبد الرحمن جلال الدين السيوطى – ط مكتبة الصفا – القاهرة – الأولى ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

٧١- اللباب فى علوم الكتاب، لأبى حفص عمر بن على بن عادل الحنبلى ت: الشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ / على محمد معوض – ط دار الكتب العلمية – بيروت الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.
٧٢- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الإفريقى المصرى، ط دار صادر – بيروت.
٧٣- لوامع الأنوار البهية، لشمس الدين أبو العون محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي – مؤسسة الخافقين – دمشق – الثاني – ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.
٧٤- مباحث في التفسير الموضوعي، للدكتور/ مصطفى مسلم- الناشر: دار القلم- بيروت – الطبعة: الرابعة ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.
٧٥- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر- لأبي الفتح ضياء الدين نصرالله بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الموصلي الناشر: المكتبة العصرية – بيروت، ١٩٩٥، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد.
٧٦- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين على بن أبى بكر الهيثمى – ط دار الفكر – بيروت ١٤١٢هـ.
٧٧- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ت/ عبد السلام عبد الشافي محمد – دار الكتب العلمية – لبنان ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م – الأولى.
٧٨- مختصر المعاني/ لسعد الدين التفتازاني – ط دار الفكر الأولى ١٤١١هـ.
٧٩- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبى البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفى، ت/ مروان محمد الشعار – ط دار النفائس – بيروت ٢٠٠٥م.
٨٠- المستدرك على الصحيحين، لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابورى، ت: مصطفى عبد القادر عطا، ط دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى

١٤١١هـ -١٩٩٠م.
٨١- مسند أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ت: شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة – الثانية ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.
٨٢- المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير، لأحمد بن على الفيومى – ط المكتبة العلمية – بيروت.
٨٣- المطول فى شرح تلخيص المفتاح، لسعد الدين مسعود التفتازانى الهروى، ط المكتبة الأزهرية للتراث – القاهرة.
٨٤- معالم التنزيل، لمحى السنة، أبى محمد الحسين بن مسعود البغوى، ت: محمد عبد الله النمر، ط دار طيبة للنشر والتوزيع – الرابعة ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
٨٥- معالم سور القرآن وإتحافات درره، للأستاذ الدكتور/ جمعة على عبد القادر طبعة مكتبة رشوان – الثانية.
٨٦- معانى القرآن، لأبى زكريا –يحيى بن زياد، المعروف بالفراء ت/ د/ عبد الفتاح إسماعيل شلبى، ط الهيئة المصرية للكتاب ١٩٧٣م.
٨٧- معجم القراءات القرآنية – الدكتور عبد اللطيف الخطيب – ط دار سعد الدين – دمشق الأولى سنة ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.
٨٨- المعجم الوسيط، تأليف/ إبراهيم مصطفى – أحمد الزيات – حامد عبد القادر – محمد النجار – ط دار الدعوة.
٨٩- مفتاح العلوم للسكاكي- ضبطه نعيم زرزور – دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان- الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.
٩٠- مفردات غريب القرآن، لأبى القاسم الحسين الراغب الأصفهانى، ت/ محمد سيد كيلانى، ط دار المعرفة – لبنان.

٩١- المفصل في صنعة الإعراب – الزمخشري الناشر: دار ومكتبة الهلال بيروت.
٩٢- موطأ مالك، لمالك بن أنس، أبو عبد الله الأصبحي – دار القلم – دمشق – الأولى ١٤١٣هـ -١٩٩١م.
٩٣- النشر فى القراءات العشر، لمحمد بن محمد بن الجزرى، ط دار الكتب العلمية – بيروت.
٩٤- نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور، للإمام برهان الدين أبى الحسن البقاعى – ط دار الكتب العلمية – بيروت ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.
٩٥- النكت والعيون، لبى الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردى البصرى، ت / السيد بن عبد المقصود عبد الرحيم، ط دار الكتب العلمية – بيروت.

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
١	**الملخص عربي**	٢٣٨٧
٢	**الملخص إنجليزي**	٢٣٨٨
٣	**المقدمة**	٢٣٨٩
٤	منهج البحث والدراسة	٢٣٩١
٥	خطة البحث والدراسة	٢٣٩١
٦	**التمهيد**	٢٣٩٣
٧	**المطلب الأول:** الحديث عن التفسير الموضوعي	٢٣٩٣
٨	**المطلب الثاني:** بين يدي سورة الممتحنة	٢٤٠٠
٩	**المبحث الأول: النهى عن اتخاذ أعداء الله أولياء**	٢٤٠٦
١٠	**المبحث الثاني: آية الامتحان**	٢٤٣٨
١١	**المبحث الثالث: مبايعة النبى (ﷺ) للنساء**	٢٤٦٧
١٢	**المبحث الرابع: التحذير من موالاة الكفار**	٢٤٩٠
١٣	**الخاتمة**	٢٤٩٨
١٤	**ثبت المصادر والمراجع**	٢٥٠٠
١٥	**فهرس الموضوعات**	٢٥١٠